موسوعة التحصيل
في ذكر صحيح المراسيل

تأليف
أبي عبد الله
شكيب بن هائل الحليذي
غفر الله له ولوالديه

المجلد الأول

دار الآثار
للنشر والتوزيع

موسوعة التحصيل

في ذكر صحيح المراسيل

١

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ

رقم الإيداع: ٢٠٢٤/٢٧٤٧٣

الترقيم الدولي: 978-977-741-196-7

دار الآثار للنشر والتوزيع

شارع البيطار - خلف الجامع الأزهر - جمهورية مصر العربية

d_alathar@hotmail.com

tarek1-tttt@hotmail.com

دار الآثار للنشر والتوزيع والطباعة - مصر

01001220837

0225125184

@d_alathar

مَوسُوعَةُ التَّحْصِيلِ
فِي ذِكْرِ صَحِيحِ المَرَاسِيلِ

تأليف

أبي عبد الله
شكيب بن هائل الخليذي
غفر الله له ولوالديه

المجلد الأول

دار الآثار
للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المجلد الأول

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي، له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أَمَّا بعدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحمَّدٍ ﷺ وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ، وَكُلّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

كما هو معلوم أن علم الحديث هو أحد أبرز العلوم الشرعية ذات الأهمية فبه يعرف الحديث الصحيح من السقيم.

ومن أقسام الحديث: الحديث المرسل، وقد اختلف العلماء في الاحتجاج به ولا شك عندي ولا ريب أن الحديث المرسل من طريق واحده وإن صح سنده فهو من أقسام الحديث الضعيف، ولا يحتج به لانقطاع سنده وهذا هو قول جمهور المحدثين من المتقدمين والمتأخرين.

فإذا كانت مراسيل اثنين فأكثر فالحديث بمجموعهما حسن إنا كانا صحيحا الاسناد أو ضعفهما يسير فيقوي بعضهما بعضا.

ولقد أردت أن أجمع هنا ما صح سنده إلى التابعي فإن جاء الحديث من مرسلين مختلفين فأكثر مما صح سندهم أو يُقوي بعضهم بعضا أو وجدت ما يمكن أن يشهد له فيتقوى به صار الحديث كالمرفوع من حيث الحجية والاستفادة مما حوى عقيدة أو حكما شرعيا ولا ريب عندي في قبوله فقد قبل بعض العلماء الحديث المرسل لوحده إن صح سنده وبه قال الامام مالك ورواية عن الامام أحمد وغيرهم فكيف لو جاء من طريقين مختلفين عن تابعيين فقبوله من باب أولى وسيأتي تفصيل ذلك قريبا إن شاء الله في جواب شيخنا سليم حفظه الله.

فإن لم أجد إلا طريقا واحده صح سندها إلى التابعي قيدتها في هذا الجزء أيضا لمناسبته للموضوع، والله اسال التوفيق والسداد والاعانة.

كلمة شكر وعرفان:

من باب قول النَّبِيِّ ﷺ: «**لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ**»(١)، فإنني أشكر والدي الفاضل محدث الديار الشامية شيخنا المبارك/ أبا أسامة سليم بن عيد الهلالي حفظه الله وقد استشرته في هذا البحث فقال: عمل جيد.

ونصحني بنصائح غالية في ترتيبه وكان خير معلم ومربي فجزاه الله عني خيرا أطال الله في عمره وحسن عمله ونفع به الإسلام والمسلمين.

وكذلك شيخنا المحدث العلامة أبا عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري على تشجيعه لي وهذا والله من تواضعه وحبه لأبنائه وطلابه وحرصه على ثباتهم وتماسكهم فجزاه الله عنا خيرا ولقد استشرته في هذا البحث، فقال لي: استعن بالله.

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد وغيره بإسناد صحيح من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

عملي في الموسوعة:

١- قسمته إلى قسمين:

الأول: صحيح المراسيل، جمعت فيه ما تيسر لي مما ثبت إسناده إلى التابعي عن رسول الله ﷺ سواء لذاته أو لغيره وبين يديك المجلد الأول منه.

الثاني: ضعيف المراسيل، جمعت فيه ما تيسر لي مما لم يثبت إسناده إلى التابعي عن رسول الله ﷺ.

٢- رتبته على الكتب الفقهية، وبوبت على أحاديثها تبويبات بما فتح الله علي مستعينا بالله ثم مستفيدا من كتب الحديث.

٣- جعلت بين يدي الكتاب أجوبة مفيدة لأسئلة سألت بها شيخي الفضلاء وأرجو من الله أن ينفع بأجوبتهما.

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤلاتي لوالدي الحبيب وشيخي الرحيم/
الشيخ سليم بن عيد الهلالي حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

حفظك الله والدي الحبيب لدي أسئلة خلال بحثي في موسوعة التحصيل في صحيح وضعيف المراسيل، وأريد أن أستفيد منكم بالإجابة عليها:

السؤال الأول مع جواب شيخنا المحدث:

سألت وفقك الله: هلا أفدتموني بكلمة مختصرة بأوجه الترجيح في الحديث إذا جاء موصولا ومرسلا؟

في حالة تعارض الوقف مع الرفع أو المرسل مع الموصول، فللعلماء في ذلك طرق:

١- الجمع أولى من الترجيح، لأن الجمع فيه إعمال لكل الأدلة.

٢- في حالة عدم التمكن من الجمع نلجأ إلى الترجيح:

أ- بعض العلماء يقول العبرة بالمرفوع والموصول لأن الرفع والوصل فيهما زيادة علم، ومن علم حجة على من لم يعلم، ولذلك لا يلتفت إلى من أوقف أو أرسل، لأنه خفيت عليهما تلك الزيادة في العلم.

ب- ومن أهل العلم من يقول بالعكس: الحكم للوقف والإرسال، لأنه هو المتيقن، وأما الرفع والوصل فمشكوك فيهما.

جـ - ومنهم من يقول العبرة بالأحفظ.

د- ومنهم من يقول العبرة بالأكثر.

لكن من خلال علم الحديث التطبيقي فالذي يترجح لدي أن الحكم بما ترجحه القرائن فليس هناك حكم مطرد، وهذا ما مضى عليه كبار علماء الحديث ومقدميهم:

قال ابن دقيق العيد في «شرح الإلمام بأحاديث الأحكام» (١/ ٢٧ - ٢٨):

«ومن حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنهم إذا تعارض رواية مسند أو مرسل، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد: إن الحكم للزائد لم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانونا مطردا، والمراجعة لأحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول».

وقال العلائي كما في «النكت على ابن الصلاح»، لابن حجر (٢/ ٦٠٤):

كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث حديث».

وقال الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٧١٢):

«ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده والله أعلم».

ويقول ابن الوزير مستفيدا من كل ما تقدم في «توضيح الأفكار» (١/ ٣٤٣):

«وعندي أن الحكم في هذا لا يستمر بل يختلف باختلاف قرائن الأحوال وهو موضع اجتهاده».

السؤال الثاني مع جواب شيخنا الفاضل:

سألت يا رعاك الله: وجدت حديثا موصولا إسناده صحيح وجاء مرسلا من الطريق نفسه بإسناد صحيح:

فهل هناك وجه للترجيح بينهما أم أنه لا تعارض بين الموصول والمرسل؟

وجوابي:

في هذه الحالة لا أرى تعارضا بين الموصول والمرسل لأن الوصل زيادة وليس تعارضا ومن كان عنده زيادة علم فهو حجة على من لا يعلم.

وكذلك قد ينشط الراوي فيصل الحديث مرة ويرسلة مرة أخرى.

وهذا الذي صححه الخطيب البغدادي في «الكفاية».

وقال ابن الصلاح في «مقدمته»: فما صححه هو الصحيح في الفقة وأصوله».

ونبه النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح صحيح مسلم»، للمحققين من أهل الحديث، وكذلك صححه العراقي في «شرح التبصرة».

هذا وقد تأتي حالات أخرى بين الموصول والمرسل تستدعي من الباحث الخريت والمحدث المتضلع أن لا يكون له في هذا الحال قاعدة مضطردة، فيختلف الحال حسب المرجحات والقرائن التي يعرفها ويتقنها من اشتغل بالحديث رواية ودراية ورعاية وأكثر من التصحيح والتعليل، وتمكن من علم الرجال وعرف دقائق هذا الفن ودخل خباياه وبحث في زواياه حتى إختلط الحديث بدمه ولحمه.

وقد يختلف جهابذة الحديث في الحكم على حديث واحد من الأحاديث وذلك

حسب اجتهاد كل منهم وتضلعه في هذا العلم الشريف، وكل مأجور ومعذور.

السؤال الثالث مع جواب شيخنا حفظه الله:

سألت يا رعاك الله: جاء حديث موصولا بإسناد صحيح، وجاء مرسلا بإسناد صحيح، ووجدت كلاما لأبي حاتم يقول: «والمرسل أصح»، لكنه لم يبين وجه ترجيح المرسل على الموصول فما توجيهكم؟

وجوابي:

إذا كان الحال كما ذكرت في السؤال الثاني، فقد تقدم الجواب.

وإن كان الموصول جاء من طريق، والمرسل من طريق أخرى، فليس هناك قاعدة مضطردة في ذلك كما فصلت في الجواب للسؤال الثاني.

ونصيحتي أن تجمع طرق الحديث وتستوعب وسيظهر لك وجه ترجيح أبي حاتم للمرسل، والله أعلم.

السؤال الرابع مع جواب شيخنا حفظه الله:

سألت يا رعاك الله: جاء حديث مرسلا فيه ضعف يسير، وجاء من طريق آخر عن تابعي آخر وفيه كذلك ضعف يسير.

فهل يجبر بعضهما بعضا، فيرتقيان إلى درجة الحسن لغيره؟

الجواب:

١- الحديث المرسل حديث ضعيف لا يحتج به، لجهالة الواسطة بين التابعي ورسول الله ﷺ، ولذلك لا يصح قول من قال كالبيقوني: أن المرسل هو ما سقط منه صحابي، لأننا لو قطعنا بأن الساقط هو الصحابي، لقلنا بصحة المرسل، لأن جهالة الصحابي لا تضر، فكل الصحابة رضي الله عنهم عدول.

٢- أما تقوية المرسل بمرسل مثله، فقد ذهب إلى ذلك جمع من أهل العلم

وفي مجموع كلامهم يتضح أنهم جعلوا لذلك شروطا، وهي:

أ - أن يكون المرسل صحيح الإسناد إلى مرسله.

ب - أن يكون من مراسيل كبار التابعين.

ت - أن يختلف مخرج الحديث المرسل، وذلك بأن يختلف شيوخ الرواة المرسلين.

٣- وممن ذهب إلى ذلك من مرحلة من مراحل حياته العلمية شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد نص على ذلك في «السلسلة الضعيفة» (٤٢٠٠)، وإرواء الغليل»، وجلباب المرأة المسلمة» (ص٤٤)، وصرح بذلك أيضا في «الأسئلة الكونية».

٤- لكن الشروط التي تكلم حولها العلماء بقبول المرسل صورة نادرة قد لا تقع، والنادر لا حكم له، ولذلك لشيخنا الإمام الألباني قول في «نصب المجانيق»، فإنه قال بعد أن ذكر اشتراط العلماء ما ذكرناه آنفا: ومع أن التحقق من وجود هذه الشروط في كل مرسل من هذا النوع ليس بالأمر الهين، فإنه لو تحققنا من وجوده، فقد يرد إشكال آخر، وهو أنه يحتمل أن يكون كل من الواسطتين أو أكثر ضعيفا، وعليه يحتمل أن يكون ضعفهم من النوع الأول الذي ينجبر بمثله الحديث على ما سبق نقله عن ابن الصلاح، ويحتمل أن يكون من النوع الآخر الذي لا يتقوى الحديث بكثرة طرقه، ومع ورود هذه الاحتمالات يسقط الإستدلال بالحديث المرسل وإن تعددت طرقه.

وهذا التحقيق مما لم أجد من سبقني إليه، فإن أصبت فمن الله، وله الشكر، وإن أخطأت، فمن نفسي، واستغفر الله من ذنبي.

وبالجملة فالمانع من الاستدلال بالحديث المرسل الذي تعدد مرسلوه أحد الاحتماليين:

الأول: أن يكون مصدر المرسليين واحدا.

الثاني: أن يكونوا جمعا، ولكنهم جميعا ضعفاء ضعفا شديدا.

٥- وهذا ما توصلت إليه في كتابي «كفاية الحفظة شرح المقدمة الموقظة»، فليرجع إليه لمن أراد البسط، والله أعلم.

السؤال الخامس مع جواب شيخنا حفظه الله:

سألت يا رعاك الله:

الحديث المرفوع إذا جاء بإسناد فيه ضعف يسير هل ينجبر بالمرسل الصحيح إلى مرسله أو ما فيه ضعف يسير؟

والجواب:

لا شك أن الحديث الذي فيه ضعف يسير ينجبر بمثل هذا المرسل، ويترقى الحسن لغيره.

والأدلة على ذلك كثيرة، منها ما دل عليه النقل، كقوله تعالى: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ [القصص: ٣٥]، وقوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ولذلك قال الشاعر:

لا تحارب بناظريك فؤادي   فضعيفان يغلبان قويا

وكذلك يدل النظر والعقل على ذلك كما ورد في وصايا حكيم لأولاده لما حضره الموت، فكان له عشرة من الولد، فقال لكل واحد منهم: هات عصى، ثم

قال له: اكسرها، فكسرها حتى انتهى من ولده جميعا.

ثم قال اجعلوا هذه العصي حزمة، فجعلوها فقال لهم اكسروها.

فما استطاعوا، ولذلك قال لهم:

كونوا جميعا يا بني اذا اعترى خطب ولا تتفرقوا آحادا

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسرا وإذا افترقن تكسرت أفرادا

ولذلك، فالمحققون من أهل الحديث على أن الحديث إذا تعددت طرقه واختلف مخرجه ولو كان فيه ضعف يسير يتقوى بها، ويرتقي إلى درجة الحسن:

قال المنذري: «قد علم أن تضافر الرواة على شيء ومتابعة بعضهم لبعض في حديث مما يشده ويقويه، وربما التحق بالحسن وما يحتج به». اهـ

قال ابن كثير في «مختصر علوم الحديث»: ويرفع الحديث عن حضيض الضعف إلى أوج الحسن أو الصحة. اهـ

ولكن ليس كل ضعف ينجبر به الحديث، ولذلك قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مقدمته»:

لَيْسَ كُلُّ ضَعْفٍ فِي الْحَدِيثِ يَزُولُ بِمَجِيئِهِ مِنْ وُجُوهٍ، بَلْ ذَلِكَ يَتَفَاوَتُ:

فَمِنْهُ ضَعْفٌ يُزِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ ضَعْفُهُ نَاشِئًا مِنْ ضَعْفِ حِفْظِ رَاوِيهِ، مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالدِّيَانَةِ، فَإِذَا رَأَيْنَا مَا رَوَاهُ قَدْ جَاءَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَرَفْنَا أَنَّهُ مِمَّا قَدْ حَفِظَهُ، وَلَمْ يَخْتَلَّ فِيهِ ضَبْطُهُ لَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ ضَعْفُهُ مِنْ حَيْثُ الْإِرْسَالُ زَالَ بِنَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا فِي الْمُرْسَلِ الَّذِي يُرْسِلُهُ إِمَامٌ حَافِظٌ، إِذْ فِيهِ ضَعْفٌ قَلِيلٌ، يَزُولُ بِرِوَايَتِهِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

وَمِنْ ذَلِكَ ضَعْفٌ لَا يَزُولُ بِنَحْوِ ذَلِكَ، لِقُوَّةِ الضَّعْفِ وَتَقَاعُدِ هَذَا الْجَابِرِ عَنْ

جَبْرِهِ وَمُقَاوَمَتِهِ، وَذَلِكَ كَالضَّعْفِ الَّذِي يَنْشَأُ مِنْ كَوْنِ الرَّاوِي مُتَّهَمًا بِالْكَذِبِ، أَوْ كَوْنِ الْحَدِيثِ شَاذًّا.

وَهَذِهِ جُمْلَةٌ تَفَاصِيلُهَا تُدْرَكُ بِالْمُبَاشَرَةِ وَالْبَحْثِ، فَاعْلَمْ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ مِنَ النَّفَائِسِ الْعَزِيزَةِ. اهـ

ولذلك علق شيخنا على كلام ابن الصلاح بقوله في «دفاع عن الحديث النبوي»: إي والله إنه لمن النفائس العزيزة التي يغفل عنها كثير من المشتغلين بهذا العلم فضلا عن غيرهم ممن لا معرفة لهم به مطلقا. اهـ

وقال في «مقدمة المجلد السادس من السلسلة الضعيفة»: ... قاعدة تقوية الحديث بكثرة طرقه ليست على إطلاقها، بل لها قيود يمكن للباحث تلمُّسها...» اهـ

وهذا ما قرره أهل الحديث لا أعلم لهم مخالفا، كالنووي، وابن سيد الناس، والطيبي، وابن تيمية، وابن القيم الجوزية، وابن جماعة، وابن حجر، وأحمد شاكر وغيرهم.

ولم يخالف في ذلك إلا حثالة سوء، زعموا التفريق بين منهج المتفدمين ومنهج المتأخرين، فلا هم اتبعوا المتقدمين، ولا هم انتفعوا بالمتأخرين، فالله المستعان على نائبة هذا الزمان.

۞ ۞ ۞

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤالاتي لشيخنا المحدث أبي
عبد الرحمن الحجوري حفظه الله

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أما بعد فهذه أسئلة قدمتها للشيخ المحدث أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري وفقه الله وسدده خلال كتابتي لبعض البحوثات ومنها ما كان صوتيًا ومنها ما كان خطيًا ففرغتها ورتبتها في ورقات أسأل الله أن يجعل فيها النفع والبركة والله الموفق.

السؤال الأول(١):

و جدت سندًا عند الإمام الطيالسي رحمه الله، و فيه مدلس قد روى حديثًا طويلًا ولم يصرح بالتحديث، ثم وجدت له تصريحًا بالتحديث لنفس الحديث عند الإمام البخاري في صحيحة إلا أن الحديث ليس بتمامة كما عند الطيالسي، فهل لي أن أعتمد تصريحه بالتحديث عند البخاري وأقبل عنعنته التي عند الطيالسي، و أصحح الحديث بطوله إن توفرت بقية الشروط؟

الجواب:

الإمام البخاري لم يُخرج عن المدلسين الذين اشتد تدليسهم حتى ضعفوا وإنما أخرج عن مدلسين أُحتُمل تدليس كثير منهم، و بالأخص الذين يدلسون عن الضعفاء ما ترى لهم اعتمادًا في صحيح البخاري وعلى هذا فإنه إذا روى الحديث

---

(١) من هنا أسئلة أرسلت بها إلى الشيخ وفقه الله وأجاب عليها بين مغرب وعشاء وكان ذلك في ليلة الأحد الرابع من ذي القعدة لسنة ألف وأربعمئة واثنين وثلاثين.

بطوله وأصله في الصحيح ما لم تكن هناك علة أُخرى وهي الشذوذ من بعض رواته خالف من هو أرجح منه وزادها فلا بأس بقبولها والحال هذا إنما التخوف من عنعنة هذا المدلس وقد أخرج له البخاري وصرح بالتحديث في صحيح البخاري ولو كان التصريح لمجرد الأصل دون تمام الحديث فإن هذا يُفيد أنه قد سمع أصل هذا الحديث والتخوف هنا من الزيادة الشاذة فتنظر هي أما التصريح فثابت.

السؤال الثاني:

رأيت بعض أهل العلم عند قولهم: «صحيح على شرط كذا»، ولنقل على شرط البخاري مثلًا، فمنهم من يقولها إذا كان كل راوٍ في السند روى عن شيخه عند البخاري، وهكذا الشيخ يكون له رواية عن شيخه في البخاري، و هكذا إلى نهاية السند، و منهم من يقولها إذا كان الرجال رجال البخاري دون أن يشترط ما اشترطه الأولون، فأيهما أصح، و هل لي أن أتعقب على من خالف في هذا الأمر؟

الجواب:

الذي سار عليه الحاكم في المستدرك هو وإن كانت له أوهام كثيرة في هذا الجانب لكن القصد ما كان رجاله رجال البخاري مثلًا ما نقول رجال الصحيحين لأن هذا الكلام يتعلق على ما كان على شرط الشيخين أو أحدهما فإذا أخرج البخاري لهؤلاء الرجال ولو لم يكن عن هذا الشيخ بالذات يُقال هذا المعنى، إلا إن أخرج له في المتابعة لم يعتمده عن ذلك الشخص كونه ضُعف فيه أو لم يعتمده البخاري إنما في المتابعة أو لم يعتمده كذلك مسلم إنما في المتابعة كابن إسحاق مثلًا أخرج له عدة أحاديث غير اعتماد فمثل هذا لا يقال على شرط البخاري أو على شرط مسلم أو على شرط من قالوا على شرطه ولا بد أن يكون أخرج له

اعتمادًا سواءً عن هذا الشيخ أو عن غيره ما لم يكن ضعف في هذا الشيخ بالذات فمثلًا يقولون عبد الواحد بن زياد ثقة تُكُلِم في روايته عن الأعمش مثل هذا إذا لم يُخرج له أحد الأئمة مثلًا من هذا الطريق تقول هذا ما أخرج له لأنه تُكُلم فيه فهو ليس على شرطه إذ لم يُخرج له عن هذا النمط وأخرج له عن غيره فهو ليس على شرطه من هذه الطريق.

أبو حذيفة النهدي موسى بن مسعود روايته عن سفيان الثوري فيها ضعف وأمثال هذا كثير إنما هذا عبارة عن مثال نذكره أنه بهذا المعنى أن الصحيح أنه لا يشترط أن يكون أخرج له عن هذا السند مثل أبو اليمان أخبرنا شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هُريره وأنه إذا كان أبو اليمان روى عن غير شُعيب ما يُقال على شرطه هذا ما هو لازم المشهور هو الأول سواء في المستدرك أو ما كان من هذا المعنى مما يقولون حتى نظيره في كتاب الإلزامات للدارقطني من حيث المتون ومن حيث العناية.

السؤال الثالث:

ذكر الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ أثرًا في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، في كتاب الفتن، باب فتنة مقتل عثمان، و قال رَحِمَهُ اللَّهُ في حكمه على هذا الأثر: «هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح»، انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ،و لكنني لم أعرف ماذا يعني الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بالصحيح: فإن كان يعني أن رجاله رجال صحيح البخاري فإن في السند: شداد بن سعيد، وهو: أبو طلحة الراسبي البصري، و شداد هذا ليس من رجال البخاري، و إنما هو من رجال مسلم، و إن كان يعني أن رجاله رجال صحيح مسلم فإن في السند: أبا سعيد مولى بني هاشم، وهو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، الملقب بـ «جردقة»، وأبو سعيد هذا ليس من رجال مسلم،

و إنما هو من رجال البخاري، فما هو الصحيح الذي عناه الشيخ فسح الله قبره، و هل هنالك من يقول بأن السند إذا كان رجاله يدورون بين رجال الصحيحين،: «فرجاله رجال الصحيح»؟

الجواب:

لا، ما هو إنما الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كان بداية بحثه في الكتاب كما أسمعنا أدق مما كان في بحثه في آخره وهو أنه يأتي بالحديث ويعلم صحته وينظر رجال السند إن كان على شرط الشيخين قال على شرط الشيخين البخاري ومسلم إذا كان روى لهما الشيخان اعتمادًا على تقدم ذِكره مما تذاكرناه في السؤال الذي مضى وإن كان رجاله رجال البخاري أو أحدهما أو أحد السند قال على شرط البخاري مثلا وإن كان رجاله رجال البخاري إلا واحد مثلًا يقول على شرط البخاري إلا واحد أو على شرط مسلم وهكذا ورأى أنه تعب في آخر الأمر من هذه الدقة والفحص عن الرجال صار يكتفي بالحكم أنه صحيح بدون ما يتعلق بشرطه على شرط كذا أو على شرط كذا وكان أيضًا يقرأ في مستدرك الحاكم، و الحاكم يغلط وقد تتبع عليه الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ انتقده في أمور كثيرة في هذا الجانب كما هو معلوم من تصنيفه عليه ومن هنا حصل في الجامع الصحيح بعض الوهم ممن يقول فيه الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على شرط الشيخين ويكون بعض الأسانيد أكثر الرجال الأسانيد على شرط الشيخين وواحد منهم على شرط مسلم هنا يكون على شرط مسلم ولو كانوا كلهم أو يكون مثلًا على شرط البخاري ولم يُخرج البخاري لفلان من أصحاب السند إنما أخرج له مسلم ما يصير على شرط البخاري على شرط مسلم أو يكون على شرط مسلم وبعضهم ما أخرج له مسلم هذا حصل ولا زلنا نجد منه وننبه عليه وكان هو نفسه بعض الأوقات إذا وجد ذلك في درسه في قراءته علينا للكتاب ينبه عليه.

عند اختلاف أحدهما يقال رجال الصحيح مثل هذا لا يقال رجال مسلم ولا

رجال البخاري يُقال رجال مسلم إذا لم يكن على هذا الحال وإنما هذا يُقال: صحيح.

هذا مما يُنبه عليه.

نعم الحديث برقم (٣٣٩)،مسند الزبير بن العوام، وهو أثر أيضًا قال عنه حديث ربما اطلاق هذا على أثر.

شداد بن سعيد: أبو طلحة الراسبي البصري.

ومثل هذا الذي بعضهم في البخاري وبعضهم في مسلم القول عن الصحيح أي صحيح، ففيه لبسٌ فيُقال الحديث صحيح وكفى، وما سألنا الشيخ عن هذا رَحِمَهُ اللَّهُ ولكن هذا هو الذي ينبغي فيما يظهر أقصد من حيث هل مقصوده هكذا.

السؤال الرابع:

هنالك حديث وجدت له أربع طرق مختلفة:

فالطريق الأولى: أعلها بعض الحفاظ بالانقطاع، الطريق الثانية: فيها متروك، الطريق الثالثة: فيها صدوقان، إلا أن أحدهما له أوهام، و الآخر كثير الغلط، و الطريق الرابعة: فيها من لم أهتدِ إلى ترجمته، فهل لي أن أُحسن الحديث بمجموع الطرق دون الطريق الثانية؟

الجواب:

منقطع مع طريق فيها كثير الغلط وهذا كثير الغلط قد تأتي منه موضوعات، و الطريق الثالثة فيها من لم تجد ترجمته ما تدري هو كيف حاله ربما بعضهم كذاب كيف تُحسنه أصلحك الله في هذا الحال دعك من الطريق الثانية فيها متروك المنقطع هذا ما ندري من الساقط، و ما حال هذا الساقط من السند الذي حكم الحفاظ أنه منقطع

وربما الساقط من السند قد يكون مجهول عين وقد يكون من لا يصلح في الشواهد ثم هذا الانقطاع هل هو انقطاع فقط أم إعضال والمعضل لا يصلح في الشواهد لأنهم ربما بعض الحفاظ أطلق المنقطع على المعضل وبعضهم يُطلق على المرسل المنقطع وعلى المعضل منقطع سواء سقط منه اثنان فأكثر على التوالي أو سقط منه واحد في أعلى السند أو سقط منه واحد في ثناياه أو أكثر من واحد بما يكون أشد من المعضل يُعبرون عنه بالمنقطع فليس بهذه الطرق يصلح للتحسين أبدًا وربما الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ له بعض الاجتهادات في بعض الأحاديث في بعض الأمور لكن حتى هذا بهذي الطرق ما أظن يحسنه لا هو ولا غيره، متروك ما يصلح، منقطع أيضًا ما ندري من الساقط منه، كثير الغلط حديثه ضعيف، بقي هذه الطريق الرابعة إذا نظرتها هل يصلح الحديث للتحسين بها ونعمت وإلا إن كان بها بعض الضعف فإنها ما تصلح حتى مع ما قبلها حتى وإن كان الضعف فيها ينجبر.

صدوق له أفراد يُحسن حديثه إلا إذا نصوا أنه مما تفرد به أو أغرب فيه أعني تفرد به من حيث أنه أُنكر عليه.

صدوق له أوهام يُحسن حديثه إلا إذا نصوا أنه من أوهامه.

صدوق له أخطاء يُحسن حديثه إلا إذا نصوا أنه من أخطائه.

وكلمة أوهام وأخطاء أشد من أفراد إن كان قليل الحديث ربما أنزلوه إلى من لا بأس به.

السؤال الخامس:

سئل الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ في «المقترح»: ما نصه:

السؤال١٤٢: في ترجمة ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي، قالوا في ترجمته: (ثقة، ثبت، رمي بالقدر)، قال ابن القطان: كان ثور إذا حدثني عن رجل، قلت له:

أنت أكبر أم هو؟ فإذا قال: هو أكبر كتبت عنه، وإذا قال: أنا أكبر لم أكتب عنه، لم يظهر لي وجه كلام ابن القطان؟

فأجاب الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: الأمر فيه سهل، معناه: إذا روى عن أصغر منه كأنه يستنكف أن يروي عن أصغر منه، فربما يكون بينه وبينه واسطة، فحذف الواسطة، لكن إذا روى عن أكبر منه فهو لا يروي عن أكبر منه إلا إذا قد سمعه منه، وهناك احتمال آخر بالنسبة للأصغر إضافة إلى احتمال أن يكون بينهما واسطة وهو: أنه ما أتقن حديثه. اهـ

أقول: لم يظهر لي كلام ابن القطان هذا من جهة، و من جهة أخرى، فإن كلام الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على ما فهمته من حيث رواية ثور عمن هو أصغر منه، ذكر احتمالين في ذلك، فالأول: أن يكون بينه وبين الأصغر واسطة فحذفها، و الاحتمال الثاني: أنه لم يتقن حديث الأصغر، و على هذين الاحتمالين فإن ثورًا يكون قد روى عن الأصغر، فكيف يكون قد استنكف أن يروي عنه؟

الجواب:

يا أخي كانوا يقولون أنا أكبر من القدرية بعضهم بمعنى أن القدرية حدثهم الذي أحدثوه جديد ما له كبير زمن، فمعناه أأنت من هؤلاء الذين يؤمنون بالقدر ممن هم أحداث أسنان أو أصحاب فكر حديث جديد أم أنك أكبر من ذلك وأبعد عن ذلك.

[وإذا قال: أنا أكبر لم أكتب عنه]: لو قال أصغر لم أكتب عنه، أو إذا قال أكبر أي أنه أكبر من القدرية ومر عليه فكر القدرية أو أنه أصغر من القدرية باعتبار أنه لم يتأثر به.

العبارة ليست واضحة، ومع ذلك هذا الذي ظهر لنا، أنهم كانوا يقولون أنا

أكبر من القدرية بمعنى أن زمنهم جديد، و أن بدعتهم حديثه فالذي هو متنزه عن هذا قبل عنه وأُخذ عنه والذي واقع في هذا تركوه وقد كانوا يختبرون البصري عن القدر، و الكوفي عن التشيع فإن ظهر منهم ذلك لم يُحدثوا كثير من المحدثين ذكر هذا ابن رجب وغيره.

[فأجاب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الأمر فيه سهل...]، نعم في هذا أنه من حيث الأصغر والأكبر لا، هل هو شديد التدليس أم هو يُدلس يُنظر هذا إلى تدليسه والذي يظهر أنه هذا له تعلق بالقدر وتنظر العبارة أصلها فربما السائل نقل العبارة لم يدقق في نقلها من أصلها الذي أخذ منه هذا السؤال وإلقاء السؤال على الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

و إن كان المقصود أنا أكبر من القدرية فمعنى أنه يستنكف أن يكون قدريًا وأنه مبتدع فيؤخذ عنه وإن قال أنا أصغر من القدرية بمعنى أني لا أعترض عليهم في منهجهم أنا أحقر من أن أعترض على هؤلاء الأئمة الذين دعوا إلى هذا الفكر فيُعرض عنه هذا قريب والله أعلم.

السؤال السادس:

رجلٌ قال فيه أهل العلم: صدوق له أفراد فماذا يعنون بـ له أفراد؟

و هنالك حديث تفرد به هذا الرجل الذي قيل فيه صدوق له أفراد فهل يُقبل حديثه، و ما هي مرتبته؟

الجواب:

يعنون أنه له تفردات لا تؤخذ، له بعض الأفراد يُغرِب فيها تُنتقد عليه عند السبر يُعلم أن له تفردات وغرائب وكلمة أفراد أهون من كلمة غرائب، و هذا دون صدوق، صدوق له أفراد دون إطلاق صدوق مطلقًا فإن هذا في رتبة من لا بأس به عند التمحيص في حاله إذا كان يتفرد ينزل يتفرد ببعض الألفاظ عن الثقات

ويُشذ بها ويأتي ببعض الغرائب دون غيره وإن كانت ليست ضمن الموضوعات والمنكرات فمثل هذا ينزل عن درجة الصدوق إلى لا بأس به ولا سيما إذا كان له رواية كثيرة أما مع هذا التفردات وروايته قليلة قد يُضعف فقد يغضون الطرف عمن له أفراد وله روايات كثيرة ثابته مما لا يغضون الطرف بمن له أفراد ورواياته قليلة مروياته قليله وتأمل في ترجمة معمر تجد أنه له تفردات وله بعض ما انتقد عليه مما أتى به من حيث الشذوذ ولكن ما ضعفوه لكثرة ما روى ولقلة ما تفرد به بجانب رواياته.

وهذا الذي قيل فيه صدوق له أفراد: يُقبل حديثه ما لم ينص إمام أنه تفرد به أو أغرب أو أنه خالف فيه بعض الثقات ليس معناه على أنه هذا يُضعف حديثه إن أتى بحديث ليس فيه نكارة في المتن.

السؤال السابع:

لدي بحث ولي فيه ما يقارب السنة، و قد جعلته على خمسة أقسام:

فالأول: كتابة الجامع الصحيح من الفتن والملاحم وأشراط الساعة، مع جمع لطرق الأحاديث وشواهدها ما استطعت، ثم أحكم عليه بما ظهر لي.

الثاني: كتابة مختصر له، ولكن بدون سند أو تخريج وإنما إشارة إلى رقم الحديث في الجامع الصحيح.

الثالث: كتابة الجامع الضعيف من الفتن والملاحم وأشراط الساعة، وعملي فيه كسابقه.

الرابع: كتابة مختصر له، ولكن بدون سند أو تخريج وإنما إشارة إلى رقم الحديث في الجامع الضعيف.

الخامس: تحقيق بعض الكتب التي أمر عليها، و الإشارة إلى رقمه في الجامع

الصحيح أو الجامع الضعيف.

فما هي نصيحتكم لي تجاه هذا البحث؟

و جزاك الله خيرًا، و أسأل الله أن يثبتنا جميعًا على الكتاب والسنة حتى نلقاه، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الجواب:

في المختصر يكون مع الحكم عليه المختصر ليس معناه أنه حديث بدون، يقول ذاك مُطول مبسوط فيه والتخريج فيه بما ربما بعض الناس لا يروق لهم القراءة في المطولات فأنت إذا اختصرت لا بد أن تذكر الحديث وتذكر صحابيه أو تذكر أنه جاء عن فلان وفلان وفلان ونحو ذلك والحديث صحيح إن كان عن فلان أخرجه فلان... المهم إأت بأصل المسأله حتى يقف الواقف على المختصر بما يُفيده، فلو ذهب أحد يخطب من هذا المختصر الذي أنت تحريت فيه الصحة سيقول عن من؟ عن رسول الله؟ وإلا يقول عن فلان عن رسول الله ﷺ؟ لا شك يحتاج إلى الصحابي.

ثم إذا ذهب سيعزو سيعزو إلى الجامع في الملاحم يحتاج أن يعزو إلى مسند أحمد يحتاج أن يعزو إلى جامع الترمذي يحتاج أن يعزو إلى المصادر الموثوقة المعلومة عند الناس جميعًا من علم كتابك ومن لم يعلمه.

و أما تحقيق الكتب التي تمر عليها فإن كانت مختصره كبعض الأجزاء ولك سعه أما الكتب التي نقلت منها ورأيت منها ما يحتاج إلى تحقيق ما لم يُحقق منها بجهود طيبة نافعة لك هذا وأما المطولات فيصعب خذ الحديث الذي أنت تريده وحققه وهذه قد خدمت بما يُغني عن تكرار الخدمة وما يضيع به الجهود. اهـ

السؤال الثامن[١]:

وجدت إسنادًا رجاله رجال الشيخين إلا أن الصحابي لم يُخَرِجِ له الشيخان ولما كان الصحابة كلهم عدول فهل يصح قولي: هذا إسناد رجاله رجال الشيخين أم يلزمني أن أبين أن الصحابي لم يُخَرِج له الشيخان؟

الجواب:

نعم يصح القول أنه على شرطهما.

السؤال التاسع:

لدي إسناد رجاله رجال مسلم غير أن المصنف - أعني من روى الأحاديث بأسانيد له - ليس من رجال مسلم فهل يصح قولي: هذا إسناد رجاله رجال مسلم؟

الجواب:

نعم يقال رجاله رجال مسلم.

السؤال العاشر:

معلوم بأن الوليد بن مسلم القرشي يدلس تدلس التسوية فإذا عنعن في الإسناد فالأمر ظاهر في عدم قبول روايته فإذا صرح بالتحديث هل تقبل روايته مطلقًا أم هنالك تفصيلٌ؟

وهل هنالك من أهل العلم من يشترط السماع من بداية الإسناد حتى منتهاه؟

الجواب:

نعم ويكفي أن يصرح عن شيخه وشيخ شيخه.

---

(١) من هنا أسئلة أرسلتها للشيخ في ورقه وأجاب عليها بخطه جزاه الله خيرًا.

الجواب:

صحيفة علي بن أبي طلحة المعلوم عند المحدثين ونقل الخليلي في الإرشاد عن أهل العلم أنه لم يسمع من ابن عباس التفسير هذا هو المعلوم أنه لم يسمع منه إلا أنه أخذها عن مجاهد والقاسم بن عبد الرحمن وأمثال هؤلاء الثقات فعلمت الواسطة ولهذا لم يتحرج الإمام البخاري في إدخال هذه الطريق في صحيحه بل أخذ من التفسير عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس جملة وغيره كذلك فهي معتبره لاعتبار ثبوت الواسطة ولاعتبار عدالتهم فمجاهد إمام والقاسم كذلك وهكذا الذين أخذ عنهم علي بن أبي طلحة التفسير عن ابن عباس أما أنه أخذ عن ابن عباس مباشرة فلا على كل مقبولة معمول بها عند المحدثين لا سيما في صحيح البخاري وكما تعلم أنه ذروه.

السؤال السادس عشر:

هل هناك فرق في قول أهل الجرح والتعديل ليس بالقوي وليس بقوي؟

وأي اللفظين أشد جرحا؟

الجواب:

نعم ذكروا فرقا يذكرن أنه ليس بالقوي أي ليس بذلك القوي فغيره أقوى منه أما ليس بقوي فإنها أشد والأولى أيسر ليس بذلك القوي غيره أقوى منه أما ليس بقوي ترادف لين وأما ليس بالقوي فقد يكون في حيز من يحتج به إلا أن غيره أرفع وأرقى.

السؤال السابع عشر:

كثير من آثار التفسير عند البخاري التي عن ابن عباس جاءت معلقه وهي من طريق كاتب الليث عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس

وقد ذكر أهل العلم أن كاتب الليث إنما رواها من صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس فما رأيكم في هذه الآثار؟

الجواب:

أكثر الإمام البخاري في صحيحه في المعلقات من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد وكل معلق تراه في صحيح البخاري من طريق الليث وقال الليث من طريق عبد الله بن صالح هذا ذكره الحافظ في المقدمة وهذه الطريق كما تقدم بيانها التي هي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مأخوذة مقبولة للعلم بالواسطة وهذا نظير رواية حميد الطويل عن أنس بن مالك فحميد الطويل ما روى كل الأحاديث عن أنس مباشرة التي في الصحاح والتي حكم عليها بالصحة روى عنه جملة دون الثلاثين حديثا نحو أربعة وعشرين مباشرة هذا على قول وما عدا ذلك بواسطة قالوا الواسطة ثابت وبما أن الواسطة معلومة وهو ثابت بن أسلم البناني وهو إمام فصار أهل العلم يخرجون أحاديثه في صحاحهم وسننهم معتمدين لها للمعرفة بالواسطة إذا ثبت السند إلى حميد.

۞ ۞ ۞

السؤال الحادي عشر:

حديث إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات رجال البخاري إلا أنني وجدت كلامًا لأبي حاتم كما في العلل يقول عن هذا الحديث: «كأنه موضوع».

وسؤالي هو: هل يكون الحديث صحيحًا لما ظهر من صحة الإسناد وجودته أم يؤخذ بكلام أبي حاتم مع أنه لم يبين العلة التي من أجلها حكم عليه بالوضع؟

الجواب:

الأخذ بكلام الحفاظ أحوط.

السؤال الثاني عشر:

ما هو القول الراجح في عنعنة أبي إسحاق السبيعي؟

الجواب:

هو من الثالثة وعنعنته تضر عند جمهور المحدثين.

السؤال الثالث عشر:

هل هنالك من ذهب من المحدثين إلى تقوية الحديث الضعيف الذي لم يشتد ضعفه بالآيات القرآنية؟ وهل يصح هذا المذهب؟

الجواب:

نعم، وفي فتح الباري كتاب العلم الباب العاشر استشهد الحافظ لحديث العلماء ورثة الأنبياء بقول الله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾.

السؤال الرابع عشر:

روى الإمام أحمد في مسنده وأبو داود في سننه وغيرهما أن حذيفة رضي الله عنه قال:

كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى.

وهذا الحديث في إسناده مجهولان:

فأما الأول: محمد بن عبد الله الدؤلي ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا وقال عنه ابن حجر في التقريب: مقبول.

والثاني: عبد العزيز بن أخي حذيفة إلا أنني وجدت عدد من روى عنه ثلاثة رواه.

وسؤالي هو: هل يشهد له ما جاء عند أحمد وعند غيره بإسناد على شرط مسلم من حديث صهيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كانوا - يعني الأنبياء - إذا فزعوا فزعوا إلى الصلاة...» الحديث؟

وعلى فرض أن هذا الحديث لا يستقيم أن يكون شاهدًا لحديث حذيفة فهل يكون النبي ﷺ داخلًا في سياق هذا الحديث مع الأنبياء أم هي حكاية عنهم وإن كان مأمورًا بالإقتداء بهم؟

وجزاكم الله خيرا وأسأل الله أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الجواب:

الحديث محتج به ومن شواهده حديث صلاة الكسوف وفيه فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة، وحديث صهيب في مسند أحمد وهو في الصحيح المسند وفيه: «أن الأنبياء كانوا إذا فزعوا يفزعون إلى الصلاة» الحديث.

السؤال الخامس عشر[١]:

ما تقولون في صحيفة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس؟

---

(١) من هنا أسئلة أرسلتها للشيخ ضمن أسئلة ضيوف تعز.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الإِيمَانِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي اسْتِكْمَالِ الإِيمَانِ وَزِيَادَتِهِ وَنُقْصَانِهِ

١- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٧١) (٣٠٤٣٥): حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»**.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١٦/ ١١٤) (١٠١٠٦)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِكُمْ»**

هذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو، وهو، ابن علقمة الليثي، قال عنه ابن حجر في «تقريب التهذيب» (ص٤٩٩) (٦١٨٨): صدوق له أوهام. أ. هـ

ومن طريق أحمد رواه أبو داود في «سننه» (٤/ ٢٢٠) (٤٦٨٢).

وأخرجه أحمد (١٢/ ٣٦٤) (٧٤٠٢)، من طريق: ابْنِ إِدْرِيسَ، والترمذي في «سننه» (٢/ ٤٥٤) (١١٦٢) من طريق: عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، كلاهما: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، به.

وللحديث طريق أخرى عند أحمد (١٦/ ٤٧٨) (١٠٨١٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**».

وهذا إسناد حسن لأجل: محمد بن عجلان، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٩٦) (٦١٣٦): صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. أ. هـ

أقول: وهذا الحديث مما حفظه فقد جاء من طرق أخرى كما ترى.

وله شاهد آخر عند سنن الترمذي في «سننه» (٥/ ٩) (٢٦١٢): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ البَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه إنقطاع، قال الترمذي عقب روايته: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَلَا نَعْرِفُ لِأَبِي قِلَابَةَ سَمَاعًا مِنْ عَائِشَةَ، وَقَدْ رَوَى أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، رَضِيعٍ لِعَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ، غَيْرَ هَذَا الحَدِيثِ» وَأَبُو قِلَابَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْجَرْمِيُّ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الفِقْهِ فِي الدِّينِ

٢- قال ابن المبارك في «الزهد» (١٥٥) (٤٥٩): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَصْلَتَانِ لا تَكُونَانِ فِي مُنَافِقٍ، حُسْنُ سَمْتٍ، وَلا فِقْهٌ فِي الدِّينِ**».

هذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٥) (٥٨٣٣): صدوق. أ. هـ

وله شاهد يرتقي به عند الترمذي في «سننه» (٥/ ٤٩) (٢٦٨٤): حَدَّثَنَا أَبُو

كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ أَيُّوبَ العَامِرِيُّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَصْلَتَانِ لا تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ، حُسْنُ سَمْتٍ، وَلا فِقْهٌ فِي الدِّينِ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: خَلَفُ بْنُ أَيُّوبَ العَامِرِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٩٤) (١٧٢٦): فقيه أهل الرأي ضعفه يحيى ابن معين ورمي بالإرجاء. أ. هـ

۞۞۞

بَابٌ فِي إِثْبَاتِ الْعَرْشِ

٣- قال ابن الأعرابي في «معجمه» (١/ ٨٢) (١٢٠): نا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَادِي، نا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، نا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا بِلَالُ أَطْعِمْنَا**»، فَأَتَى بِقَبْضٍ مِنْ تَمْرٍ فَقَالَ: «**زِدْنَا**» فَزَادَهُ ثُمَّ قَالَ: «**زِدْنَا**» فَزَادَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**زِدْنَا**» قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا شَيْئًا دَخَرْتُهُ لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنْفِقْ بِلَالُ، وَلا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا**»

هذا إسناد ضعيف، فيه: أَبُو إِسْحَاقَ عمرو ابن عبد الله ابن عبيد، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٢٣) (٥٠٦٥): ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بأخرة. أ. هـ

وجاءت متابعة تامة لزَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عند ابن قتيبة في «غريب الحديث» (١/ ٤١٢)، من طريق: سُفْيَانَ الثَّوْرِيّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، به.

ووصله الهيثمي في «كشف الأستار عن زوائد البزار» (٤/ ٢٥١) (٣٦٥٦): حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ بِلالٍ، قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدِي صُبَرٌ مِنَ الْمَالِ، فَقَالَ: «**أَنْفِقْ بِلالُ، وَلا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلالا**».

وله شاهد يتقوى به عند البزار - البحر الزخار (١٧/ ٢٤٩) (٩٩٣٠)، من طريق: ابن عون، وعنده أيضا (١٧/ ٢٢٧) (٩٨٩٣)، من طريق: يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، كلاهما: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سيرين، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ.

وله شواهد أخرى ذكرها العلامة الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٣٤٧) (٢٦٦١)، فليرجع إليها من شاء.

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٤/ ٢٩١) (٣٦٣٤):

عن حديث مسروق، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: **«أنفق بلال ولا تخش من ذي العرش إقلالا»**.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛

فرواه مفضل بن صالح، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ مسروق، عن عائشة وروي عن زائدة، عن الأعمش، عن طلحة، عن خيثمة، عن مسروق، عن عائشة قال ذلك سفيان بن وكيع، عن سويد بن عمرو، عن زائدة، عن الأعمش، زاد خيثمة فيه. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي إِثبَاتِ الْعُلُو

٤- قال ابن قدامة في «إثبات صفة العلو» (١٠٨) (٢٥): قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْصُورٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، أَخْبَرَكُمْ أَبُو الْحُسَيْنِ الْمُبَارَكُ ابن عَبْدِ الْجَبَّارِ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَنْبَأَ أَبُو بَكْرِ بن شاذان، أبنأ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُغَلِّسِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ لَمَّا حَكَمَ في بني قريضة قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ حُكْمًا حَكَمَ اللَّهُ بِهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقِعَةٍ»**.

ومن طريق ابن قدامة رواه الذهبي في «العلو» (٣٤) (٦٠).

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عنعنة محمد بْنِ إِسْحَاقَ، صاحب السير.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٣٨٠٤)، ومسلم في «صحيحه» (١٧٦٨)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ أُنَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ**»، أَوْ «**سَيِّدِكُمْ**» فَقَالَ: «**يَا سَعْدُ إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ**» قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ، قَالَ: «**حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللهِ**»، أَوْ: «**بِحُكْمِ الْمَلِكِ**».

ويشهد له ما بعده.

❁ ❁ ❁

٥- قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٢٤٠): فَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْن سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَعْدٍ: «**لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقِعَةٍ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٧٨): حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، بِهِ.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ مِنْ مَعَانِي الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ

٦- قال محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٦٠٤) (٦٤٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ

ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قِيلَ لَهُ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «**إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَطِيبُ الْكَلَامِ**» قِيلَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «**السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ**» قِيلَ: فَمَنْ أَفْضَلُ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا؟ قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**» قِيلَ: فَمَنْ أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا؟ قَالَ: «**أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**»، قِيلَ: فَمَا أَفْضَلُ الْهِجْرَةِ؟ قَالَ: «**مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ**»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٣٢/ ١٧٧) (١٩٤٣٥): حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: «**حُرٌّ وَعَبْدٌ**» قُلْتُ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «**طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ**». قُلْتُ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «**الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ**». قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**». قَالَ: قُلْتُ أَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**خُلُقٌ حَسَنٌ**». قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**طُولُ الْقُنُوتِ**». قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ ﷻ**». قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُهْرِيقَ دَمُهُ**». قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ السَّاعَاتِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى تُصَلِّيَ الْفَجْرَ، فَإِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ فِي قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَإِنَّ الْكُفَّارَ يُصَلُّونَ لَهَا، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَقُومَ الظِّلُّ قِيَامَ الرُّمْحِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَمِيلَ، فَإِذَا مَالَتْ فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ غُرُوبِهَا فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ أَوْ تَغِيبُ فِي قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَإِنَّ الْكُفَّارَ يُصَلُّونَ لَهَا**»

هذا إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل:

مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ، هو: الأزدي الجهضمي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٧) (٥٨٧١): ضعيف. أ. هـ

و شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦٩) (٢٨٣٠): صدوق كثير الإرسال والأوهام. أ. هـ

وشهرُ بنُ حوشب لم يسمع عمرو بن عبسة.

وجاءت متابعة تامة لشهر عند ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٦٠٤) (٦٤٤)

من طريق: حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «**طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ**» قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «**الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ**» قَالَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**طُولُ الْقُنُوتِ**» قَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**جَهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ**» قَالَ: أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ**» قَالَ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُجَاهِدَ بِمَالِكَ وَنَفْسِكَ فَيُعْقَرَ جَوَادُكَ وَيُهْرَاقَ دَمُكَ**» قَالَ: أَيُّ السَّاعَاتِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**جَوْفُ اللَّيْلِ الْغَابِرِ**».

وله شاهد عند ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٦٠٠) (٦٣٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ إِسْلَامًا؟ قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»، قَالَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ**»، قَالَ: فَأَيُّ الْمُهَاجِرِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ جَاهَدَ لِنَفْسِهِ وَهَوَاهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ**»، قَالَ: أَنْتَ قُلْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَوْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَالَ: «بَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَهُ.

وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٧٢) (١٤٠٨): حفص ابن عبد الله ابن راشد السلمي أبو عمرو النيسابوري قاضيها صدوق. أ. هـ

وله طريق أخرى عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عند البخاري في «صحيحه» (١٢)، ومسلم (٣٩): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رجلا سأل النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى من عرفت ومن لم تعرف**».

وعند البخاري في «صحيحه» (١٠)، ومسلم (٤٠): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ**».

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١٢/ ٣٦٤) (٧٤٠٢)، من طريق: ابْنِ إِدْرِيسَ.

وعنده أيضا (١٦/ ١١٤) (١٠١٠٦)، وأبي داود في «سننه» (٧/ ٧٠) (٤٦٨٢)، من طريق: يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وعند الترمذي في «سننه» (٢/ ٤٥٤) (١١٦٢)، من طريق: عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، كلهم: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُهُمْ خِيَارُهُمْ لِنِسَائِهِمْ**».

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو، وهو: ابن علقمة الليثي،، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦١٨٨): صدوق له أوهام. اهـ

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ٢٣٠) (١٩٤١):

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهريِّ، عن عبد الله بْنِ عُبيد بْنِ عُمَير، عَنْ أبيه، سئل النبيُّ ﷺ: مَا الإِسلام؟ قَالَ: «**طِيبُ الكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ**». قِيلَ: فَمَا الإيمَانُ؟ قَالَ: «**الصَّبْرُ، والسَّمَاحَةُ...**»، وَذَكَرَ الحديثَ.

وَرَوَاهُ سُويدُ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ عبد الله بْنِ عُبيد بْنِ عُمَير، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جدِّه، عَنِ النبيِّ ﷺ ...، هَذَا الحديثَ.

وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ أبي سليمان، عَنْ عليٍّ الأَزْدِي، عَنْ عُبيد بن عُمَير، عن عبد الله ابن حُبْشِيٍّ، عن النبيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

وَرَوَاهُ عِمْرانُ بْنُ حُدَير، عن بُدَيل ابن مَيْسَرة، عن عبد الله بن عُبيد بْنِ عُمَير، عَنْ أَبِيهِ - وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ - عَنِ النبيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ، هكذا مُدْرَجً فِي الحديثِ.

وَرَوَاهُ جَرِير بْنُ حَازِمٍ، عَنِ عبد الله بن عُبَيْد، عن النبيِّ ﷺ فَقَطْ، لا يقولُ فِيهِ: «أَبُوهُ» وَلا «جَدُّهُ»؟

قَالَ أَبِي: قد صحَّ الحديثُ عَنْ عُبيد بْن عُمَير، عن النبيِّ ﷺ، مُرسَلٌ.

واختلفوا فيمن فوق عُبيد بْن عُمَير، وقَصَّر قومٌ مثل جَرِير بْن حَازِم وغيرِهِ؛ فَقَالُوا: عن عبد الله بن عُبيد ابن عُمَير، عن النبيِّ ﷺ، لا يقولون: «عُبَيد»، وحديثُ عِمْرانَ بنِ حُدَيْرٍ أَشبهُ؛ لأنه بيَّن عورتَهُ.

قلتُ: فحديثُ الزُّهريِّ هَذَا؟

قال: أخافُ ألاَّ يكونَ محفوظً، أخافُ أن يكون: صَالِح بْن كيسان، عن عبد الله بْن عُبيد نفسِهِ؛ بلا زُهْريٍّ. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ ذِكْرِ الشَّفَاعَةِ

٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٩١): أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى سَوَادَ بْنَ عَمْرٍو هَكَذَا قَالَ إِسْمَاعِيلُ، مُلْتَحِفًا فَقَالَ: «**خُطْ خُطْ وَرْسَ وَرْسَ**»، ثُمَّ طَعَنَ بِعُودٍ أَوْ سِوَاكٍ فِي بَطْنِهِ فَمَادَ فِي بَطْنِهِ فَأَثَّرَ فِي بَطْنِهِ فَقَالَ: الْقِصَاصَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «**الْقِصَاصُ**»، وَكَشَفَ لَهُ عَنْ بَطْنِهِ. فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: يَا سَوَادُ رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ: مَا لِبَشَرٍ أَحَدٍ عَلَى بَشَرِي مِنْ فَضْلٍ قَالَ وَكَشَفَ لَهُ عَنْ بَطْنِهِ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ: أَتْرُكُهَا لِتَشْفَعَ لِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ الْحَسَنُ: فَأَدْرَكَهُ الإِيمَانُ عند ذلك، اثنا عشر رجلا.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٥٠) (١٧٦٧٧)، بمثل إسناد ابن سعد إلا أنه زاد في الاسناد فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى سَوَّارَ بْنَ عَمْرٍو مُتَخَلِّقًا فَقَالَ: «**حُطَّ حُطَّ، وَرْسٌ وَرْسٌ**»

وله طريق أخرى عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٩/ ١٩٦) (١٩٢٨٠): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ رَجُلًا مُخْتَضِبًا بِصفْرَةٍ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ جَرِيدَةٌ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «**حُطَّ حُطَّ وَرْسٌ**»، قَالَ: فَطَعَنَ بِالْجَرِيدَةِ فِي بَطْنِ الرَّجُلِ، وقَالَ: «**أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا**» قَالَ: فَأَثَّرَ فِي بَطْنِهِ، وَمَا أَدْمَاهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: الْقَوَدَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّاسُ: أَمِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَقْتَصُّ؟ فَقَالَ: مَا بَشْرَةُ أَحَدٍ فَضَّلَ اللَّهُ عَلَى بَشْرَتِي، قَالَ: فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَطْنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اقْتَصَّ**»، فَقَبَّلَ الرَّجُلُ بَطْنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: أَدعُهَا لَكَ تَشْفَعُ لِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وهذ إسناد ضعيف للرجل المبهم.

وله طريق ثالثة عنده أيضا (٩/ ١٩٧) (١٩٢٨١)، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: سَوَادَةُ بْنُ عَمْرٍو يَتَخَلَّقُ كَأَنَّهُ عُرْجُونٌ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَآهُ نَغَضَ لَهُ قَالَ: فَجَاءَ يَوْمًا وَهُوَ يَتَخَلَّقُ فَأَهْوَى لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِعُودٍ كَانَ فِي يَدِهِ فَجَرَحَه، فَقَالَ: الْقِصَاصَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ الْعُودَ وَكَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَمِيصَانِ قَالَ: فَجَعَلَ يَرْفَعُهُمَا قَالَ: فَنَهَرَهُ النَّاسُ وَكَفَّ عَنْهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي جَرَحَهُ رَمَى بِالْقَضِيبِ، وَعَلِقَهُ يُقَبِّلُه، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ

اللَّـهِ، بَـلْ أَدَعُهَـا لَـكَ تَشْـفَعُ لِـي بِهَـا يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ»

عَمْـرُو، هـو: ابـن عبيـد ابـن بـاب، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (٤٢٤) (٥٠٧١): أبـو عثمـان البصري المعتزلـي المشـهور كان داعيـة إلى بدعتـه اتهمـه جماعـة مـع أنـه كان عابـدا. أ. هـ

ووصلـه البيهقـي فـي «الكبـرى» (٨/ ٨٧) (١٦٠٢٠): أَخْبَرَنَـا عَلِـيُّ بْـنُ أَحْمَـدَ بْـنِ عَبْدَانَ، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَـازِمٍ، ثنا أَبِي، عَـنِ الْحَسَـنِ، قَـالَ: حَدَّثَنِي سَـوَادُ بْـنُ عَمْـرٍو، قَـالَ: أَتَيْـتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَنَـا مُتَخَلِّـقٌ بِخَلُـوقٍ، فَلَمَّـا رَآنِي قَـالَ لِي: «يَا سَـوَادُ بْنَ عَمْرٍو خَلُوقٌ وَرْسٍ، أَوَ لَـمْ أَنْهَ عَنِ الْخَلُوقِ؟»، وَنَخَسَـنِي بِقَضِيـبٍ فِـي يَـدِهِ فِـي بَطْنِـي فَأَوْجَعَنِـي، فَقُلْـتُ: يَـا رَسُـولَ اللهِ الْقِصَـاصَ قَـالَ: «الْقِصَـاصَ» فَكَشَـفَ لِـي عَـنْ بَطْنِـهِ فَجَعَلْـتُ أُقَبِّلُـهُ، ثُـمَّ قُلْـتُ: يَـا رَسُـولَ اللهِ أَدَعُـهُ شَـفَاعَةً لِـي يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ تَابَعَـهُ عُمَـرُ بْـنُ سَـلِيطٍ، عَـنِ الْحَسَـنِ، عَـنْ سَـوَادِ بْـنِ عَمْـرٍو.

ولـه شـاهد عنـد أحمـد فـي «مسـنده» (١٧/ ٣٢٧) (١١٢٢٩): حَدَّثَنَـا هَـارُونُ، حَدَّثَنَـا ابْـنُ وَهْـبٍ، قَـالَ: أَخْبَرَنِـي عَمْـرُو بْـنُ الْحَـارِثِ، عَـنْ بُكَيْـرِ بْـنِ الْأَشَـجِّ، عَـنْ عَبِيـدَةَ بْـنِ مُسَـافِعٍ، عَـنْ أَبِـي سَـعِيدٍ الْخُـدْرِيِّ، قَـالَ: بَيْنَـا رَسُـولُ اللـهِ ﷺ يَقْسِـمُ شَـيْئًا، أَقْبَـلَ رَجُـلٌ فَأَكَـبَّ عَلَيْـهِ، فَطَعَنَـهُ رَسُـولُ اللـهِ ﷺ بِعُرْجُـونٍ كَانَ مَعَـهُ فَجُـرِحَ بِوَجْهِـهِ، فَقَـالَ لَـهُ رَسُـولُ اللـهِ ﷺ: «تَعَـالَ فَاسْـتَقِدْ» قَـالَ: قَـدْ عَفَـوْتُ يَـا رَسُـولَ اللـهِ.

هـذا إسـناد ضعيـف، فيـه: عَبِيـدَةَ بْـنُ مُسَـافِعٍ، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (٣٧٩) (٤٤١٣): مقبـول. أ. هـ

وأخرجـه أبـو داود فـي «سننه» (٦/ ٥٩٣) (٤٥٣٦)، مـن طريـق: أحمـدِ بـنِ صالـحٍ، حدَّثنـا ابـنُ وهـبٍ، بـه.

ويشهد له ما بعده.

❁ ❁ ❁

٨- قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مصنفه» (٣/ ١٨٤) (٥٢٤٨): أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَصَّرُ بِعُرْجُونٍ مِنْ بَنَاتِ طَابٍ، قَالَ سُفْيَانُ: وَهُوَ عُرْجُونٌ مُسْتَقِيمٌ، وَيَكُونُ فِيهِ عِوَجٌ فَيُقَامُ قَالَ: فَأَصَابَ بِذَلِكَ الْعُرْجُونِ سَوَادَةَ بْنَ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْقَوَدُ، فَقَالَ: «**نَعَمْ**» فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ مُحْتَاجٌ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ تُعْطِيَهُ شَيْئًا، فَأَمْكَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْقَوَدِ فَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَرَضَخَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

٩- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٣٩٧) (٣٢٣٤٣): حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي مِثْلُ رَبِيعَةَ، وَمُضَرَ**»، قَالَ: حَدَّثَنِي حَوْشَبٌ: قَالَ: فَقُلْنَا لِلْحَسَنِ: هَلْ سَمَّى لَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ أُوَيْسٌ الْقَرَنِيُّ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد في «الزهد» (٢٧٩) (٢٠١٣)، من طريق: أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ هِشَامٍ، به.

وله طريق أخرى عنده (١٠٤) (٦٧١)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي مَا هُوَ مِنْ بَيْتِي أَكْثَرُ مِنْ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ**»، قَالَ الْحَسَنُ: كَانُوا يَرَوْنَهُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَوْ أُوَيْسًا الْقَرَنِيَّ.

ولـه شـاهد عنـد أحمـد فـي «مسنده» (٢٥/ ١٨٨) (١٥٨٥٧)، والترمـذي فـي «سـننه» (٤/ ٦٢٦) (٢٤٣٨)، مـن طريـق: إِسْـمَاعِيلَ بْـنِ إِبْرَاهِيـمَ، وعنـد ابـن ماجـه فـي «سـننه» (٥/ ٣٦٩) (٤٣١٦)، مـن طريـق: وُهَيْـبٍ، كلاهمـا: عَـنْ خَالِـدٍ الحَـذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَهْطٍ أَنَا رَابِعُهُمْ، بِإِيلِيَاءَ، فَقَالَ أَحَدُهُـمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ**» قُلْنَا: سِوَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**سِوَايَ**» قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، فَلَمَّا قَامَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ أَبِي الْجَذْعَاءِ.

إسناده صحيح على شرط مسلم.

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

مَنْ كَانَ يُحِبُّ إِذَا بَالَ أَنْ يَمَسَّ الْمَاءَ أَوْ يَتَيَمَّمَ

١٠- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ١٠٠) (١١٢٦): حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَدْخُلَ الْخَلَاءَ إِلَّا تَوَضَّأَ أَوْ مَسَّ مَاءً.

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٤٢/ ٣٦٢) (٢٥٥٦١)، من طريق: سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ تَوَضَّأَ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: جَابِرٌ، وهو: ابن يزيد الجعفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٣٧) (٨٧٨): ضعيف رافضي. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٤/ ٢٦١) (٣٦١٢):

عن حديث الأسود، عن عائشة قالت: ما رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خرج من الخلاء إلا استنجى بالماء.

فقال: يرويه منصور، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عن عائشة، حدثناه الحسين بن إسماعيل المحاملي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ

بْنِ موسى الأهوازي، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، قال: حدثنا أبو أحمد، عن سفيان، بذلك.

وخالفه وكيع، وأبو نعيم، روياه عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مُرْسَلًا.

ورواه مسعر، والحسن بن صالح، وأبو الأحوص، وزياد البكائي، عن منصور، عن إبراهيم، مرسلا، وهو الصواب.

حدثناه ابن مخلد، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، قال: وحدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا مسعر، جميعا عن منصور، عن إبراهيم، قال: حدثت أن رسول الله ﷺ لم يخرج من غائط قط إلا توضأ أو مس ماء.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا زياد البكائي، قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم، قال: حدثت أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ ير خارجا من الغائط إلا توضأ.

حدثنا أبو العباس الزبيدي المقرئ، قال: حدثنا الفضل بن أحمد بن منصور، مات قديما، ثقة، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، عن زياد بن أيوب. أ. هـ

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابَ النَّظرِ فِي الصَّلاةِ إِلَى مَا يَشْغَلُكَ عَنهَا

بَابٌ: إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبِ لَهُ أَعْلامٌ وَنَظَرَ إِلَى عَلَمِهَا

١١- روى مَالِكٌ في «موطأه» (٢/ ١٣٥) (٣٢٥/ ٩٦): عَنْ هِشَام بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَبِسَ خَمِيصَةً لَهَا عَلَمٌ، ثُمَّ أَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ، وَأَخَذَ مِنْ أَبِي جَهْمٍ أَنْبِجَانِيَّةً لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَلِمَ؟

فَقَالَ: «**إِنِّي نَظَرْتُ إِلَى عَلَمِهَا فِي الصَّلَاةِ**».

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء موصولا في صحيح مسلم (٥٥٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خَمِيصَةٌ لَهَا عَلَمٌ، فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ وَأَخَذَ كِسَاءً له أنبجانيا.

وجاء موصولا عند البخاري في «صحيحه» (٣٧٣)، واللفظ له، ومسلم في «صحيحه» (٥٥٦)، من طرق: عن ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ؛ فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلَاتِي**».

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَلَمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي**».

❁ ❁ ❁

بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلِ

١٢- قال أبو داود في «سننه» (١/ ١٧٥) (٦٥١): حَدَّثَنَا مُوسَى يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا قَالَ: «**فِيهِمَا خَبَثٌ**»، قَالَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ: «**خَبَثٌ**».

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (١/ ١٧٥) (٦٥٠)، من طريق: مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وأحمد في «مسنده» (١٧/ ٢٤٢) (١١١٥٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٢٠٤) (٨١٠٥)، من طريق: يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وعنده أيضا (١٨/ ٣٧٩) (١١٨٧٧)، من طريق: أَبِي كَامِلٍ، واللفظ له، كلهم: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ، خَلَعُوا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «**مَا بَالُكُمْ أَلْقَيْتُمْ نِعَالَكُمْ؟**» قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ، فَأَلْقَيْنَا نِعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا - أَوْ قَالَ: أَذًى - فَأَلْقَيْتُهُمَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلْيَنْظُرْ فِي نَعْلَيْهِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِمَا قَذَرًا - أَوْ قَالَ: أَذًى - فَلْيَمْسَحْهُمَا وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا**»

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٢٢٥) (٣٣٠): وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ حمَّاد بْنُ سَلَمة، عن أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ صلَّى فِي نَعْلَيْهِ، ثُمَّ خلَعَ نَعْلَيهِ، فخلَعَ الناسُ ... وَذَكَرَ الحديثَ؟

فَقَالَ أَبِي: رَوَاهُ حمَّاد بْن زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوب، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ ... مُرسَلً.

قَالَ أَبِي: أَيُّوبُ أحفَظُ، وقد وهَّن أَيُّوبُ رواية هَذَا الحديثِ حديثِ حمَّاد بْن سَلَمة، وَرَوَاهُ إبراهيمُ بنُ طَهْمَانَ، عَن حَجَّاجِ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي نعامة، عَنْ أَبِي نَضرةَ، عَنْ أَبِي سعيد، عن النبيِّ ﷺ؛ والمتَّصِلُ أشبَهُ؛ لأنه اتفقَ اثنان عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سعيد، عن النبيِّ ﷺ. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١١/ ٣٢٨) (٢٣١٦): عَنْ حَدِيثِ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، صَلَّى بنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَخَلَعَ الْقَوْمُ نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: «**إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فيهما أذى**،...» الحديث.

فقال: يرويه أبو نَعَامَةَ، عَنْ أَبِيَّ نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، حَدَّثَ بِهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَأَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، وَعِمْرَانُ الْقَطَّانُ.

وَرُوِيَ عَنْ أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ مُرْسَلًا.

وَمَنْ قَالَ فِيهِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَدْ وَهِمَ.

وَالصَّحِيحُ عَنْ أَيُّوبَ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي نَعَامَةَ، وَلَمْ يَحْفَظْ إِسْنَادَهُ فَأَرْسَلَهُ، وَالْقَوْلُ قَوْلُ مَنْ قَالَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. أ. هـ

۞۞۞

١٣- وروى عبد الرزاق في «مصنفه» (٢/ ١٠٣) (١٥٧٣)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بينَا هُوَ يُصَلِّي يَوْمًا خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «**مَا شَأْنُكُمْ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟**»، قَالُوا: رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ، فَخَلَعْنَا، فَقَالَ: «**إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا قَذَرًا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَنْظُرْ نَعْلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ بِهِمَا قَذَرٌ فَلْيُدَلِّكْهُمَا بِالْأَرْضِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ويشهد له ما قبله.

۞۞۞

١٤- وروى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (١/ ٣٨٨) (١٥١٤): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ، ثُمَّ خَلَعَهُمَا فَوَضَعَهُمَا عَلَى يَسَارِهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟**» فَقَالُوا: رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ نَعْلَيْكَ فَخَلَعْنَا نِعَالَنَا قَالَ: «**إِنَّمَا خَلَعْتُهُمَا أَنَّ جِبْرَائِيلَ جَاءَنِي، فَقَالَ: إِنَّ فِيهَا خَبَثًا فَإِذَا جِئْتُمْ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ - أَوِ الْمَسَاجِدَ - فَتَعَاهَدُوهَا فَإِنْ كَانَ بِهَا خَبَثٌ فَحُكُّوهَا، ثُمَّ ادْخُلُوا فَصَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ**»

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء من طريق أخرى عنده أيضا (١/ ٣٨٨) (١٥١٥)، من طريق: يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**تَعَاهَدُوا نِعَالَكُمْ عِنْدَ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ**»

وهذا إسناد ضعيف جدا، فيه: طَلْحَةُ، وهو: ابن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٨٣) (٣٠٣٠): متروك. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

١٥- قَالَ ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ١٨١) (٧٨٩١): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَعَاهَدُوا نِعَالَكُمْ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ فِيهِمَا أَذًى فَلْيُمِطْهُ وَإِلَّا فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا**».

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

❁ ❁ ❁

بَاب قَضَاءِ الصَّلاةِ الْفَائِتَةِ
وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ قَضَائِهَا

١٦- روى مَالِكٌ في «موطأه» (٢/ ١٩) (٣٥/ ١٠): عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ خَيْبَرَ، أَسْرَى. حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، عَرَّسَ. وَقَالَ لِبِلَالٍ: «**اكْلأْ لَنَا الصُّبْحَ**»، وَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. وَكَلأَ بِلَالٌ مَا قُدِرَ لَهُ. ثُمَّ اسْتَسْنَدَ إِلَى رَاحِلَتِهِ، وَهُوَ مُقَابِلُ الْفَجْرِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَا بِلَالٌ، وَلَا أَحَدٌ مِنَ الرَّكْبِ، حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ. فَفَزِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اقْتَادُوا**». فَبَعَثُوا رَوَاحِلَهُمْ، وَاقْتَادُوا شَيْئًا. ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَالًا، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ. ثُمَّ قَالَ، حِينَ قَضَى الصَّلَاةَ: «**مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُولُ فِي كِتَابِهِ:** ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ١٤﴾» [طه ٢٠: ١٤].

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله مسلم في «صحيحه» (٦٨٠) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، حين قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ سَارَ لَيْلَهُ. حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَى عَرَّسَ. وَقَالَ لِبِلَالٍ:

«**اكْلأْ لَنَا اللَّيْلَ**» فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ. وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ. فَغَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ. فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَهُمُ اسْتِيقَاظًا. فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ

«أَيْ بِلَالُ!» فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ (بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! يَا رَسُولَ اللَّهِ!) بِنَفْسِكَ. قَالَ «**اقْتَادُوا**» فَاقْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شَيْئًا. ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ. فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ «**مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ ﴿١٤﴾﴾**» [٢٠/ طه/ الآية - ١٤]. قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرَؤُهَا: لِلذِّكْرَى

وله شاهد عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٤١١) (٤٧٣٨): حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرِهِ الَّذِي نَامُوا فِيهِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّكُمْ كُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْكُمْ أَرْوَاحَكُمْ فَمَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا وَإِذَا اسْتَيْقَظَ**»

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٣٢) (٣٧٤١): صدوق يتشيع. أ. هـ

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٥٧٧) (٦٠٥): وسمعتُ أَبَا زُرْعَةَ وذكَرَ حَدِيثَ رَوَاهُ مالكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْري، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ خَيْبَرَ، أَسْرَى، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيلِ، عَرَّسَ، وَقَالَ لِبِلالٍ: اكْلأْ لَنا الصُّبْحَ، وَنَامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأصحابُه حَتَّى طَلَعَتِ الشمسُ، فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «**اقْتَادُوا رَوَاحِلَكُمْ...**» وذكَرَ الحديثَ.

وَفِيهِ: «**وَمَنْ نَسِيَ صَلاةً، فَلْيُصَلِّهَا إذا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللهَ تعالى قَالَ: ﴿وَأَقِمِ﴾**».

وَرَوَى هَذَا الحديثَ أبانُ بنُ يزيدَ العَطَّارُ، عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْري، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هريرة، عن النبيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: الصَّحِيحُ: هَذَا الحديثُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبيِّ ﷺ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مِيقَاتِ الصَّلاةِ فِي الْغَيْمِ

١٧- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤٦) (٦٢٨٨): **حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِّلُوا صَلَاةَ النَّهَارِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ، وَأَخِّرُوا الْمَغْرِبَ»**

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد في تعجيل صلاة النهار فِي يَوْمِ الْغَيْمِ عند البخاري في صحيحه (٥٥٣): حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: «كُنَّا مَعَ بريْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: بَكِّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»

وأما تأخير صلاة المغرب فالذي صح عن رسول الله هو التعجيل فيها، لا التأخير.

فقد جاء عند أحمد في مسنده (٢٨/ ٥٦٤) (١٧٣٢٩)، من طريق: إبراهيم بن سعد الزهري، عند أبي داود في سننه (١/ ١١٣) (٤١٨) من طريق: يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ،

كلاهما: عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِصْرَ غَازِيًا - وَكَانَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَبْسٍ الْجُهَنِيُّ أَمَّرَهُ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ - قَالَ: فَحَبَسَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ بِالْمَغْرِبِ، فَلَمَّا صَلَّى قَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عُقْبَةُ، أَهَكَذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، أَمَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ أَوْعَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ**»؟ قَالَ: فَقَالَ: بَلَى. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: شُغِلْتُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَمَا وَاللهِ مَا بِي إِلَّا أَنْ يَظُنَّ النَّاسُ

أَنَّكَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ هَذَا»

وهذا إسناد حسن لأجل مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

❁ ❁ ❁

بَابُ وَقْتِ الْعِشَاءِ وَتَأْخِيرِهَا

١٨- قال البخاري في «صحيحه» (٧٢٣٩): حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، قَالَ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالعِشَاءِ، فَخَرَجَ عُمَرُ فَقَالَ: الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ يَقُولُ: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي** - أَوْ عَلَى النَّاسِ وَقَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا عَلَى أُمَّتِي - **لَأَمَرْتُهُمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ**».

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الصَّلَاةَ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ يَقُولُ: إِنَّهُ لَلْوَقْتُ، لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي.

وَقَالَ عَمْرٌو، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَمَّا عَمْرٌو فَقَالَ: رَأْسُهُ يَقْطُرُ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ، وَقَالَ عَمْرٌو: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي.

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: إِنَّهُ لَلْوَقْتُ، لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ا. هـ

وأخرجه موصولا مسلم في صحيحه» (٦٤٢): وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ، الَّتِي يَقُولُهَا النَّاسُ الْعَتَمَةَ، إِمَامًا وَخِلْوًا؟ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ:

أَعْتَمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ الْعِشَاءَ».

وله شاهد في الصحيحين عن عَائِشَةَ رضي الله عنها به.

❁ ❁ ❁

بَابُ إِتْمَامِ الْمُصَلِّي
مَا ذُكِرَ إِذَا شَكَّ فِي صَلاتِهِ

١٩- روى مالك في «موطأه» (١/ ٩٥) (٦٢): عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى أَثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيُصَلِّي رَكْعَةً. وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ التَّسْلِيمِ. فَإِنْ كَانَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي صَلَّى خَامِسَةً، شَفَعَهَا بِهَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً فَالسَّجْدَتَانِ تَرْغِيمٌ لِلشَّيْطَانِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله مسلم في «صحيحه» (٥٧١): وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ. ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ. فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ**»

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٤٠١)، ومسلم في «صحيحه» (٥٧٢)، مِنْ طريق: إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟

قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَثَنَى رِجْلَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ: **«إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ»**

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١١/ ٢٦١) (٢٢٧٤): عَنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ»**.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ مِنْ رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ دَاوُدَ عَنْهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ فِيهِ: فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ وَكَذَلِكَ قَالَ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدٍ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عَجْلَانَ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ، وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، وَأَبُو زُكَيْرٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ أَبُو غَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ مَالِكٍ، فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ رَاشِدٍ الْبَصْرِيُّ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مَالِكٍ مُتَّصِلًا، وَأَرْسَلَهُ أَصْحَابُ «الْمُوَطَّإِ» فَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ أَبَا سَعِيدٍ.

وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مُرْسَلًا.

وَأَسْنَدَهُ أَبُو قَتَادَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، فَقَالَ فِيهِ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَالْقَوْلُ قَوْلُ الْمَاجِشُونِ، وَسُلَيْمَانِ بْنِ بِلَالٍ، وابن عجلان. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلاةِ

٢٠- قال النسائي في «الكبرى» (٢/ ٢١٢) (١٥٥٣): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا إِلَّا أَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ووصله النسائي في «الكبرى» (٢/ ٢١٢) (١٥٥٢): أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ، وَمُوسَى بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْقَاسِمِ، وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِهَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: بَقِيَّةُ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص١٢٦) (٧٣٤): صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. أ. هـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥٨٠)، ومسلم في «صحيحه» (٦٠٧)، من طريق: مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٤٣١) (٤٩١):

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ بَقِيَّة، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْري، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ

عُمَرَ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا، فَقَد أَدْرَكَ؟**».

قَالَ أَبِي: هَذَا خطأٌ؛ الْمَتْنِ وَالإِسْنَادِ؛ إِنَّمَا هُوَ: الزُّهري، عَنْ أَبِي سَلَمة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً، فَقَد أَدْرَكَهَا**».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**مِن صَلاةِ الجُمُعَةِ...**»، فَلَيْسَ هَذَا فِي الحديث، فوَهِمَ في كِلَيهما. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (٩/ ٢١٣) (١٧٣٠) عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ: «**من أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**».

فَقَالَ: اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى الزُّهْرِيِّ، فَرَوَاهُ يَحْيَى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله بن عمر، ومالك بن أنس واختلف عنه؛

فقيل: عن خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ**».

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ وَهْمٌ فِي الْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ، فَأَمَّا الْإِسْنَادُ فَإِنَّمَا رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مَالِكٍ بِمُوَافَقَةِ أَصْحَابِ الْمُوَطَّأِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ، وَثَابِتُ بْنُ ثَوْبَانَ، وَأَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ وَاخْتُلِفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، فَرَوَاهُ الْحُفَّاظُ عَنْهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ: «**من أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً**».

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ: عَنِ الْوَلِيدِ، عَنْهُ: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ، وَوَهِمَ فِي هَذَا الْقَوْلِ.

وَقَالَ أَبُو الْمُغِيرَةِ: عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَوَهِمَ فِي ذِكْرِ سَعِيدٍ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ يُونُسَ، فَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، وَابْنُ وَهْبٍ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى الصَّوَابِ.

وَخَالَفَهُمْ عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، فَقَالَ: عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: مَنْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ، فَقَالَ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْخَيَّاطُ عَنْهُ، وَوَهِمَ فِي ذَلِكَ، وَالصَّوَابُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ.

وَرَوَاهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ يُونُسَ، فَوَهِمَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَقَالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً.

وَالصَّحِيحُ قَوْلُ ابْنِ المبارك ومن تابعه.

وَاخْتُلِفَ عَنْ مَعْمَرٍ، فَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ جَمَاعَةٍ، فِيهِمْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ.

وَتَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَخَالَفَهُمَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ فِي الْإِسْنَادِ دُونَ الْمَتْنِ، فَقَالَ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ فِي إِسْنَادِهِ، فَرَوَاهُ حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هريرة، عن النبي ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ**».

وَتَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، مِنْ رِوَايَةِ يُونُسَ الْمُؤَدِّبِ عَنْهُ، وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَادَ

فِيهِ: قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الإمام صلبه.

وَرَوَاهُ يَاسِينُ بْنُ مُعَاذٍ الزَّيَّاتُ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَقِيلَ: عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ يَاسِينَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ: «**من أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً**».

وَقِيلَ: عَنْ وَكِيعٍ أَيْضًا، عَنْ سَعِيدٍ، أَوْ أَبِي سَلَمَةَ بِالشَّكِّ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ بَكَّارٍ، وَقَالَ الزَّعْفَرَانِيُّ عَنْ بَكْرٍ، عَنْ يَاسِينَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَحْدَهُ بِلَا شَكٍّ.

وَكَذَلِكَ قَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ، عَنْ يَاسِينَ، وَقَالَ الْأَبْيَضُ بْنُ الْأَغَرِّ، عَنْ يَاسِينَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَحْدَهُ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ، عَنْ يَاسِينَ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ من الجمعة.

وَرُوِيَ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، وَعُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَحْدَهُ، عَنْ أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**من أدرك من الْجُمُعَةَ رَكْعَةً**».

وَخَالَفَهُمُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ فِي الْإِسْنَادِ دُونَ الْمَتْنِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عُمَرَ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، فَقَالُوا: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَحْدَهُ، عَنْ أَبِي هريرة، عن النبي ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ**».

وَكَذَلِكَ قَالَ نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا أَنَّهُ أَتَى بِلَفْظٍ آخَرَ، فَقَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ جَالِسًا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ وَفَضْلَهَا**» وَنُوحٌ مَتْرُوكٌ.

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ الْقَاضِي، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ،

وَأَبِي سَلَمَةَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ**».

وَالصَّحِيحُ قَوْلُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَيَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، وَمَالِكٍ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ عَلَى الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ.

وَحَدَّثَ مَعْمَرٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هريرة، أن النبي ﷺ، قال: «**من أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَمِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا**».

وَرَوَاهُ عَنْهُ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، كَذَلِكَ قَالَهُ غُنْدَرٌ، عَنْ سَعِيدٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ الْمَقَانِعِيُّ، عَنِ الْبُسْرِيِّ، عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَوَهِمَ فِيهِ.

وَإِنَّمَا رَوَاهُ غُنْدَرٌ، عَنْ سَعِيدٍ، وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أبي حفصة، وسفيان بن حسين، عن الزهري.

وَالْمَحْفُوظُ عَنْ مَعْمَرٍ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، عَنِ ابن المبارك، وعبد الرزاق.

حدثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمَّالُ، حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد، حدثنا عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ من الصلاة ركعة فقد أدركها**».

حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه، حدثنا محمد بن هارون أبو نشيط، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها**».

حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ ركعة فقد أدركها**».

حدثنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ ...، بَقِيَّةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ رسول الله ﷺ: «**مَن أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى وَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ**»، وَقَالَ عَمْرٌو: فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ يُونُسَ إِلَّا بَقِيَّةُ.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أبي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصلاة فقد أدرك الصلاة**».

حدثنا بدر بن الهيثم، حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا وكيع، حدثنا يَاسِينُ بْنُ مُعَاذٍ أَبُو خَلَفٍ الزَّيَّاتُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى وَمَنْ فَاتَتْهُ الرَّكْعَتَانِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا، أَوْ قَالَ: الظُّهْرَ**».

وقال الأول حدثنا أحمد بن مسعود، قال: حدثنا أسيد بن عاصم، قال: حدثنا بكر بن بكار، قال: حدثنا ياسين الزيات، حدثنا الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى، فَإِنْ أَدْرَكَهُمْ جُلُوسًا صلى الظهر أربعا**».

حدثنا أبو الحسن بن المصري، قال: حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ زُغْبَةَ أَخُو عِيسَى بن حماد، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ صلى إليها أخرى**».

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، قال: حدثنا محمد بن يحيى القطعي،

قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا عمر بن قيس، عن الزهري، عن سعيد، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«مَنْ أَدْرَكَ ركعة من الجمعة فليصل إليها أخرى»**.

أنبأنا علي بن الفضل، أنبأنا ابْنُ كَامِلٍ قِرَاءَةً، حَدَّثَكُمْ شَدَّادُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ زُفَرَ بْنِ الْهُذَيْلِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قَالَ: **«مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى، أَوْ لِيُصَلِّ رَكْعَةً أُخْرَى»**.

حدثنا أحمد بن محمد بن سلمة، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ غَالِبٍ.

حَدَّثَنَا عُمَرُ بن حبيب القاضي، قال: حدثنا ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»**. أ. هـ

❁❁❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ بِاللَّيْلِ

٢١- رَوَى عبد الرزاق فِي «مُصَنَفِهِ» (٢/ ٤٩٥) (٤٢٠٩): عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ يُخَافِتُ، وَمَرَّ بِعُمَرَ وَهُوَ يَجْهَرُ، وَمَرَّ بِبِلَالٍ وَهُوَ يَخْلِطُ، فَأَصْبَحُوا جَمِيعًا عِنْدَهُ فَقَالَ: **«مَرَرْتُ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَرَأَيْتُ تُخَافِتُ»**، قَالَ: أَجَلْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَالَ: **«ارْفَعْ شَيْئًا»**، قَالَ: **«مَرَرْتُ بِكَ يَا عُمَرُ وَأَنْتَ تَجْهَرُ»**، قَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي أُسْمِعُ الرَّحْمَنَ، وَأُوقِظُ النَّائِمَ قَالَ: **«دُونَ - أَوْ قَالَ: - اخْفِضْ شَيْئًا»**، قَالَ: **«وَمَرَرْتُ بِكَ يَا بِلَالُ وَأَنْتَ تَخْلِطُ»**، قَالَ: أَجَلْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَخْلِطُ الطِّيبَ بِالطِّيبِ قَالَ: **«اقْرَأْ كُلَّ سُورَةٍ عَلَى نَحْوِهَا»**.

هذا إسناد حسن، لأجل: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٤٠): صدوق ربما أخطأ. اهـ

ولـه شـاهد يرتقـي بـه إلـى الصحـة عنـد أبـي داود فـي «سـننه» (٢/ ٤٩٢) (١٣٢٩)، والترمـذي فـي «سننه» (٢/ ٣٠٩) (٤٤٧)، مـن طـرق: عَـنْ يَحْيَـى بْـنُ إِسْـحَاقَ قَـالَ: حَدَّثَنَا حَمَّـادُ بْـنُ سَـلَمَةَ، عَـنْ ثَابِـتٍ البُنَانِـيِّ، عَـنْ عَبْـدِ اللَّـهِ بْـنِ رَبَـاحٍ الأَنْصَـارِيِّ، عَـنْ أَبِـي قَتَـادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْـرٍ: «**مَرَرْتُ بِـكَ وَأَنْـتَ تَقْـرَأُ وَأَنْـتَ تَخْفِـضُ مِـنْ صَوْتِـكَ**»، فَقَـالَ: إِنِّي أَسْـمَعْتُ مَـنْ نَاجَيْـتُ، قَـالَ: «**ارْفَـعْ قَلِيـلًا**»، وَقَـالَ لِعُمَـرَ: «**مَـرَرْتُ بِـكَ وَأَنْـتَ تَقْـرَأُ وَأَنْـتَ تَرْفَـعُ صَوْتَـكَ**»، قَـالَ: إِنِّـي أُوقِـظُ الوَسْـنَانَ، وَأَطْـرُدُ الشَّـيْطَانَ، قَـالَ: «**اخْفِـضْ قَلِيـلًا**».

هذا إسناد حسن.

وأعـل رفعـه الترمـذي فقـال: وَفِـي البَـابِ عَـنْ عَائِشَـةَ، وَأُمِّ هَانِـئٍ، وَأَنَـسٍ، وَأُمِّ سَـلَمَةَ، وَابْـنِ عَبَّـاسٍ: هَـذَا حَدِيـثٌ غَرِيـبٌ، وَإِنَّمَـا أَسْـنَدَهُ يَحْيَـى بْـنُ إِسْـحَاقَ، عَـنْ حَمَّـادِ بْـنِ سَـلَمَةَ، وَأَكْثَـرُ النَّـاسِ إِنَّمَـا رَوَوْا هَـذَا الحَدِيـثَ عَـنْ ثَابِـتٍ، عَـنْ عَبْـدِ اللَّـهِ بْـنِ رَبَـاحٍ مُرْسَـلًا. اهـ

ولـه شـاهد آخـر عنـد أبـي داود فـي «سـننه» (٢/ ٤٩٣) (١٣٣٠): حدَّثنـا أبـو حُصَيـن بـن يحيـي الـرازيُ، حدَّثنـا أسـباطُ بـن محمـد، عـن محمـد بـن عمـرو، عـن أبـي سـلمة عـن أبـي هريـرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عـن النبـيِّ ﷺ بهـذه القصـة، لـم يذكـر: فقـال لأبـي بكـر: «**ارفَـعْ شـيئًا**»، ولعمـر: «**اخْفِـضْ شـيئًا**»، زاد: «**وقـد سـمعتُك يـا بـلال وأنـت تقـرأ مـن هـذه السـورة ومـن هـذه السـورة**»، قـال: كلام طيـب يجمـع اللـه تعالـى بعضـه إلـى بعـضٍ، فقـال النبـي ﷺ: «**كُلُّكُـم قـد أصـابَ**».

هـذا إسـناد حسـن، لأجـل: محمـد بـن عمـرو، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (٦١٨٨): صـدوق لـه أوهـام. اهـ

۞ ۞ ۞

بَابُ: أَيُّ سَاعَةٍ يُسْتَحَبُّ فِيهَا الْوِتْرُ؟

٢٢- رَوَى عبـد الـرزاق فِـي «مُصَنَفِـهِ» (٣/ ١٤) (٤٦١٥): عَـنِ ابْـنِ جُرَيْـجٍ قَـالَ: أَخْبَرَنِي

ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ تَذَاكَرَا الْوِتْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا أَنَا فَأَنَامُ عَلَى وِتْرٍ، فَإِنِ اسْتَيْقَظْتُ صَلَّيْتُ شَفْعًا حَتَّى الصَّبَاحِ، وَقَالَ عُمَرُ: لَكِنِّي أَنَامُ عَلَى شَفْعٍ، ثُمَّ أُوتِرُ مِنَ السَّحَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «**حَذِرَ هَذَا**»، وَقَالَ لِعُمَرَ: «**قَوِيَ هَذَا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند ابن ماجه في «سننه» (٢/ ٢٦٧) (١٢٠٢): حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «**أَيَّ حِينٍ تُوتِرُ؟**»، قَالَ: أَوَّلَ اللَّيْلِ، بَعْدَ الْعَتَمَةِ، قَالَ: «**فَأَنْتَ يَا عُمَرُ؟**»، فَقَالَ: آخِرَ اللَّيْلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَأَخَذْتَ بِالْوُثْقَى، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عُمَرُ فَأَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٥٩٢): صدوق في حديثه لين ويقال تغير بأخرة. اهـ

❁❁❁

بَابُ مَنْ قَالَ: الْوَتْرُ سُنَّةٌ وليس بِحَتْمٍ

٢٣- قال ابن أبي شيبة فِي «مُصَنَفِهِ» (٢/ ٩١) (٦٨٤٧): حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَكِيمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَتْرَ، كَمَا سَنَّ الْفِطْرَ وَالْأَضْحَى.

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد حسن عند الطيالسي في «مسنده» (١/ ٨٧) (٨٩)، مِنْ طَرِيقِ: إِسْرَائِيلَ، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٨٠) (٦٥٢)، مِنْ طَرِيقِ: سُفْيَانَ، والترمذي في «سننه» (٢/ ٣١٦) (٤٥٣)، وابن ماجه في «سننه» (٢/ ٢٤٤) (١١٦٩)، مِنْ طَرِيقِ:

أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، كلهم: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: إن الْوِتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ، وَلَا كَصَلَاتِكُمْ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْتَرَ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ**».

وقال الترمذي: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ. اهـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٤/ ٧٦) (٤٣٩): عَنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ الْوِتْرُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِحَتْمٍ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْوِتْرَ.

فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ يَرْوِيهِ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ عَنْهُ، حَدَّثَ بِهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّفَعَاءِ.

مِنْهُمْ: مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَإِسْرَائِيلُ، وَزُهَيْرٌ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَشَرِيكٌ، وَعَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، وَأَبُو نَوْفَلٍ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، ... وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ الْحَسَنِ، وَسَلَمَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، وَأَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ، وَاتَّفَقُوا عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ. أ. هـ

۞ ۞ ۞

٢٤- وقَالَ ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٩٣) (٦٨٦٥): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ، قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: إِنَّمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وإن كان قتادة مدلسا وقد عنعنة إلا أن رواية شعبة عنه قد كفتنا تدليسه.

ويشهد له الشاهد المتقدم في الحديث الذي قبله.

وله شاهد آخر عند ابن ماجه في «سننه» (١/ ٣٧٠) (١١٧٠)، واللفظ له، وأبي داود في «سننه» (٢/ ٦١) (١٤١٧)، بمعناه من طريق: عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، أَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ**»، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: لَيْسَ لَكَ وَلَا لِأَصْحَابِكَ.

هذا إسناد منقطع بين أَبِي عُبَيْدَةَ وأبيه.

❁ ❁ ❁

بَابُ الرَّجُلِ يَشْتَبِهُ عَلَيْهِ فِي الصَّلاةِ أَحْدَثَ أَوْ لَمْ يُحْدِثْ

٢٥- رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مُصَنَّفِهِ» (١/ ١٤٠) (٥٣٤): عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَبِهُ فِي صَلَاتِهِ قَالَ: «**لا يَنْصَرِفُ إِلَّا أَنْ يَجِدَ رِيحًا، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (١٧٧)، ومسلم (٣٦١)، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

❁ ❁ ❁

بَابُ وَضْعِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلاةِ

٢٦- قال أبو داود في «سننه» (١/ ٢٠١): (٧٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، ثَنَا الْهَيْثَمُ يَعْنِي ابْنَ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

يَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ يَشُدُّ بَيْنَهُمَا عَلَى صَدْرِهِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ»

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا سليمان بن موسى، وهو: الأشدق قال عنه ابن حجر في «تقريب التهذيب» (ص٢٥٥) «٢٦١٦: صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل. ا. هـ

وله شواهد:

جاء في صحيح البخاري (٧٤٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ».

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يُنْمَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَقُلْ يَنْمِي.

وجاء عند أبي داود في «سننه» (١/ ٢٠٠) (٧٥٥)، من طريق: مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، وابن ماجه في «سننه» (١/ ٢٦٦) (٨١١)، من طريق: أَبُو إِسْحَاقَ الْهَرَوِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاتِمٍ، كلاهما: عَنْ هُشَيْمٌ قَالَ: أَنْبَأَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبَ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ «فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى»

وهذا حديث حسن، رجاله ثقات، عدا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبَ السُّلَمِيُّ، قال عنه ابن حجر في «تقريب التهذيب» (١١٢٦): صدوق يخطىء. ا. هـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي صِفَةِ رُكُوعِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٧- قال أبو داود في «المراسيل» (ص٩٥) (٤٣): حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ،

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ لَوْ صُبَّ كُوزٌ مِنْ مَاءٍ عَلَى ظَهْرِهِ لَاسْتَنْقَعَ عَلَيْهِ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ووصله عَبْدُ اللهِ في «زوائده على المسند» (٢/ ٢٨٨) (٩٩٧)، فقال: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ سِنَانِ بْنِ هَارُونَ، حَدَّثَنَا بَيَانٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ لَوْ وُضِعَ قَدَحٌ مِنْ مَاءٍ عَلَى ظَهْرِهِ، لَمْ يُهَرَاقْ».

وهذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ الذي روى عنه أحمد.

سِنَانُ بْنُ هَارُونَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٥٦) (٢٦٤٤): صدوق فيه لين. أ. هـ

وله شاهد عند الطبراني في «الأوسط» (٦/ ٢٢) (٥٦٧٦): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: نا صَالِحُ بْنُ زِيَادٍ السُّوسِيُّ قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْعَطَّارُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ لَوْ صُبَّ عَلَى ظَهْرِهِ مَاءٌ لَاسْتَقَرَّ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ إِلَّا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْعَطَّارُ الْحِمْصِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ صَالِحُ بْنُ زِيَادٍ. أ. هـ

قلت: وبه ضُعف السند، قال ابن حجر في «التقريب» (ص٥٩١) (٧٥٥٨): ضعيف. أ. هـ

قال ابن أبي حاتم في العلل» (٢/ ٣١٥) (٣٩٧):

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رواه أبو يحيى الحِمَّانيُّ عن الثوريِّ، عن مسلمٍ أبي

فَرْوةَ الجُهَنيِّ، عن عبد الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَن البراء بْنِ عازبٍ؛ قَالَ: كَانَ رسولُ الله ﷺ ركوعُهُ وسُجودُهُ ورَفعُ رأسِهِ مِنَ الرُّكوع مُتقارِب، وَكَانَ إِذَا ركَعَ لَوْ صُبَّ على ظَهْرِه ماءٌ اسْتَقَرَّ، وَكَانَ لا يَخْفِضُ رأسَهُ وَلا يَرْفَعُهُ؟

فسمعتُ أَبِي يَقُولُ: لَيْسَ ذِكْرُهُ عَنِ الْبَرَاءِ بمَحفوظٍ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَرَوَى هَذَا الحديثَ حُسينُ بنُ حفصٍ، عَنْ سُفْيَانَ فِي «جَامِعِهِ الْكَبِيرِ»، عَنْ مسلمٍ الجُهَنيِّ، عن عبد الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَى؛ قَالَ: كَانَ رسولُ الله ﷺ ... مُرسَلً.

وروى عبد الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الثَّوْريِّ، عَن مسلمٍ الجُهَنيِّ، عن عبد الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ قيامُهُ وركوعُهُ وسُجُودُهُ مُتقارِب، وَكَانَ إِذَا ركَعَ لَوْ صُبَّ عَلَى ظَهْرِه ماءٌ لاسْتَقَرَّ، وَلَيْسَ في مَتْنِ حديثِ عبد الرحمن بْنِ مَهْدِيٍّ: وَكَانَ لا يَخْفِضُ رأسَهُ وَلا يَرْفَعُهُ. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٣/ ٢٧٥) (٤٠٢):

عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا رَكَعَ لَوْ وُضِعَ قَدَحٌ مِنْ مَاءٍ عَلَى ظَهْرِهِ لَمْ يُهْرَاقْ.

فَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عن سنان بن هارون، عن بيان، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وخالفهم سَلْمُ بْنُ سَلَّامٍ أَبُو الْمُسَيَّبِ الْوَاسِطِيُّ، فَرَوَاهُ عن سنان بن هارون، عن بيان، عن ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ.

وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ.

حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَاعِدٍ، وَأَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُعَدَّلُ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بن عثمان،

قالا: حدثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ شَيْخَانُ لَقَبُهُ، حدثنا سلم بن سلام، حدثنا سنان بن هارون، عن بيان، عن ابن أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بِذَلِكَ. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي السُّجُودِ عَلَى الْجَبْهَةِ وَالأنْفِ

٢٨- قال الترمذي في «العلل الكبير» (٧٠) (١٠١): حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَجْزِي صَلَاةٌ إِلَّا بِمَسِّ الْأَنْفِ مِنَ الْأَرْضِ مَا يَمَسُّ الْجَبِينُ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء موصولا عند الترمذي في «العلل الكبير» (ص٧٠) (١٠٢)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٢٣٤)، من طريق: خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، وعند الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٣٣٣) (١١٩١٧)، من طريق: عَاصِمٍ الْبَجَلِيِّ، والبيهقي في «الكبرى» (٢/ ١٥٠) (٢٦٥٦)، مِنْ طريق: سِمَاكٍ، كلهم: عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَلَا يَضَعُ أَنْفَهُ عَلَى الْأَرْضِ قَالَ: «**ضَعْ أَنْفَكَ يَسْجُدُ مَعَكَ**».

ولفظ البيهقي أن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ أَنْفَهُ عَلَى الْأَرْضِ، فَإِنَّكُمْ قَدْ أُمِرْتُمْ بِذَلِكَ**».

ولفظ الطبراني: «**مَنْ لَمْ يُلْزِقْ أَنْفَهُ مَعَ جَبْهَتِهِ بِالْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ لَمْ تَجُزْ صَلَاتُهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَحُّ. أ. هـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٧٧٩)، ومسلم (٤٩٠)، من طريق: عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أُمِرْتُ**

أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكْفِتَ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعَرَ».

۞۞۞

باب الرجل يدرك الإمام راكعا أو ساجدا كيف يصنع؟

٢٩- قال البيهقي في «الكبرى» (٣/ ٥٢٠) (٢٦١٢): أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَني محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بالُويَه، حدَّثَنا محمدُ بنُ غالبٍ، حدَّثَنى عمرُو بنُ مَرزوقٍ، أخبرَنا شُعبَةُ، عن عبدِ العَزيزِ بنِ رُفَيعٍ، عن رجلٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: **«إذا جِئتُم والإمامُ راكِعٌ فاركَعوا، وإن كان ساجِدًا فاسجُدوا، ولا تَعتَدّوا بالسُّجودِ إذا لم يَكُنْ معه الرُّكوعُ»**.

قال العلامة الألباني في «إرواء الغليل» (٢/ ٢٦١): رجاله كلهم ثقات، وعبد العزيز بن رفيع تابعى جليل روى عن العبادلة: ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وغيرهم من الصحابة وجماعة من كبار التابعين، فإن كان شيخه ـ وهو الرجل الذى لم يسمه ـ صحابيًا فالسند صحيح، لأن الصحابة كلهم عدول فلا يضر عدم تسميته كما هو معلوم، وإن كان تابعيًا، فهو مرسل لا بأس به كشاهد، لأنه تابعي مجهول، والكذب في التابعين قليل، كما هو معروف. اهـ

ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٢٨١) (٣٣٧٣)، من طريق: الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، به.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه (٢/ ١٦٧) (٨٩٣): حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، أن سعيد بن الحكم حدثهم، أخبرنا نافع بن يزيد، حدثني يحيى بن أبي سليمان، عن زيد بن أبي العتّاب وابن المَقبُري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

ﷺ: «إذا جئتُم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجُدوا، ولا تعدُّوها شيئًا، ومَن أدرك الركعةَ فقد أدركَ الصلاةَ».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: يحيى بن أبي سليمان، وهو: أبو صالح المدني، قال عنه ابن حجر في «تقريب التهذيب» (٧٥٦٥): لين الحديث. ا. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلاةِ الضُّحَى

٣٠- رَوَى عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٧٥) (٤٨٥٦): عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَتَعْجِزُ أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ.

هذا إسناد ضعيف لأنه من رواية قَتَادَةَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ.

قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤/ ٣٦٩) (٢٠٣٣٩): وَأَمَّا رِوَايَةُ قَتَادَةَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، فَهِيَ مُنْقَطِعَةٌ. ا. هـ

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضا (١/ ١٥١) (٢٠٣): قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَرُوِّينَا عَنْ شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَتَفَقَّدُ فَمَ قَتَادَةَ، فَإِذَا قَالَ: حَدَّثَنَا وَسَمِعْتُ، حَفِظْتُهُ، وَإِذَا قَالَ: حَدَّثَ فُلَانٌ، تَرَكْتُهُ.

(٢٠٤): وَرُوِّينَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كَفَيْتُكُمْ تَدْلِيسَ ثَلَاثَةٍ: الْأَعْمَشِ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، وَقَتَادَةَ. أ. هـ

وقال ابن حجر في «طبقات المدلسين» (١/ ٥٩)، معلقا على كلام شعبة: فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعنة. اهـ

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٥٦): وقال إسماعيل القاضي في أحكام القرآن سمعت علي بن المديني يضعف أحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب تضعيفا شديدا وقال أحسب أن أكثرها بين قتادة وسعيد فيها رجال وكان ابن مهدي يقول مالك عن ابن المسيب أحب إلي من قتادة عن ابن المسيب. اهـ

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/ ٣٠٧ ط المغربية): وَقَتَادَةُ إِذَا لَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ وَخُولِفَ فِي نَقْلِهِ فَلَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ لأنه يدلس كثيرا عمن من لم يسمع منه وربما كان بينهما غير ثِقَةً. أ. هـ

وقال الألباني في «الصحيحة» (٥/ ٦١٤):.... في سنده عنعنة ابن أبي عروبة وقتادة وهما مدلسان».

قلت: تدليس قتادة قليل مغتفر، ولذلك مشاه الشيخان، واحتجا به مطلقا كما أفاده الذهبي وكأنه لذلك لم يترجمه الحافظ في «التقريب» بالتدليس بل قال فيه: «ثقة ثبت».

على أنه قد صرح بالتحديث كما يأتي وابن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة. أ. هـ

وقد استخلصت مما ذكرته هنا ومما لم أذكره خشية الإطالة أن ما حكم عليه العلماء من رواية قتادة عن غيره أنها ضعيفة أو معله فلا سحتج بها.

وما رواه شعبة أو ابن أبي عروبة عن قتادة فهي صحيحة مع النظر في بقية الشروط للاحتجاج بالحديث.

وما رواه قتادة بالعنعنة ولم يخالف فيه ولم يكن هناك علة في المتن فيؤخذ بها مع ما ذكرت آنفا.

إلا أن له شاهدا عند الترمذي في «سننه» (٢/ ٣٤٠) (٤٧٥)، بإسناد حسن، من حديث أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي ذَرٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «**ابْنَ آدَمَ ارْكَعْ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ**».

وله شاهد آخر عند أبي داود في «سننه» (٢/ ٤٦٢) (١٢٨٩): حدثنا داود بنُ رُشيد، حدثنا الوليدُ، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحولٍ، عن كثير بن مرة عن نعيم بن همّار، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**يقول الله ﷻ: يا ابنَ آدم لا تُعجِزني مِن أربعِ ركعاتٍ في أولِ نهارِكَ أكفِكَ آخِرَه**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: الوليدُ، ومكحولٍ، كلاهما مدلس وقد عنعناه.

❁ ❁ ❁

٣١- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ١٦) (٥٩٤٠): حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي سِنَان، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، يَعْدِلْنَ بِصَلَاةِ السَّحَرِ**».

هذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سنان وهو: أبو سنان سعيد بن سنان البرجمي الشيباني الأصغر الكوفى الرازى، فإنه من رجال مسلم، وقال ابن حجر في «التقريب: «صدوق له أوهام». اهـ

وله شاهد مرفوعا يرتقي به إلى الصحة عند الترمذي في «سننه» (٥/ ١٥٠) (٣١٢٨)، من طريق: عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، وعند البزار في «مسنده» (١/ ٢٨٤) (١٧٩)، من طريق: عَلِيِّ بْنِ شُعَيْبٍ، وعند البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٤٥٧) (٢٨٠٨)، وأبي الشيخ الأصبهاني في «العظمة» (٥/ ١٧٤١) من طريق: عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ، وعند أبي الشيخ الأصبهاني في «العظمة» (٥/ ١٧٤١)، من طريق: حَمْدُون بْنِ عُمَارَةَ، كلهم: نا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: نا يَحْيَى الْبَكَّاءُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ:

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ تَعْدِلُ بِصَلَاةِ السَّحَرِ**».

إلا أن البيهقي في «الشعب»، ذكره من حديث ابن عمر.

قال العلامة الألباني فسح الله له في قبره ونوره في «السلسلة الصحيحة» (٣/ ٤١٧) (١٤٣١): وهذا إسناد ضعيف، يحيى البكاء وهو ابن مسلم ضعيف كما في «التقريب».

وعلي بن عاصم صدوق يخطىء. وبعد، فالحديث عندي حسن بمجموع الطريقين، والله أعلم. اهـ

❁ ❁ ❁

باب في صلاة الجماعة

٣٢- قَالَ ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٧٦) (٦٦٦٠): حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خُصَيْبُ بْنُ زِيدَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «**أَلَا رَجُلٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ**»، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى مَعَهُ، وَقَدْ كَانَ صَلَّى تِلْكَ الصَّلَاةَ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

و جاء في بعض نسخ المصنف خُصَيْفُ بْنُ يَزِيدَ التَّمِيمِيُّ، والصحيح ما اثبته كما في كتب التراجم وطبعة الشثري للمصنف.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١٨/ ٧) (١١٤٠٨)، والترمذي في «سننه» (١/ ٤٢٧) (٢٢٠)، من طريق: سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وأبي داود في «سننه» (١/ ١٥٧) (٥٧٤)، من طريق: وُهَيْبٍ، كلاهما: عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟**»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى مَعَهُ.

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

❁ ❁ ❁

٣٣- قَالَ ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ١١٢) (٧٠٩٨): حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «**أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيَقُومُ فَيُصَلِّي مَعَهُ؟**»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله وما بعده.

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١١/ ٣٤٧) (٢٣٣١):

عَنْ حَدِيثِ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي وَحْدَهُ، فَقَالَ: «**أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ**».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ سُلَيْمَانُ الْأَسْوَدُ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَوَاهُ عَنْهُ وُهَيْبٌ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ سَعِيدٍ؛

فَرَوَاهُ أَصْحَابُ سَعِيدٍ عَنْهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الناجي وَرَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

وَتَابَعَهُ سَعْدَوَيْهِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، وَكِلَاهُمَا وَهْمٌ.

وَالصَّحِيحُ قَوْلُ مَنْ قَالَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ النَّاجِيِّ.

وَحَدَّثَ مُعَلَّى بْنُ عَبَّادٍ، وَكَانَ ضَعِيفًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، مُرْسَلًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ زياد الجصاص، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن عيسى بن السكين، حدثنا إسحاق بن زريق، حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي وَحْدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ**» معه. أ. هـ

۞ ۞ ۞

٣٤- قال أحمد في «مسنده» (٣٦/ ٦٥٤) (٢٢٣١٥): حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟**» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَانِ جَمَاعَةٌ**»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله وما بعده.

۞ ۞ ۞

٣٥- قال أبو داود في «المراسيل» (ص٨٤) (٢٦): حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ يَعْنِي ابْنَ حُمَيْدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، وَزَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، وَيَحْيَى

بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَلَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُتِمَّ لَهُ صَلَاتَهُ»**، فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: **«وَهَذِهِ مِنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ»**.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد مرفوع بدون قوله «هذان جماعة» عند أحمد في «مسنده» (١٧/ ٦٣): (١١٠١٩)، من طريق: سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وعنده أيضا (١٨/ ١٥٧) (١١٦١٣)، وأبي داود في «سننه» (١/ ٤٣١) (٥٧٤)، من طريق: وُهَيب، وعند أحمد (١٨/ ٣٢٧) (١١٨٠٨)، من طريق: عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، كلهم: عَنْ سُلَيْمَانَ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أبصَرَ رجلًا يُصَلِّي وحدَه فقال: **«ألا رجلٌ يَتَصَدَّقُ على هذا فيُصلِّي مَعَه»**.

وهذا إسناد صحيح.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ

٣٦- روى مالك في «موطأه» (١/ ١٢٨) (٣٢٦): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أنه بلغه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، لَا يَسْتَطِيعُونَهُمَا»**، أَوْ نَحْوَ هَذَا.

هذا إسناد حسن.

وجاء عند الخلال في «السنة» (٥/ ٧٢) (١٦٤٥)، من طريق: وَكِيعٍ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، به.

ولـه شـاهد يرتقـي بـه إلـى الصحـة لغيـره عنـد البخـاري فـي «صحيحـه» (٦٥٧)، ومسلم فـي «صحيحـه» (٦٥١)، مـن حديـث أَبِـي هُرَيْـرَةَ، قَـالَ: قَـالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «**لَيْسَ صَلاَةٌ أَثْقَلَ عَلَى المُنَافِقِينَ مِنَ الفَجْرِ وَالعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ المُؤَذِّنَ، فَيُقِيمَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ آخُذَ شُعَلًا مِنْ نَارٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَى مَنْ لاَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ بَعْدُ**».

۞ ۞ ۞

٣٧- قـال ابـن أبـي شـيبة فـي «مصنفـه» (٢/ ١٠) (٥٨٧١): حَدَّثَنَـا عَفَّـانُ، قَـالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: كَانَتِ الصَّلَاةُ الَّتِي أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحْرِقَ عَلَى مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا، صَلَاةَ الْعِشَاءِ.

هـذا إسـناد ضعيـف، رجالـه كلهـم ثقـات رجـال مسـلم، عـدا: عَطَـاءٍ الْخُرَاسَـانِيِّ، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (١/ ٣٩٢) (٤٦٠٠): صـدوق يهـم كثيـرا ويرسـل ويدلـس. اهـ

وأخرجـه الطحـاوي فـي «شـرح معانـي الآثـار» (١/ ١٦٩) (١٠٠٦)، مـن طريـق: ابْنِ مَرْزُوقٍ، قَالَ: ثنا عَفَّانُ، بـه.

ولـه شـاهد يرتقـي بـه إلـى الحسـن عنـد البخـاري (٦٤٤)، ومسـلم (٦٥١)، مَـنْ حديـث أَبِـي هُرَيْـرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ قَـالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ، فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاَةِ، فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ، أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ، لَشَهِدَ العِشَاءَ**».

۞ ۞ ۞

باب في الصَّلاةُ الَّتِي أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحْرِقَ عَلَى مَنْ تَخَلَّفَ عَنها

٣٨- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ١٠) (٥٨٧٢): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، وَغَيْرِهِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كَانَتِ الصَّلَاةُ الَّتِي أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحْرِقَ عَلَى مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا، الْجُمُعَةَ.

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٦٩) (١٠٠٠)، من طريق: ابْنِ مَرْزُوقٍ، قَالَ: ثنا عَفَّانُ، به.

إلا أنه معارض لما تقدم في الصحيحين.

۞ ۞ ۞

بَابُ قَضَاءِ الصَّلَوَاتِ بعد خروج وقتها

٣٩- روى مالك في «موطأه» (١/ ٢٣٤) (٦٠٢): عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، وَالْعَصْرَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شواهد فقد جاء عند البخاري (٥٩٦)، ومسلم (٦٣١)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، جَاءَ يَوْمَ الخَنْدَقِ، بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كِدْتُ أُصَلِّي العَصْرَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا**»، فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى العَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَغْرِبَ».

وجاء أيضا في البخاري (٤١١١)، ومسلم (٦٢٧)، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الخَنْدَقِ: «**مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ**»

وله شاهد أيضا عند أحمد في «مسنده» (١٧/ ٢٩٣) (١١١٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢/ ١٧) (٦٦١)، وأبي يعلى في «مسنده» (٢/ ٤٧١) (١٢٩٦)، من طرق: عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الصَّلَوَاتِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ هَوِيًّا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْقِتَالِ مَا نَزَلَ، فَلَمَّا كُفِينَا الْقِتَالَ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿٢٥﴾﴾ [الأحزاب: ٢٥]، أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَالًا فَأَقَامَ الظُّهْرَ، فَصَلَّاهَا كَمَا يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ فَصَلَّاهَا كَمَا يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَمَا يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا.

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين عدا عبد الرحمن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم.

❁ ❁ ❁

بَابُ الصَّلاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

٤٠- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٥١) (٤٠٣٤): حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى الْخُمْرَةِ سُنَّةٌ.

هذا إسناد صحيح، على شرط مسلم.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٣٧٩)، ومسلم في «صحيحه» (٥١٣)، مِنْ حَدِيثِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٢/ ١٥٦) (٢٥٦٣): عن حديث قتادة، عن أنس، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي على الخمرة.

فقال: يرويه هشام الدستوائي، والمثنى بن سعيد، وهمام، واختلف عنه؛

فقال: يحيى بن عباد، عن همام، عن قتادة، عن أنس، قاله ضرار بن حماد عنه، وقال الزعفراني: عن يحيى بن عباد، عن همام، عن قتادة، عن أنس، أو عن سعيد بن المسيب، وقال محمد بن كثير: عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ مُرْسَلا، وَهُوَ أشبهها بالصواب. أ. هـ

۞۞۞

باب الدعاء في الصلاة

٤١- قال الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٥٢٦): حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا ابْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: كَانَ قَتَادَةُ إِذَا تَلَا: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ۝٨﴾ [التين: ٨] قَالَ: بَلَى، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، أَحْسِبُهُ كَانَ يَرْفَعُ ذَلِكَ؛ وَإِذَا قَرَأَ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧيَ ٱلْمَوْتَىٰ ۝٤٠﴾ [القيامة: ٤٠] قَالَ: بَلَى، وَإِذَا تَلَا: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ۝٥٠﴾ [المرسلات: ٥٠] قَالَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَبِمَا أَنْزَلَ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله طريق أخرى عنده أيضا (٢٣/ ٥٢٨): حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧيَ ٱلْمَوْتَىٰ ۝٤٠﴾ [القيامة: ٤٠]، ذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَهَا قَالَ: «**سُبْحَانَكَ وَبَلَى**».

وهذا إسناد حسن، لأجل بشر شيخ الطبري، وهو: ابن معاذ العقدي.

وله شاهد موقوف عند ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٣٨٩) (١٩٠٧٤):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَرَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى قَالَ: سبحانك، فبلى.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد آخر عند أبي داود في «سننه» (٢/ ١٦١) (٨٨٤)، من طريق: محمد بن جعفرٍ، وعند ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٣٨٩) (١٩٠٧٣)، من طريق: شَبَابَةَ، كلاهما: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ آخَرَ: أَنَّهُ كَانَ فَوْقَ سَطْحٍ يَقْرَأُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا قَرَأَ ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ ۝٤٠﴾ [القيامة: ٤٠]، قال: سبحانك اللهم، فبلي، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط الشيخين، غير أن مُوسَى بْنَ أَبِي عَائِشَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٩٨٠): ثقة عابد من الخامسة وكان يرسل. اهـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ مِنَ السُّنَّةِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ الْقِرَاءَةُ بِالزَّلْزَلَةِ فِي الرَكْعَتَينِ

٤٢- قال أبو داود في «المراسيل» (١/ ٩٣) (٤٠): حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِإِذَا زُلْزِلَتْ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ، فَأَعَادَهَا.

هذا إسناد ضعيف، فيه: سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٢٣٧): صدوق سيء الحفظ. اهـ

وله شاهد يرتقي به عند أبي داود في «سننه» (١/ ٢١٥) (٨١٦): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ

بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا، مِنْ جُهَيْنَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا.

فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ قَرَأَ ذَلِكَ عَمْدًا.

وهذا إسناد حسن.

۞۞۞

بَابُ مَنْ لَمْ يُصَلِّ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلا رَكْعَتَي الْفَجْرِ، ثُمَّ بَادَرَ بِالْفَرْضِ

٤٣- قال البيهقي في «الكبرى» (٢/ ٦٥٤) (٤٤٤٤): أنبأ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، ثنا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا صَلَاةَ بَعْدَ النِّدَاءِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ**»، يَعْنِي الْفَجْرَ.

وهذا إسناد حسن، لأجل عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ.

وقد جاء موصولا ولا يثبت من هذا الباب، فقد جاء عند الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/ ٢٤٩) (٨١٦): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: نا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا رَكْعَتَي الْفَجْرِ**».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لَمْ يَرْوِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ، تَفَرَّدَ بِهِمَا: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ. أ. هـ

قلت: كلاهما ضعيف، إِسْمَاعِيلُ، أَحْمَدُ.

إلا أن للحديث شواهد يرتقي به إلى الصحة منها:

ما جاء في صحيح مسلم (٧٢٣)، من حديث ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رسول الله ﷺ، إذا طَلَعَ الْفَجْرُ، لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ).

وله شاهد آخر عند أحمد في «مسنده» (١٠/ ٧٢) (٥٨١١)، وأبي داود في «سننه» (٢/ ٤٥٥) (١٢٧٨)، من طريق: وُهَيْبٍ، وعند ابن ماجه في «سننه» (١/ ١٥٩) (٢٣٥)، والترمذي كلٌ في «سننه» (٢/ ٢٧٨) (٤١٩)، من طريق: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ، كلاهما: عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ حُصَيْنٍ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ يَسَارٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَآنِي ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا أُصَلِّي بَعْدَ مَا طَلَعَ الْفَجْرُ، فَقَالَ: يَا يَسَارُ كَمْ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، قَالَ: لَا دَرَيْتَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ فَقَالَ: «**أَلَا لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ، أَنْ لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ إِلَّا سَجْدَتَانِ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: أَيُّوبُ بْنُ حُصَيْنٍ التَّمِيمِيُّ،، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٧٤) (٥٨٢٣): محمد ابن الحصين التميمي وسماه بعضهم أيوب مجهول. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابٌ: إِذَا حَاضَتْ الْجَارِيَةُ
لَمْ تُصَلِّ إِلا بِخِمَارٍ

٤٤- قال الحاكم في «المستدرك على الصحيحين» (١/ ٣٨٠) (٩١٨): أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنْبَأَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ**»

هذا إسناد حسن.

وَسَعِيدٌ، هُوَ: ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (٢٣٦٥): ثِقَةٌ حَافِظٌ لَهُ تَصَانِيفُ لَكِنَّهُ كَثِيرُ التَدْلِيسِ وَاخْتَلَطَ وَكَانَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي قَتَادَةَ. اهـ

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، هو: الخفاف، سمع من ابن أبي عروبه قبل اختلاطه، وفي «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (١٨/ ٥١٢):

قَال أَبُو عُبَيد الآجُرِّيّ: سئل أبو داود عن السهمي والخفاف في حديث ابن أَبي عَرُوبَة، فقال: عبد الوهاب أقدم، فقيل له عبد الوهاب سمع في الاختلاط؟ فقال: من قال هذا؟ سمعت أَحْمَد بْن حنبل سئل عن عبد الوهاب في سَعِيد بن أَبي عَرُوبَة، فقال: عبد الوهاب أقدم.

وقال يحيى بن أَبي طالب: قال أحمد بن حنبل: كان عبد الوهاب بن عطاء من أعلم الناس بحديث سَعِيد بْن أَبي عَرُوبَة. أ. هـ

وله طريق أخرى يتقوى بها عند ابن أبي شيبة في «مصنفه (٤/ ٣٤٨) (٦٣٥٧٩):

حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ، رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا حَاضَتْ الْجَارِيَةُ لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ إِلَّا بِخِمَارٍ»

وهذا إسناد حسن، لأجل عَمْرٍو، وهو: ابن وهب الطائفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٣٦): صدوق. أ. هـ

وله شاهد عند أحمد في «مسنده (٤١/ ١٨٩) (٢٤٦٤٦): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ نَزَلَتْ عَلَى صَفِيَّةَ أُمِّ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ، فَرَأَتْ بَنَاتٍ لَهَا يُصَلِّينَ بِغَيْرِ خُمُرٍ قَدْ حِضْنَ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا تُصَلِّيَنَّ جَارِيَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا فِي خِمَارٍ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ، وَكَانَتْ فِي حِجْرِي

جَارِيَةٌ، فَأَلْقَى عَلَيَّ حَقْوَهُ، فَقَالَ: «شُقِّيهِ بَيْنَ هَذِهِ، وَبَيْنَ الْفَتَاةِ الَّتِي فِي حِجْرِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَإِنِّي لا أُرَاهَا إِلَّا قَدْ حَاضَتْ، أَوْ لا أُرَاهُمَا إِلَّا قَدْ حَاضَتَا».

وهذا إسناد ضعيف، فيه إنقطاع، محمد بن سيرين لم يسمع من عائشة شيئًا.

إلا أنه جاء موصولا عند أحمد في «مسنده» (٤٢/ ٨٧) (٢٥١٦٧)، وأبي داود (١/ ٤٧٨) (٦٤١)، والترمذي (٢/ ٢١٥) (٣٧٧)، وابن ماجه (١/ ٤١٧) (٦٥٥).

كل في «سننه»، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٨٠) (٩١٧)، من طرق: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ»

وهذا حديث صحيح، رجاله كلهم ثقات.

❁ ❁ ❁

بَابٌ: إِذَا قَرَأَ الإِمَامُ فَأَنْصِتُوا

٤٥- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٣٠) (٣٧٧٩): حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَجَرِيرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَتُهُ لَهُ قِرَاءَةٌ».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء مرفوعا ولا يثبت عند مالك في «موطأه» (ص٦١) (١١٧)، من طريق: مُحَمَّدٍ، والدارقطني في «سننه» (٢/ ١٠٧) (١٢٣٣)، من طريق: إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ، كلاهما: عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ».

قال الدارقطني عقب روايته: لَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ غَيْرُ أَبِي

حَنِيفَـةَ، وَالْحَسَـنُ بْـنُ عُمَـارَةَ وَهُمَـا ضَعِيفَـانِ. أ. هـ

ولـه شـاهد عنـد ابـن أبـي شـيبة فـي «مصنفـه» (١/ ٣٣١) (٣٨٠٢)، مـن طريـق: مَالِكِ بْـنِ إِسْـمَاعِيلَ، وأحمـد فـي «مسـنده» (٢٣/ ١٢) (١٤٦٤٣)، مـن طريـق: أَسْـوَدَ بْنِ عَامِرٍ، كلاهمـا: عَـنْ حَسَـنِ بْـنِ صَالِـحٍ، عَـنْ أَبِـي الزُّبَيْـرِ، عَـنْ جَابِـرٍ، عَـنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَـالَ: «**كَلُّ مَـنْ كَانَ لَـهُ إِمَـامٌ فَقِرَاءَتُـهُ لَـهُ قِـرَاءَةٌ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

الأولى:

منقطـع بيـن حَسَـنِ بْـنِ صَالِـحٍ، وأَبِـي الزُّبَيْـرِ، كمـا هـو عنـد ابـن ماجـه فـي «سـننه» (٢/ ٣٣) (٨٥٠): حَدَّثَنَـا عَلِـيُّ بْـنُ مُحَمَّـدٍ، حَدَّثَنَـا عُبَيْـدُ اللَّـهِ بْـنُ مُوسَـى، عَـنْ الْحَسَـنِ ابْـنِ صَالِـحٍ، عَـنْ جَابِرٍ، عَـنْ أَبِـي الزُّبَيْرِ عَـنْ جَابِـرٍ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «**مَـنْ كَانَ لَـهُ إِمَـامٌ، فَـإِنَّ قِـرَاءَةُ الْإِمَـامِ لَـهُ قِـرَاءَةٌ**».

وجَابِـرٌ هـو الجُعفـي، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (ص١٣٧) (٨٧٨): ضعيـف رافضـي. أ. هـ

الثانية:

أبو الزبير محمَّد بن مسلم بن تدرُسَ لم يصرح بسماعه من جابر.

وقد جاء من طريق أخرى عن جابر ولكنها أُعلت بالوقف وهو الصحيح:

عنـد **الدارقطني** رَحِمَهُ اللَّهُ **في** «سـننه» (١/ ٤٣٤) (١٢٥٤): حَدَّثَنَـا أَبُـو بَكْـرٍ النَّيْسَـابُورِيُّ حَدَّثَنَـا بَحْـرُ بْـنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَـا يَحْيَـى بْـنُ سَـلاَّمٍ حَدَّثَنَـا مَالِـكُ بْـنُ أَنَـسٍ حَدَّثَنَـا وَهْـبُ بْـنُ كَيْسَـانَ عَـنْ جَابِـرِ بْـنِ عَبْـدِ اللَّـهِ أَنَّ النَّبِـىَّ ﷺ قَـالَ: «**كُلُّ صَـلاَةٍ لاَ يُقْـرَأُ فِيهَـا بِـأُمِّ الْكِتَـابِ فَهِـىَ خِـدَاجٌ إِلاَّ أَنْ يَكُـونَ وَرَاءَ إِمَـامٍ**».

هـذا إسـناد ضعيـف، قـال الدارقطنـي عقـب روايتـه: يَحْيَـى بْـنُ سَـلاَّمٍ ضَعِيـفٌ وَالصَّـوَابُ مَوْقُـوفٌ. اهـ

والحديث أعله الحفاظ بالوقف:

قـال البيهقـي فـي «الكبـرى» (٢/ ١٦٠) (٣٠١٤)، عقـب روايتـه موقوفـا: وَقَـدْ رَفَعَـهُ يَحْيَـى بْـنُ سَـلاَمٍ وَغَيْرُهُ مِنَ الضُّعَفَـاءِ عَنْ مَالِـكٍ وَذَاكَ مِمَّـا لاَ يَحِـلُّ رِوَايَتُـهُ عَلَـى طَرِيـقِ الاِحْتِجَـاجِ بِـهِ. اهـ

وأخرجـه البيهقـي فـي «الكبـرى» (٢/ ١٦٠) (٣٠١٣)، مـن طريـق: جَابِـرٍ وَلَيْـثِ بْـنِ أَبِـى سُـلَيْمٍ عَـنْ أَبِـى الزُّبَيْـرِ عَـنْ جَابِـرٍ قَـالَ قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «**مَـنْ كَانَ لَـهُ إِمَـامٌ فَقِـرَاءَةُ الإِمَـامِ لَـهُ قِـرَاءَةٌ**».

ثـم قـال رَحِمَهُ اللَّهُ: جَابِـرٌ الْجُعْفِـىُّ وَلَيْـثُ بْـنُ أَبِـى سُـلَيْمٍ لاَ يُحْتَـجُّ بِهِمَـا، وَكُلُّ مَـنْ تَابَعَهُمَـا عَلَـى ذَلِـكَ أَضْعَـفُ مِنْهُمَـا أَوْ مِـنْ أَحَدِهِمَـا. اهـ

وقـال (٣٠١٤): وَالْمَحْفُـوظُ عَـنْ جَابِـرٍ فِـى هَـذَا الْبَـابِ مَـا أَخْبَرَنَـا أَبُـو أَحْمَـدَ الْمِهْرَجَانِـىُّ أَخْبَرَنَـا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ جَعْفَـرٍ الْمُزَكِّـى حَدَّثَنَـا مُحَمَّـدُ بْـنُ إِبْرَاهِيـمَ الْعَبْـدِىُّ حَدَّثَنَـا مَالِـكٌ عَـنْ أَبِـى نُعَيْـمٍ: وَهْـبِ بْـنِ كَيْسَـانَ أَنَّـهُ سَـمِعَ جَابِـرَ بْـنَ عَبْـدِ اللَّـهِ يَقُـولُ: مَـنْ صَلَّـى رَكْعَـةً لَـمْ يَقْـرَأْ فِيهَـا بِـأُمِّ الْقُـرْآنِ فَلَـمْ يُصَـلِّ إِلاَّ وَرَاءَ الإِمَـامِ.

هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْ جَابِرٍ مِنْ قَوْلِهِ غَيْرَ مَرْفُوعٍ. اهـ

و سُـئِل عنـه الدارقطنـي فـي «العلـل» (١٣/ ٣٨٩) (٣٢٨١)،فَقَـال: يَروِيـهِ مالِـكِ بـنِ أَنَـسٍ، وقـد اختُلِـف عَنـهُ؛ فَـرَواهُ القَعنَبِـيُّ، ومعـن، وأَصحـابِ المُوَطَّـأ، عَـن مالِـكٍ، عَـن وهـبِ بـنِ كَيسـان، عَـن جابِـرٍ، مَوقُوفًـا.

وَخالَفَهُم يَحيَى بن سَلامٍ رَواهُ، عَن مالِكٍ، بَهَذا الإِسناد مَرفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَذَلِك رُوِي عَن يَحيَى بنِ نَصرِ بنِ حاجِبٍ، عَن مالِكٍ مرفوعًا، ورفعه والصَّحِيحُ عَن مالِكٍ مَوقُوفًا.

وكَذَلِك رَواهُ الوَلِيد بن أَبِي هِشامٍ أَخُو هِشامِ أَبِي المقدام، عَن وهبِ بنِ كَيسان، عَن جابِرٍ مَوقُوفًا، وهُو الصَّوابُ. اهـ

ويؤيد وقفه ما ثبت بإسناد صحيح عند الدارقطني في «سننه» (١/ ٤٣٤) (١٢٥٥): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُس حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَنَّ مَالِكًا أَخْبَرَهُ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ نَحْوَهُ مَوْقُوفًا.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ١٥٧) (٢٨٢): ذكَرَ أَبِي حديثًا رَوَاهُ الثَّوْري، عَنْ مُوسَى بن أبي عائِشَة، عن عبد الله بن شَدَّاد، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ، فَقِرَاءَةُ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ**».

قَالَ أَبِي: هَذَا يَرْوِيهِ بعضُ الثِّقات، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عائِشَة، عن عبد الله بْنِ شَدَّاد، عَنْ رجُلٍ مِنْ أَهْلِ البَصْرة.

قَالَ أَبِي: وَلا يَخْتَلِفُ أهلُ الْعِلْمِ أنَّ مَنْ قَالَ: مُوسَى بْنُ أَبِي عائِشَة، عَنْ جابِرٍ؛ أَنَّهُ قَدْ أَخْطَأَ.

قَالَ أَبُو محمَّد: قلتُ: الَّذِي قَالَ: عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عائِشَة عَنْ جَابِرٍ، فَأَخْطَأَ؛ هُوَ النُّعْمَانُ بنُ ثابِت؟

قال: نعم. أ. هـ

۞۞۞

٤٦- قال الدارقطني في «سننه» (٢/ ١٢٠) (١٢٤٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَّانِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ

الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا قِرَاءَةَ خَلْفَ الإِمَامِ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه:

عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٠٣) (٤٧٥٨): صدوق يخطىء ويصر. أ. هـ

مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٩) (٥٨٩٨): ضعيف. أ. هـ

ووصله الدارقطني في «سننه» (٢/ ١٢٠) (١٢٤٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ التَّغْلِبِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، وَجَمَاعَةٌ، قَالُوا: ثنا غَسَّانُ، ح وَقُرِئَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ: حَدَّثَكُمْ عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ التَّغْلِبِيُّ، قَالَا: غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ أَوْ أَنْصِتُ؟، قَالَ: «**بَلْ أَنْصِتْ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ**».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: تَفَرَّدَ بِهِ غَسَّانُ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَيْسٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ ضَعِيفَانِ، وَالْمُرْسَلُ الَّذِي قَبْلَهُ أَصَحُّ مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ إِمَامَةِ الأَعْمَى

٤٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٩١): أخبرنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن سالم عن الشّعْبيّ قال: غزا رسول الله ﷺ، ثلاث عشرة غزوة ما منها غزوة إلّا يستخلف ابنَ أمّ مكتوم على المدينة، وكان يصلّى بهم وهو أعمى.

هذا إسناد ضعيف، فيه: محمد بن سالم، وهو: الهمداني، قال عنه ابن حجر

في «التقريب التهذيب» (ص٤٧٩) (٥٨٩٨): أبو سهل الكوفي ضعيف. أ. هـ

إلا أنه متابع عنده أيضا، من طرق: عن يونس بن أبي إسحاق عن الشعبيّ قال: استخلف رسول الله، ﷺ، عمرو بن أمّ مكتوم يؤمّ النّاسَ، وكان ضرير البصر.

وله شاهد عند الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/ ١٣٧) (٢٧٢٣)، من طريق: إِبْرَاهِيمَ، وأبي يعلى في «مسنده» (٧/ ٤٣٤) (٤٤٥٦)، كلاهما: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الْمَدِينَةِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ.

هذا إسناد صحيح.

ويشهد له ما بعده

❁ ❁ ❁

٤٨- قال ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٩١): أخبرنا عمرو بن عاصم قال: حدّثنا همّام عن قتادة قال: استخلف النبيّ، ﷺ، ابن أمّ مكتوم مرّتين على المدينة وهو أعمى.

وهذا إسناد صحيح.

وجاء متصلا عن قتادة عند أبي داود في «سننه» (١/ ١٦٢) (٥٩٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَنْبَرِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يَؤُمُّ النَّاسَ وَهُوَ أَعْمَى).

وهذا إسناد حسن، لأجل: عمران ابن داور، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٢٩): (٥١٥٤): صدوق يهم ورمي برأي الخوارج أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَاب: تَسْوِيَةِ الصُّفوفِ عِنْدَ الإقَامَةِ

٤٩- قال عبد الرزاق الصنعاني في «مصنفه» (١/ ٥٠٧) (١٩٤٢): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا سَاعَةَ يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، يَقُومُ النَّاسُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَأْتِي النَّبِيُّ ﷺ مَقَامَهُ حَتَّى يُعَدِّلَ الصُّفُوفَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وابن جُرَيْج: وهو عبدُ الملك بنُ عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

۞ ۞ ۞

بَابُ إِقْبَالِ الإِمَامِ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

٥٠- قال الدولابي في «الكنى والأسماء» (١/ ١١٥) (٢٣٧): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ:، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ أَبِي شَجَرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا الصُّفُوفَ؛ فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ حَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيَاطِينِ وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء موصولا عند أحمد في «مسنده» (١٠/ ١٧) (٥٧٢٤)، واللفظ له، من طريق: هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ، وعند أبي داود في «سننه» (١/ ١٧٨) (٦٦٦)، من طريق: عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيِّ، كلاهما: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ،

عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا، وَصَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

وهذا إسناد صحيح.

ولبعضه شواهد منها:

ما جاء عند البخاري في «صحيحه» (٧٢٢)، ومسلم (٤٣٥)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ، وَأَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ».

وأيضا ما جاء عند البخاري في «صحيحه» (٧١٩)، ومسلم (٤٣٣)، من حديث أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

ولفظ مسلم: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ».

۞ ۞ ۞

بَابُ: الْمُسَافِرِ مَتَى يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا؟

٥١- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٢٠٠) (٨١١٧): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا قَصَرَ الصَّلَاةَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ.

هـذا إسنادة ضعيف، زَكَرِيَّا ، هـو: ابْـنُ أَبِـي زَائِـدَةَ، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (ص٢١٦) (٢٠٢٢): ثقـة وكان يدلـس وسـماعه مـن أبـي إسـحاق بأخـرة. أ. هـ

ولـه شـاهد يتقوى بـه عنـد مسلم فـي «صحيحه» (١/ ٤٨١) (٦٩١) وحَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهُنَائِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَس بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةِ فَرَاسِخَ، (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

ولـه شـاهد آخـر فـي «المعجـم الأوسـط» للطبرانـي (٥/ ٢١) (٤٥٦٢): حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: نَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَ: نَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: نَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: زَعَمَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةِ، كُلُّهُمْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فِي الْمَسِيرِ وَالْإِقَامَةِ بِمَكَّةَ.

هـذا إسـناد حسـن، لأجـل حَبِيـبِ بْـنِ أَبِـي حَبِيـبٍ، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (ص١٥٠) (١٠٨٦): صـدوق يخطـىء. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ مَنْ قَالَ لَا يَسْجُدُ الْمُسْتَمِعُ إِذَا لَمْ يَسْجُدِ الْقَارِئُ

٥٢- قـال ابـن أبـي شـيبة فـي «مصنفـه» (١/ ٣٧٩) (٤٣٦٣): حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ غُلَامًا قَرَأَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ السَّجْدَةَ،

فَانْتَظَرَ الْغُلَامُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ، فَلَمَّا لَمْ يَسْجُدْ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ سَجْدَةٌ؟ قَالَ: «**بَلَى، وَلَكِنَّكَ كُنْتُ إِمَامَنَا فِيهَا فَلَوْ سَجَدْتُ لَسَجَدْنَا**».

هذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمْدِ بْنِ عَجْلَانَ،، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٩٦) (٦١٣٦): صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. أ. هـ

وله متابعة تامة يرتقي بها عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٣٤٦) (٥٩١٤)، من طريق: مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ سُورَةً فِيهَا سَجْدَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ سَجْدَةٌ؟ قَالَ: «**بَلَى، وَلَكِنَّكَ كُنْتَ إِمَامًا فَلَوْ سَجَدْتَ سَجَدْنَا**».

وجاء موصولا عند ابن وهب في «موطأه» (ص١١٥) (٣٧٠)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (٢/ ٤٥٩) (٣٧٧٠)، من طريق: هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، وَحَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فِيهَا سَجْدَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَجَدَ الرَّجُلُ وَسَجَدَ مَعَهُ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ قَرَأَ آخِرُ آيَةً فِيهَا سَجْدَةٌ، وَهُوَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَانْتَظَرَ الرَّجُلُ أَنْ يَسْجُدَ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ يَسْجُدْ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَرَأْتَ السَّجْدَةَ فَلَمْ تَسْجُدْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُنْتَ إِمَامًا فَلَوْ سَجَدْتَ سَجَدْتُ مَعَكَ**»

وقال البيهقي رحمه الله عقب روايته: وَقَدْ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْصُولًا، وَإِسْحَاقُ ضَعِيفٌ وَرُوِيَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ أَيْضًا ضَعِيفٌ وَالْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مُرْسَلٌ، وَحَدِيثُهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مَوْصُولٌ مُخْتَصَرٌ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. أ. هـ

وله شاهد صالح للاستشهاد وهو موقوف على ابْنِ مَسْعُودٍ عند عبد الرزاق في

«مصنفه» (٣/ ٣٤٤) (٥٩٠٧)، من طريق: مَعْمَرٍ، وعند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٧٩) (٤٣٦٤)، من طريق: الْأَعْمَشِ، والبيهقي في «الكبرى» (٢/ ٤٦٠) (٣٧٧١)، من طريق: سُفْيَانَ، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٢٤) (٢١٨٤)، عند ترجمة سليم بْن حنظلة، من طريق: إسرائيل، أربعتهم: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَرَأْتُ السَّجْدَةَ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: أَنْتَ إِمَامُنَا فَاسْجُدْ نَسْجُدْ مَعَكَ.

ولفظ معمر: أن سُلَيْمَ بْنَ حَنْظَلَةَ قَالَ: قَرَأْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ السَّجْدَةَ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا تَنْظُرُ أَنْتَ قَرَأْتَهَا، فَإِنْ سَجَدْتَ سَجَدْنَا.

وَسُلَيْمُ بْنُ حَنْظَلَةَ، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٢١٢) (٩١٤)، وابن حبان في «الثقات» (٤/ ٣٣٢)، ولم يذكروا فيه جرحا ولا تعديلا.

۞ ۞ ۞

بَابٌ كَمْ مُدَةِ الْقَصْرِ فِي السَفَرِ؟

٥٣- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٢٠٨) (٨٢٠٩): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: ثنا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ لَيْلَةً يُصَلِّي صَلَاةَ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ.

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري، ورجاله رجال الشيخين.

وابْنُ مُبَارَكٍ، اسمه: علي، وهو: الهنائي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٠٤) (٤٧٨٧): ثقة كان له عن يحيى ابن أبي كثير كتابان أحدهما سماع والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء من كبار السابعة. أ. هـ

قلت: وهذا منها فوكيع بن الجراح كوفي، إلا أنه لم يتفرد به كما أشار إلى

ذلك البيهقي عقب روايته موصولا: وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُ عَنْ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. أ. هـ.

وجاء موصولا عند عَبْدِ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٣/ ٢٤٧) (٤٤٦٧): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ»

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق: عَبْدِ الرَّزَّاقِ أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٢/ ٤٤) (١٤١٣٩)، والترمذي في «العلل الكبير» (٩٥) (١٥٨)، والبيهقي في «الكبرى» (٣/ ٢١٦) (٥٤٧٣).

ومن طريق الإمام أحمد أخرجه أبو داود في «سننه» (٢/ ١١) (١٢٣٥).

وقَالَ أَبُو دَاوُدَ عقب روايته: غَيْرُ مَعْمَرٍ يُرْسِلُهُ، لَا يُسْنِدُهُ. أ. هـ

وقَالَ الترمذي في «العلل»: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: يُرْوَى عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. أ. هـ

وقال البيهقي عقب روايته: تَفَرَّدَ مَعْمَرٌ بِرِوَايَتِهِ مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُ عَنْ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَرُوِيَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَنَسٍ، وَقَالَ: بِضْعَ عَشْرَةَ، وَلَا أَرَاهُ مَحْفُوظًا وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ جَابِرٍ: بِضْعَ عَشْرَةَ. أ. هـ

وللقصر في السفر ركعتين شواهد كثيرة وفي بعضها اختلاف في عدد الأيام:

الشاهد الأول:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وله طرق إليه:

الأولى: عند عَبْدِ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٢/ ٥٣٣) (٤٣٣٧)، من طريق، ابْنِ مُبَارَكٍ، وعند أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٢٧) (١٩٥٨)، من طريق، أَبِي مُعَاوِيَةَ، وعند أبي داود في «سننه» (٢/ ٤١٩) (١٢٣٠)، من طريق، حفص، كلهم: عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

وقال أبو داود عقب روايته: قال عبادُ بنُ منصور، عن عكرمةَ، عن ابن عباس قال: أقام تسع عشرة.

وجاء عند الترمذي في «سننه» (٢/ ٤٣٤) (٥٤٩)، من طريق: أَبِي مُعَاوِيَةَ، بلفظ سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا، فَصَلَّى تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

ومن هذه الطريق جاء في صحيح البخاري (٤٢٩٨): حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

أقول: وهذه الرواية أصح في العدد.

وجاءت متابعة تامة لعبد اللهِ عند سنن ابن ماجه في «سننه» (٢/ ١٧٩) (١٠٧٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَنَحْنُ إِذَا أَقَمْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، صَلَّيْنَا أَرْبَعًا.

وجاءت متابعة تامة لِعَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عند أحمد في «مسنده» (٥/ ٦٦) (٢٨٨٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ سَبْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي

رَكْعَتَيْنِ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «يَقْصُرُ، يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: شَرِيكٌ، وهو: ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦٦) (٢٧٨٧): صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع. أ. هـ

والطريق الثانية:

عند أبي داود في «سننه» (٢/ ١٠) (١٢٣١)،، من طريق: النُّفَيْلِيِّ، وعند ابن ماجه في «سننه» (٢/ ١٨٠) (١٠٧٦)، من طريق: أَبِي يُوسُفَ بن الصَّيْدَلَانِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّقِّيِّ، كلاهما قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ، يَقْصُرُ الصَّلَاةَ»،

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، وَسَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ. أ. هـ

وهذا إسناد ضعيف، فيه: محمد بن إسحاق، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٦٧) (٥٧٢٥): إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر. أ. هـ

والطريق الثالثة:

عند البيهقي في «الكبرى» (٣/ ٢١٧) (٥٤٧٥): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رَجَاءٍ الْأَدِيبُ، وَأَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَاضِي، وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَامِدٍ الْمُقْرِئُ، وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الْعَطَّارُ قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خُلَيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثنا الْحَسَنُ وَهُوَ ابْنُ عُمَارَةَ الْبَجَلِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ بِخَيْبَرَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: تَفَرَّدَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ. أ. هـ

وله شاهد ثان عند البيهقي في «الكبرى» (٣/ ٢١٧) (٥٤٧٤): أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ، عَنْ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَأَقَامَ بِهَا بِضْعَ عَشْرَةَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ.

وهذا إسناد ضعيف، فأبو الزبير مدلس وقد عنعنه.

وأَبُو أُنَيْسَةَ، لم أجد له ترجمة.

وله شاهد ثالث عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وله طريقان:

الأول:

عند الطبراني في «الأوسط» (٤/ ١٨٥) (٣٩٢٧): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الزَّيْتُونِيُّ قَالَ: نا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْكِلَابِيُّ قَالَ: نا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا عِيسَى، وَلَا عَنْ عِيسَى إِلَّا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ. أ. هـ

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْكِلَابِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٢٤) (٥٠٧٤): ضعيف وكان قد عمي. أ. هـ

وَفيه انقطاع فيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ لم يسمع من أَنَسٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٩٦) (٧٦٣٢): أبو نصر اليمامي ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل. أ. هـ

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (٣١/ ٥٠٤) (٦٩٠٧)، عند ترجمته، وذكر ممن روى عنهم: وأنس بْن مَالِك (س) وقد رآه. أ. هـ

قلت: وهذه العبارة تدل على أنه رآه ولم يسمع منه، فلو كان ممن سمع منهم لجعله كسائر الرواة في ترجمة من روى عنهم دون هذه العبارة.

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١٢/ ٢٢٥) (٢٦٥١): عَنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن أنس، أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين ليلة يصلي صلاة المسافر.

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه؛

فرواه عمرو بن عثمان الكلابي، عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي مرفوعا.

والصحيح عن الأوزاعي، عن يحيى أن أنسا كان يفعل ذلك غير مرفوع. أ. هـ

والثانية:

عند البخاري في «صحيحه» (١٠٨١)، من طريق: عَبْدِ الْوَارِثِ، وعند مسلم في «صحيحه» (٦٩٣)، من طريق: هُشَيْمٍ، كلاهما: عَنْ يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا.

۞ ۞ ۞

باب إذا سلَّم في ركعتَينِ أو في ثلاثِ فسجدَ سجدتَينِ مثلَ سجودِ الصلاةِ أو أطولَ

٥٤- **قال البخاري في «صحيحه»** (١٢٢٧): حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ -

أَوِ العَصْرَ - فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ ذُو اليَدَيْنِ: الصَّلاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَقَصَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**أَحَقٌّ مَا يَقُولُ؟**»، قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

قَالَ سَعْدٌ: وَرَأَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى مِنَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، فَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ.

وقال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣/ ٣١٣) (٤٧٣٣): وَرُوِّينَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، صَلَّى مِنَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، فَسَلَّمَ، وَتَكَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الْأَذَانِ

بَابُ بَدْءِ الْأَذَانِ

٥٥- قال أبو داود في «المراسيل» (ص: ٨١) (٢٠): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ، يَقُولُ ائْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ كَيْفَ يَجْعَلُونَ شَيْئًا إِذَا أَرَادُوا جَمْعَ الصَّلَاةِ اجْتَمَعُوا لَهَا بِهِ فَائْتَمَرُوا بِالنَّاقُوسِ فَبَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُرِيدُ أَنْ يَبْتَاعَ خَشَبَتَيْنِ لِنَاقُوسٍ إِذْ رَأَى عُمَرُ فِي الْمَنَامِ أَنْ لَا تَجْعَلُوا النَّاقُوسَ بَلْ أَذِّنُوا بِالصَّلَاةِ فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي رَأَى وَقَدْ جَاءَ الْوَحْيُ بِذَلِكَ فَمَا رَاعَ عُمَرَ إِلَّا بِلَالٌ يُؤَذِّنُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «**قَدْ سَبَقَكَ بِذَلِكَ الْوَحْيُ**» حِينَ أَخْبَرَهُ عُمَرُ بِذَلِكَ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، عدا شيخ أبي داود أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدورقي فإنه من رجال مسلم.

ورواه مرسلا عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (١/ ٤٥٦) (١٧٧٥)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، به.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٢٦/ ٤٠٢) (١٦٤٧٨)، وأبو داود في «سننه» (١/ ٣٧١) (٤٩٩)، من طريق: إِبْرَاهِيمَ، وابن ماجه في «سننه» (١/ ٤٥١) (٧٠٦)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيِّ، والترمذي في «سننه» (١/ ٣٥٨) (١٨٩)، من طريق: يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيِّ، كلهم: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاقُوسِ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ فِي الْجَمْعِ لِلصَّلَاةِ طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا

عَبْدَ اللهِ أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: مَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى، قَالَ: تَقُولُ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ قَالَ: تَقُولُ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: «**إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ**»، قَالَ: فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ وَيُؤَذِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ يَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي أُرِيَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَلِلَّهِ الْحَمْدُ**».

وهذا إسناد حسن، لأجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا.

❁ ❁ ❁

٥٦- قَال البيهقي في «الكبرى» (١/ ٥٨٣) (١٨٥٧): أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَكَ ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ حَارِثَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَالًا أَنْ يُؤَذِّنَ فَجَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ فَمَضَتِ السُّنَّةُ مِنْ يَوْمَئِذٍ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: ابن لهيعة.

وله شاهدان يرتقي بهما للحُسن:

الأول:

عند الترمذي في «سننه» (١/ ٢٦٩) (١٩٧)، من طريق: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وابن ماجه في «سننه» (١/ ٤٥٧) (٧١١)، من طريق: حَجَّاج بْنِ أَرْطَاةَ، كلاهما: عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ فَاسْتَدَارَ فِي أَذَانِهِ، وَجَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ.

وقال الترمذي: حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ اهـ.

قلت: هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين عدا حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، روى له البخاري في الأدب، ومسلم مقرونا بغيره، وقال عنه ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس، أحد الفقهاء. اهـ

إلا أنه متابع كما ترى.

والثاني:

عند ابن ماجه في «سننه» (١/ ٤٥٧) (٧١٠): حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ مُؤَذِّنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَجْعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: «**إِنَّهُ أَرْفَعُ لِصَوْتِكَ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: عبد الرحمن بن سعد بن عمار، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٧٣): ضعيف. اهـ

وسعد بن عمار بن سعد القرظ المؤذن، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٢٥١): مستور. اهـ

وعمار بن سعد القرظ قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٨٢٣): مقبول من الثالثة ووهم من زعم أن له صحبة. اهـ

❁ ❁ ❁

بَابُ كَرَاهِيَةِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ النِّدَاءِ إلا لحاجة

٥٧- قال الدارمي في «مسنده» (١/ ٤١٠) (٤٦٠): أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ يُوَدِّعُهُ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَقَالَ لَهُ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تُصَلِّيَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَخْرُجُ بَعْدَ النِّدَاءِ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَّا مُنَافِقٌ، إِلَّا رَجُلٌ أَخْرَجَتْهُ حاجةٌ، وَهُوَ يُرِيدُ الرَّجْعَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ**» فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابِي بِالْحَرَّةِ قَالَ: فَخَرَجَ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ سَعِيدٌ يُوْلَعُ بِذِكْرِهِ، حَتَّى أُخْبِرَ أَنَّهُ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَانْكَسَرَتْ فَخِذُهُ).

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٣٩) (٣٨٤٠): صدوق ربما أخطأ. أ. هـ

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (ص٨٤) (٢٥)، من طريق: أَبِي عَمْرٍو، وعند عبد الرزاق في «مصنفه» (١/ ٥٠٨) (١٩٤٦):

البيهقي في «الكبرى» (٢/ ٦٥٤) (٤٤٤٤)، من طريق: سُفْيَانِ، كلاهما: عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، به.

وقال البيهقي عقب روايته مرسلا: وَرُوِيَ مَوْصُولًا بِذِكْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهِ وَلَا يَصِحُّ وَصْلُهُ. أ. هـ

ووصله الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٤٩) (٣٨٤٢): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ قَالَ: نا أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ: نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وصَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَسْمَعُ النِّدَاءَ فِي مَسْجِدِي هَذَا ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ، إِلَّا لِحَاجَةٍ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ إِلَّا مُنَافِقٌ**»

هـذا إسـناد رجالـه كلهـم ثقـات رجـال الشـيخين عـدا عَلِـيِّ بْـنِ سَـعِيدٍ الـرَّازِيِّ، ترجم لـه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٤٥) (٨٠)، وقال: الحَافِظُ البَارِعُ، أَبُو الحَسَنِ الرَّازِيُّ،... قَالَ حَمْزَةُ السَّهْمِيُّ: سَأَلْتُ الدَّارَقُطْنِيَّ عَنْهُ، فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِذَاكَ فِي حَدِيْثِهِ. أ. هـ

ولـه طريـق أخـرى فـي صحيـح مسـلم (٦٥٥): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: «كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

ولـه شـاهد ولكـن لا يفـرح بـه عنـد ابـن ماجـه فـي «سـننه» (١/ ٢٤٢) (٧٣٤): حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ، لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ، فَهُوَ مُنَافِقٌ**».

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ٩٣) (٢٧٥): هَذَا إِسْنَاد فِيهِ ابْن أبي فَرْوَة واسْمه إِسْحَاق بن عبد الله بن أبي فَرْوَة ضَعِيف وَكَذَلِكَ عبد الْجَبَّار بن عمر وَهُوَ فِي صَحِيح مُسلم وَغَيره يَعْنِي أبي دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَالنَّسَائِيّ من حَدِيث أبي هُرَيْرَة بِلَفْظ فقد عصى أَبَا الْقَاسِم صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم. اهـ

قلت: بل هو متروك أعني إِسْحَاق بن عبد الله بن أبي فَرْوَة كما قال ابن حجر في «التقريب».

۞۞۞

بَابُ الأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٥٨- رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مصنفه» (٣/ ٢٠٦) (٥٣٤٢): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَذَانًا وَاحِدًا حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ كَثُرَ النَّاسُ فَزَادَ الْأَذَانَ الْأَوَّلَ، وَأَرَادَ أَنْ يَتَهَيَّأَ النَّاسُ لِلْجُمُعَةِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

بَابٌ الأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى

٥٩- قال أبو داود في «المراسيل» (٨٠) (١٩): حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قال: اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا، قَالَ: فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ مُهْتَمًّا لِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ آتٍ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لَهُ: مُرِ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُ رَجُلًا عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ، فَلْيُؤَذِّنْ فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، يَذْكُرُ الْأَذَانَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، فَإِذَا فَرَغَ، فَلْيُمْهِلْ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ النَّائِمُ، وَيَتَوَضَّأَ مِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَإِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ لِصَلَاتِهِمْ، فَلْيُعِدْ، فَلْيَقُلْ مِثْلَ قَوْلِهِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَلْيَقُلْ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ

إسناده كلهم ثقات إلا أن هشيما كان كثير التدليس وكما ترى قد عنعن هنا.

ومغيرة هو: ابن مقسم الضبي، أبو هشام الكوفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب»: ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم. اهـ

إلا أنه يرتقي إلى الحسن بما ذكرت في كِتَابُ الْأَذَانِ، بَابُ بَدْءِ الْأَذَانِ.

۞ ۞ ۞

بَاب ما جاء في فضائل المؤذنين

٦٠- قال الإمام الشافعي في «مسنده» (١/ ٢٤٣) (١٧٣): أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الْمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ النَّاسِ عَلَى صَلاتِهِمْ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الكبرى» (١/ ٦٢٦) (٢٠٠٠).

وله شاهد عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ١٧٦) (٦٧٤٣)، من طريق: الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، وعنده أيضا، والبيهقي في «الكبرى» (١/ ٦٢٦) (١٩٩٩)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيِّ، كلاهما قَالَا: ثنا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى فِطْرِهِمْ وَسُحُورِهِمْ**».

وهذا إسناد ضعيف من يحيى إلى جد إبراهيم.

وحسنه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بمرسل الحسن المتقدم في «إرواء الغليل» (١/ ٢٣٩) (٢٢١).

وسئل الدارقطني في «العلل» (٨/ ٢٥١) (١٥٥٥): عن حديث الحسن، عن أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**الْمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ النَّاسِ عَلَى سُحورِهِمْ، وَصَوْمِهِمْ، وَصَلَاتِهِمْ، وَفِطْرِهِمْ، وَأُضْحَاهِمْ**».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَالصَّحِيحُ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا، عَنِ النبي ﷺ.

حدثنا أبو طالب الحافظ إملاء من كِتَابِهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَيْلِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ علي، قالا: حدثنا مقدام بن داود، حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة، حدثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ النَّاسِ عَلَى صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامِهِمْ، وَفِطْرِهِمْ، وَأُضْحَاهِمْ**».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَصْلُهُ كُوفِيٌّ سَكَنَ مِصْرَ لَهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ أَحَادِيثُ انْفَرَدَ بِهَا وَعَمُّهُ حَمْزَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ يَرْوِي ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْهُ، أَمْلَى الشَّيْخُ من حفظه، حدثنا أبو بكر الأدمي، وغيره، حدثنا فضل بن سهل الأعرج، حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، حدثنا حَمْزَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ آهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ ﴾، فَقَالَ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَاحِبَاهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ رضي الله عنهما، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ، فَقَالَ: صَدَقَ أَبُو الْعَالِيَةِ، وَنَصَحَ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الْجُمُعَةِ

بَابٌ فِي فَضْلِ الْجُمُعَةِ وَيَوْمِهَا

٦١- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٤٧٦) (٥٥٠٨): حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ»**.

هذا إسناد حسن.

وجاء مرسلا عند الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٢٦٥)، مِنْ طَرِيقِ: ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، به.

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤١٢) (١٠٢٦): حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»**

قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدِ اسْتَشْهَدَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا. اهـ

قلت: ومن أهل الحديث من يحسن حديثه.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ على النبي يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٦٢- قال إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (ص٤٦) (٤٠): حَدَّثَنَا عَارِمٌ قَالَ: ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وله شاهد عند أبي داود (٢/ ٢٧٩) (١٠٤٧)، و(٢/ ٦٣٦) (١٥٣١)، والنسائي (٢/ ٢٦٢) (١٦٧٨)، وابن ماجه، (٢/ ١٨٦) (١٠٨٥)، و(٢/ ٥٥٦) (١٦٣٦)،

من طرق: **عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِي عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ - يَعْنِي بَلِيتَ -؟ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

۞ ۞ ۞

باب في استحباب السلام عند الصعود على المنبر قبل للخطبة

٦٣- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٤٤٩) (٥١٩٥): حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ، اسْتَقْبَلَ النَّاسَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»، وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ سُورَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ، ثُمَّ يَنْزِلُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَفْعَلَانِهِ.

ومن طريق: أبي أُسَامَةَ أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ١٩٣) (٥٢٨٢).

وهذا إسناد ضعيف، فيه: مجالد هو: ابن سعيد بن عمير الهمداني، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٥٢٠): ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره. اهـ

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم كما في «تهذيب الكمال» (٢٧/ ٢٢١): حدثنا أحمد بن سنان قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول حديث مجالد عند الأحداث يحيي بن سعيد وأبي أسامة ليس بشيء. اهـ

ويشهد له ما جاء عند ابن ماجه (١/ ٣٥٢) (١١٠٩)، والبيهقي في «الكبرى» (٣/ ٢٠٤) (٥٥٣٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥/ ٣٥٤) (١٩٥٨)، من طريق: عَمْرو ابْن خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهاجِرِ يَعْنِى ابْنَ قُنْفُذٍ التَّيْمِىَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ.

وهذا إسناد ضعيف بابْنِ لَهِيعَةَ.

وله شاهد آخر جاء عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ١١٤) (٥٢٣٩)، بإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، قال: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ قَدْ كَبُرَ، فَإِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ، سَلَّمَ فَأَطَالَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أُمَّ الْكِتَابِ.

وجاء أيضًا عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ١١٤) (٥٢٤٠)، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ سَلَّمَ عَلَى النَّاسِ، وَرَدُّوا عَلَيْهِ.

و هـذا إسـناد حسـن، لأجـل إسـماعيل بـن عيـاش، وهـو: ابـن سـليم العنسـي أبـو عتبـة، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (١/ ٩٨): صـدوق فـي روايتـه عـن أهـل بلـده مخلـط فـي غيرهـم. اهـ

❁ ❁ ❁

٦٤- وروى عبـد الـرزاق فـي «مصنفـه» (٣/ ١٩٢) (٥٢٨١): عَـنِ ابْـنِ جُرَيْـجٍ، عَـنْ عَطَـاءٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَعِـدَ الْمِنْبَـرَ أَقْبَـلَ بِوَجْهِـهِ عَلَـى النَّـاسِ فَقَـالَ: «**السَّـلَامُ عَلَيْكُـمْ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابٌ للخطيب استعمال المخصرة على المنبر في الجمعة وفي غيره

٦٥- قـال الشـافعي فـي «مسـنده» (٦٦): أَخْبَرَنَـا عَبْـدُ الْمَجِيـدِ بْـنُ عَبْـدِ الْعَزِيـزِ، عَـنِ ابْـنِ جُرَيْـجٍ قَـالَ: «قُلْـتُ لِعَطَـاءٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُـومُ عَلَـى عَصًـا إِذَا خَطَـبَ؟ قَـالَ: نَعَـمْ، كَانَ يَعْتَمِـدُ عَلَيْهَـا اعْتِمَـادًا.

هـذا إسـناد حسـن على شـرط مسـلم، ورجالـه كلهـم ثقـات، عـدا عَبْـدِ الْمَجِيـدِ بْـنِ عَبْـدِ الْعَزِيـزِ، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (٣٦١) (٤١٦٠): صـدوق يخطـىء وكان مرجئـا. أ. هـ

ولـه شـاهد عنـد مسـلم في «صحيحـه» (٢٩٤٢) عـن ابْـنِ بُرَيْـدَةَ، قـال حَدَّثَنِـي عَامِـرُ بْـنُ شَـرَاحِيلَ الشَّـعْبِيُّ، شَـعْبُ هَمْـدَانَ «أَنَّـهُ سَـأَلَ فَاطِمَـةَ بِنْـتَ قَيْـسٍ أُخْـتَ الضَّحَّـاكِ بْـنِ قَيْـسٍ، وَكَانَـتْ مِـنَ الْمُهَاجِـرَاتِ الْأُوَلِ فَقَـالَ: حَدِّثِينِـي حَدِيثًـا سَـمِعْتِيهِ مِـنْ رَسُـولِ اللـهِ

ﷺ لا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ. فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ لَأَفْعَلَنَّ. فَقَالَ لَهَا: أَجَلْ حَدِّثِينِي. فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ**». فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ. فَقَالَ: «**انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ**». وَأُمُّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ. فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: «**لَا تَفْعَلِي، إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكِ خِمَارُكِ أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكِ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكِ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ، وَلَكِنِ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ**» (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ، فِهْرِ قُرَيْشٍ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ). فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «**لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ**». ثُمَّ قَالَ: «**أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**إِنِّي وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ.....**» قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: «**هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ**». (يَعْنِي الْمَدِينَةَ). «**أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟**». فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. «**فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ: أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّأْمِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا، بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ**». وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ. قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

ولـه شـاهد آخر عند أحمد في «مسنده» (٢٩/ ٣٩٩) (١٧٨٥٦)، مـن طريـق: الْحَكَـمِ بْـنِ مُوسَـى، وعنـد أبـي داود فـي «سـننه» (١/ ٢٨٧) (١٠٩٦)، مـن طريـق: سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، كلاهما قال: حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقٍ الطَّائِفِيُّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ الْحَكَمُ بْنُ حَزْنٍ الْكُلَفِيُّ، وَلَهُ صُحْبَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: قَدِمْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ، أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ، قَالَ: فَأَذِنَ لَنَا فَدَخَلْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَيْنَاكَ لِتَدْعُوَ لَنَا بِخَيْرٍ، قَالَ: فَدَعَا لَنَا بِخَيْرٍ، وَأَمَرَ بِنَا، فَأُنْزِلْنَا، وَأَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنْ تَمْرٍ، وَالشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونٌ، قَالَ: فَلَبِثْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَيَّامًا، شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَوْسٍ، - أَوْ قَالَ عَلَى عَصًا -، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ، طَيِّبَاتٍ، مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تَفْعَلُوا، وَلَنْ تُطِيقُوا كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا»**.

هذا إسناد حسن.

شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٢٦٩) (٢٨٢٥): صدوق يخطىء. أ. هـ

وشُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقٍ الطَّائِفِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦٧) (٢٨٠١): صدوق يخطىء. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ مَنْ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا

٦٦- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٤٤٨) (٥١٧٨): حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ»

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ووصله البيهقي في «الكبرى» (٣/ ٢٨٠) (٥٧٠٩): وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوسَائِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِيُّ ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَتَيْنِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا وَيَخْطُبُهُمَا وَهُوَ قَائِمٌ»

وهذا إسناد حسن لأجل: إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيِّ، قال ابن حجر في «التقريب» (١٠٢) (٣٨١): إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الْفَرْوِيُّ المدني الأموي مولاهم صدوق كف فساء حفظه. أ. هـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٨٨٦) واللفظ له، ومسلم في «صحيحه» (٨٦١)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يخطب خطبتين يقعد بينهما.

ولفظ مسلم: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ قَالَ: كَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ.

وله شاهد آخر عند مسلم في «صحيحه» (٨٦٢): وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ -، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ».

۞۞۞

كِتَابُ الْعِيدَيْنِ

بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْخُرُوجِ إِلَى الْعِيدِ

٦٧- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٤٨٧) (٥٦٢١): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى، وَحَتَّى يَقْضِيَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا قَضَى الصَّلَاةَ، قَطَعَ التَّكْبِيرَ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وله شاهد موقوف عند الدارقطني في «سننه» (٢/ ٣٨٠) (١٧١٢): حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَحَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَا: نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ لِلْعِيدَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى وَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْإِمَامَ»

وهذا إسناد حسن، لأجل ابْنِ عَجْلَانَ.

الْأَمْرُ بِالْأَكْلِ قَبْلَ الْغُدُوِّ فِي الْعِيدِ

٦٨- روى مالك في «موطأه» (٢/ ٢٥٠) (٦١٦): عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يُؤْمَرُونَ بِالْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْغُدُوِّ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٣٠٦) (٥٧٣٥)، مِنْ طَرِيقِ: مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، به.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٩٥٣)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَغْدُو يَوْمَ الفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ.

۞۞۞

كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

بَابٌ فِي سَجْدَةِ التِلاوَةِ

٦٩- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٣/ ٣٣٧) (٥٨٦٩) عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُزَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنَّ رَجُلًا يَكْتُبُ الْقُرْآنَ وَشَجَرَةٌ حِذَاءَهُ، فَلَمَّا مَرَّ بِمَوْضِعِ السَّجْدَةِ الَّتِي فِي ص سَجَدَتْ وَقَالَتْ: اللَّهُمَّ أَحْدِثْ لِي بِهَا شُكْرًا، وَأَعْظِمْ لِي بِهَا أَجْرًا، وَاحْطُطْ بِهَا وِزْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَحْنُ أَحَقُّ مِنَ الشَّجَرَةِ».

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

ووصله أحمد في «مسنده» (١٨/ ٢٦٨) (١١٧٤١)، من طريق: يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وعنده أيضا (١٨/ ٣٢٢) (١١٧٩٩)، من طريق: ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، كلاهما: عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ، أَنَّهُ أُخبِرَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَأَى رُؤْيَا أَنَّهُ يَكْتُبُ ص فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى سَجْدَتِهَا قَالَ: رَأَى الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ، وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِهِ، انْقَلَبَ سَاجِدًا، قَالَ: فَقَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا بَعْدُ.

هذا إسناد ضعيف، بَكْرٌ لم يسمع من أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ.

وله شاهد عند أبي يعلى في «مسنده» (٢/ ٣٣٠) (١٠٦٩): حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا الْيَمَانُ بْنُ نَصْرٍ - صَاحِبُ الدَّقِيقِ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْمُزَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَكَأَنَّ الشَّجَرَةَ تَقْرَأُ ص، فَلَمَّا أَتَتْ عَلَى السَّجْدَةِ سَجَدَتْ، فَقَالَتْ فِي سُجُودِهَا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي

بِهَا، اللَّهُمَّ حُطَّ عَنِّي بِهَا وِزْرًا، وَأَحْدِثْ لِي بِهَا شُكْرًا، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ سَجْدَتَهُ، فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «**سَجَدْتَ أَنْتَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟**»، قُلْتُ: لَا، قَالَ: «**فَأَنْتَ أَحَقُّ بِالسُّجُودِ مِنَ الشَّجَرَةِ**»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ ص ثُمَّ أَتَى عَلَى السَّجْدَةِ وَقَالَ فِي سُجُودِهِ مَا قَالَتِ الشَّجَرَةُ فِي سُجُودِهَا

وهذا إسناد رجاله كلهم معروفون عدا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ لم أجد له ترجمة.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الْقِبْلَةِ

بَابُ ما جاء في اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ

٧٠- رَوَى مالك في «موطأه» (١/ ٢١٥) (٥٤٧): عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ قَدِمَ الْمَدِينَةَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا نَحْوَ بيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ حُوِّلَتِ الْقِبلَةُ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء عند الطبري في «تفسيره» (٣/ ١٣٤) (٢١٥٤): حدثني عمران بن موسى قال، حدثنا عبد الوارث قال، حدثنا يحيى بن سعيد، به.

وله طريق أخرى: عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ عند الطبري في «تفسيره» (٢/ ٦٢٢): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ الْأَنْصَارَ، صَلَّت لِلْقِبْلَةِ الْأُولَى قَبْلَ قُدُومِ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثِ حِجَجٍ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى لِلْقِبْلَةِ الْأُولَى بَعْدَ قُدُومِهِ الْمَدِينَةَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ كَمَا قَالَ.

وهذا إسناد ضعيف فهو من رواية قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ.

وسئل الدارقطني في «العلل» (٤/ ٣٦٥) (٦٣١): عن حديث سعيد بن المسيب، عن سَعْدٍ، فَقَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ حُوِّلَ بَعْدَ ذَلِكَ قِبَلَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ.

فَقَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ سَعْدٍ.

وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ يَحْيَى فَرَوُوهُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ. أ. هـ

إلا أن له شاهدا عند البخاري في «صحيحه» (٤٤٩٢)، ومسلم في «صحيحه» (٥٢٥)، مِن حَدِيثِ البَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَهُ نَحْوَ القِبْلَةِ.

وله شواهد أخرى فقد جاء بإسناد صحيح على شرط الشيخين عند أحمد في «مسنده» (٥/ ١٣٦) (٢٩٩١): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَالْكَعْبَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَعْدَ مَا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صُرِفَ إِلَى الْكَعْبَةِ.

وجاء عنده أيضا (٥/ ٣٦٢) (٣٣٦٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَائِدَةَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ - قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: وَمَنْ مَعَهُ - سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ بَعْدُ، قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: ثُمَّ جُعِلَتِ الْقِبْلَةُ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

وقَالَ مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو: ثُمَّ حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ بَعْدُ

وهذا إسناد ضعيف، فرواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب، ولكنه حديث صحيح بما تقدم.

ويشهد له ما بعده.

❁ ❁ ❁

٧١- قال الطبري في «تفسيره» (٣/ ١٥٧) (٢٢٠٣): حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد، عن سعيد، عن قتادة قَال: كانت القبلةُ فيها بلاءٌ وتمحيصٌ، صلَّت الأنصار نحو بيت المقدس حوْلين قَبل قدوم نبيّ الله ﷺ، وصلى نبي الله ﷺ بعدَ قُدومه المدينةَ مهاجرًا نحو بيت المقدس سبعةَ عشر شهرًا، ثم وجهه الله بعد ذلك إلى الكعبة البيتِ الحرام.

هذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات عدا بشر شيخ الطبري قال عنه ابن حجر في «التقريب»: صدوق. اهـ

ولقتادة طريق أخرى يرتقي بها عند الطبري أيضا (٢/ ٥٢٩) (١٨٣٧): حدثني المثنى قال، حدثنا الحجاج بن المنهال قال، حدثنا همام قال، حدثنا يحيى قال، سمعت قتادة في قول الله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، قال: كانوا يصلون نحو بيت المقدس ورسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة، وبعد ما هاجر رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا، ثم وجه بعد ذلك نحو الكعبة البيت الحرام. فنسخها الله في آية أخرى: ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾ إلى ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [سورة البقرة: ١٤٤]، قال: فنسخت هذه الآية ما كان قبلها من أمر القبلة.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

كتَابُ الزكاة

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَيِّ الصَّدقَةِ أَفْضَلُ

٧٢- قال ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٤٦٢): أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أن أم سعد ماتت فسأل النبي ﷺ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «اسْقِ الْمَاءَ».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقتادة وإن كان مدلسا إلا أن الحديث من رواية شعبة عنه.

وله شاهد عند الطبراني في «الأوسط» (٨/ ٩١) (٨٠٦١): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، نا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ سَعْدًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ، وَلَمْ تُوصِ، أَفَيَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَعَلَيْكَ بِالْمَاءِ».

وقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: مُوسَى بْنُ هَارُونَ وَهِمَ فِيهِ مَرْوَانُ بِمَكَّةَ إِنَّمَا هُوَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ. اهـ

وهذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، وهو: ابن يحيى، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٣) (٦٣٩١): صدوق صنف المسند وكان لازم ابن عيينة لكن قال أبو حاتم كانت فيه غفلة. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ: مَنْ تَحِلُّ لَهُ الزَّكَاةُ

٧٣- قال مالك في «موطأه» (١٢٠) (٣٤٣): حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ

بْنِ يَسَارٍ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلا لِخَمْسَةٍ: لِغَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ لِغَارِمٍ، أَوْ لِرَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ لِرَجُلٍ لَهُ جَارٌ مِسْكِينٌ تُصُدِّقَ عَلَى الْمِسْكِينِ، فَأَهْدَى إِلَى الْغَنِيِّ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق مالك أخرجه أبو داود في «سننه» (٢/ ١١٩) (١٦٣٥).

ووصله عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٤/ ٤١٢) (٧٣٧٧)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ: لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ غَارِمٍ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مِسْكِينٍ تُصُدِّقَ عَلَيْهِ مِنْهَا، فَأَهْدَى مِنْهَا لِغَنِيٍّ**»

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

ومن طريق عَبْدِ الرَّزَّاقِ أخرجه أبو داود (٣/ ٧٧) (١٦٣٦)، وابن ماجه كل في «سننه» (٣/ ٤٩) (١٨٤١).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ عقب روايته موصولا: وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدٍ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ: وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الثَّبْتُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. أ. هـ

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٦١٦) (٦٤٢): وسألتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حديثٍ رَوَاهُ عَبْدِ الرزّاق، عَنْ مَعْمَر، عَنْ زَيْدِ بْنِ أسلَم، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَار، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «**لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ إلاَّ لِخَمْسَةٍ: رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ رَجُلٍ عَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ غَارِمٍ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالى، أَوْ رَجُلٍ لَهُ جَارٌ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ فَيُهْدِي لَهُ؟**»

فَقَالا: هَذَا خطأٌ؛ رَوَاهُ الثَّوري، عَنْ زَيْدِ بْنِ أسلَم؛ قَالَ: حدَّثني الثَّبْتُ؛ قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ؛ وَهُوَ أشبَهُ.

وَقَالَ أَبِي: فإنْ قَالَ قائلٌ: الثَّبْتُ مَنْ هُوَ؟ أَلَيْسَ هُوَ عطاءَ بنَ يَسَار؟ قِيلَ لَهُ: لَوْ كَانَ عطاءَ ابن يسار، لِمَ يُكَنِّ عَنْهُ.

قلتُ لأَبِي زُرْعَةَ: أَلَيْسَ الثَّبْتُ هُوَ عَطَاءٌ؟

قَالَ: لا! لَوْ كَانَ عَطَاءً، مَا كَانَ يُكَنِّي عَنْهُ.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَينة، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ مُرسَلً.

قَالَ أَبِي: والثَّوْرِيُّ أحفَظُ. أ. هـ

وله طريق أخرى عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤٢٦) (١٠٦٨١)، وأحمد في «مسنده» (١٧/ ٣٧٠) (١١٢٦٨)، وأبي داود في «سننه» (٢/ ١١٩) (١٦٣٧)، من طريق: محمد بن عبد الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَى، «وعنده أيضا (١٦٣٧)، من طريق: عِمْرَانَ الْبَارِقِيِّ، كلاهما: عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ ابْنِ السَّبِيلِ، أَوْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عَطِيَّةَ، وهو ابن سعد العوفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٩٣) (٤٦١٦): صدوق يخطىء كثيرا وكان شيعيا مدلسا. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ فُرُوضِ زَكَاةِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَمَا فِيهِمَا مِنَ السُّنَنِ

٧٤- قال أبو عبيد في «الأموال» (٥٠٠) (١١٠٦): حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ فِي كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي كِتَابِ عُمَرَ فِي الصَّدَقَةِ أَنَّ الذَّهَبَ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ شَيْءٌ

حَتَّى يَبْلُغَ عِشْرِينَ دِينَارًا، فَإِذَا بَلَغَ عِشْرِينَ دِينَارًا فَفِيهِ نِصْفُ دِينَارٍ، وَالْوَرِقُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يَبْلُغَ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ، فَإِذَا بَلَغَ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ.

هذا إسناد حسن، لأجل: حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، وهو: البصري الأنماطي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٥٠) (١٠٨٦): صدوق يخطىء. أ. هـ

وله شاهد موقوف عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣٥٧) (٩٨٧٣): ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنَ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «لَيْسَ فِي أَقَلَّ مِنْ عِشْرِينَ دِينَارًا شَيْءٌ، وَفِي عِشْرِينَ دِينَارًا نِصْفُ دِينَارٍ، وَفِي أَرْبَعِينَ دِينَارًا دِينَارٌ فَمَا زَادَ فَبِالْحِسَابِ».

هذا إسناد حسن، لأجل: عَاصِمِ بْنَ ضَمْرَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٨٥) (٣٠٦٣): صدوق. أ. هـ

وله شاهد آخر عند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ١١) (١٧٩١): حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ كُلِّ عِشْرِينَ دِينَارًا فَصَاعِدًا، نِصْفَ دِينَارٍ، وَمِنْ الْأَرْبَعِينَ دِينَارًا، دِينَارًا).

وهذا إسناد ضعيف، فيه: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٨٨) (١٤٨): ضعيف. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ عَطِيَّةِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

٧٥- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٤٤٦) (١٧٨١٧): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ شَيْءٌ فِي مَالِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، إِذَا هُوَ مَلَكَ عِصْمَتَهَا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أحمد (١١/ ٢٦٤) (٦٦٨١)، من طريق: يَحْيَى، وعند أبي داود في «سننه» (٣/ ٢٩٣) (٣٥٤٧)، من طريق: خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، كلاهما: عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ، إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا**».

وهذا إسناد حسن.

۞ ۞ ۞

بَابُ خَرْصِ النَّخْلِ وَالْعِنَبِ

٧٦- قال ابن أبي شيبة فِي «مُصَنَفِهِ» (٢/ ٤١٥) (١٠٥٦٣): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ أَنْ يَخْرُصَ الْعِنَبَ كَمَا يَخْرُصُ النَّخْلَ، فَتُؤَدَّى زَكَاتُهُ كَمَا تُؤَدَّى زَكَاةُ النَّخْلِ تَمْرًا، فَتِلْكَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي النَّخْلِ وَالْعِنَبِ.

هذا إسناد حسن رجاله رجال الشيخين، غير عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ المدني فمن رجال مسلم، وهو: حسن الحديث.

۞ ۞ ۞

بَابُ السُّنَّةِ فِيمَا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ مِمَّا تُخْرِجُ الْأَرْضُ

٧٧- قَالَ أبو عبيد في «الأموال» (ص٥٦٧) (١٣٧٤): حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَاذَ بْنَ

جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَنْ يَأْخُذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالنَّخْلِ، وَالْعِنَبِ.

هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣٧١) (١٠٠٢٢): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، أَنَّ مُعَاذًا، لَمَّا قَدِمَ الْيَمَنَ «لَمْ يَأْخُذِ الزَّكَاةَ، إِلَّا مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ.

ووصله أحمد في «مسنده» (٣٦/ ٣١٤) (٢١٩٨٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ يَعْنِي ابْنَ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: عِنْدَنَا كِتَابُ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ.

هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وموسى بن طلحة وإن لم يلق معاذاً إلا أنه نقل ما حدث به عن كتاب معاذ، وهذه هي الوجادة، وهي صحيحة مقبولة عند أهل العلم.

وجاء عند الدارقطني في «سننه» (٢/ ٤٨٠) (١٩١٤)، من طريق: عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ، وعند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٥٨) (١٤٥٧)، من طريق: جَعْفَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ، كلاهما: ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، به.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ قَدِ احْتَجَّ بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَمُوسَى بْنُ طَلْحَةَ تَابِعِيٌّ كَبِيرٌ لَمْ يُنْكَرْ لَهُ أَنَّهُ يُدْرِكُ أَيَّامَ مُعَاذٍ رضي الله عنه. أ. هـ

وأخرجه الدارقطني في «سننه» (٢/ ٤٨٢) (١٩٢١): الْحُنَيْنِيِّ، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٥٨) (١٤٥٩)، من طريقين: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ، كلاهما: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، حِينَ بَعَثَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ يُعَلِّمَانِ النَّاسَ أَمْرَ دِينِهِمْ لَا تَأْخُذُوا

الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ، الشَّعِيرِ، وَالْحِنْطَةِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ.

وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٨٣) (٣٠٣٦): صدوق يخطىء أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ على من تجب زَكَاةِ الْفِطْرِ

٧٨- قال أبو داود في «المراسيل» (١/ ١٣٨) (١٢٥): حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ عِيَاضٍ، أَخْبَرَهُمْ عَنِ الْحَارِثِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ هَلْ عَلَى الرِّعَاءِ وَعُمَالِ الْحَرْثِ زَكَاةُ الْفِطْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا هِيَ زَكَاةُ الْفِطْرِ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِخْرَاجِهَا عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالرِّعَاءِ وَعُمَالِ الْحَرْثِ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٧١١٤): لين الحديث. اهـ

وله شاهد يرتقي به إلى الحسن عند البخاري في «صحيحه» (١٥٠٣)، ومسلم في «صحيحه» (٩٨٤)، من حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ.

وله شاهد آخر عند مسلم في «صحيحه» (٩٨٥)، من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ، وَكَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ.

❁ ❁ ❁

بَابُ ما جاء في نوع زَكَاةِ الْفِطْرِ ومقدارها

٧٩- قال أبو داود في «المراسيل» (١/ ١٣٦) (١٢٠): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ يَعْنِي ابْنَ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ.

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، عدا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنَ مُسَافِرٍ ليس من رجالهما، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٣٣٩) (٣٨٤٩): صدوق. اهـ

وقال (١٢١): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، أَخبرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقال (١٢٢): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، فَأَخْبَرَنِي بِهِ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

هذا إسناد ضعيف، للتردد الحاصل من هشيم فإن سُفْيَانَ بْنَ حُسَيْنٍ الواسطي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٤٣٧): ثقة في غير الزهري باتفاقهم. اهـ

❁ ❁ ❁

٨٠- وقال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣٩٦) (١٠٣٣٧): حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ يَرْفَعُهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَدَقَةِ الْفِطْرِ، فَقَالَ: عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ، نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٌ

مِنْ تَمْرٍ، أَوْ شَعِيرٍ.

هـذا إسـناد ضعيـف، فيـه: هُشَـيْمٌ، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (٧٣١٢): ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي. اهـ

ولـه متابعـة قاصـرة يرتقـي بهـا عنـد ابـن زنجويـه فـي «الأمـوال» (٣/ ١٢٤٢) (٢٣٧٠): ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، أنا عَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ مُدَّانِ مِنْ قَمْحٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ**».

هـذا إسـناد ضعيـف، فيـه: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كاتـب الليـث، قـال عنـه ابـن حجـر في «التقريـب» (٣٣٨٨): صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة. اهـ

۞ ۞ ۞

٨١- وقـال أبـو عبيـد فـي «الأمـوال» (١/ ٣١٥) (٦١٦): حَدَّثَنَـا إِسْـمَاعِيلُ بْـنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ سَلَمَةَ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ عَنِ الصَّدَقَةِ يَعْنِي صَدَقَةَ الْفِطْرِ، فَقَالَ: كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعَ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفَ صَاعِ حِنْطَةٍ، عَنْ كُلِّ رَأْسٍ، فَلَمَّا قَامَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ كَلَّمَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: إِنَّا نَرَى أَنْ نُؤَدِّيَ عَنْ أَرِقَّائِنَا عَشَرَةً كُلَّ سَنَةٍ، إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: نَعَمْ مَا رَأَيْتُمْ، وَأَنَا أَرَى أَنْ أَرْزُقَهُمْ كُلَّ شَهْرٍ جَرِيبَيْنِ، قَالَ: فَكَانَ الَّذِي يُعْطِيهِمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلَ مِنَ الَّذِي يَأْخُذُ مِنْهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ هَؤُلَاءِ قَالُوا: هَاتُوا الْعَشَرَةَ وَنَمْسِكُ الْجَرِيبَيْنِ فَلَا، وَلَا نُعْمَى عَيْنٍ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

❁ ❁ ❁

بَابٌ هَلْ يَجُوزُ التَصَدُقِ عَلى الكَافِرِ

٨٢- قال ابن زنجويه في «الأموال» (٣/ ١٢١١) (٢٢٩١): أنا عَلِيٌّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَصَدَّقَ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْيَهُودِ بِصَدَقَةٍ، فَهِيَ تَجْرِي عَلَيْهِمْ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأَبُو أَحْمَد حميد بْن زنجويه الأزدي، ترجم له الخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ١٥٦) (٤٢٦٦)، وقال عنه: وَكَانَ ثقة ثبتا حجة. اهـ

❁ ❁ ❁

كِتَاب الصِّيَامِ

بَابٌ فِي شَهَادَةِ الْوَاحِدِ عَلَى رُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ

٨٣- قال أبو داود في «سننه» (٢/ ٣٠٢) (٢٣٤١): حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي هِلَالِ رَمَضَانَ مَرَّةً، فَأَرَادُوا أَنْ لَا يَقُومُوا، وَلَا يَصُومُوا، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مِنَ الْحَرَّةِ، فَشَهِدَ أَنَّهُ رَأَى الْهِلَالَ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**» قَالَ: نَعَمْ، وَشَهِدَ أَنَّهُ رَأَى الْهِلَالَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنْ يَقُومُوا وَأَنْ يَصُومُوا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرِ الْقِيَامَ أَحَدٌ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. أ. هـ

هذا إسناد ضعيف، فإنه من رواية: سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ.

قال يعقوب بن شيبة كما في «تهذيب الكمال» (١٢/ ١٢٠): وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وهو في غير عكرمة صالح وليس من المتثبتين. اهـ

وقال ابن المديني كما في «شرح علل الترمذي لابن رجب» (١/ ٣٤٦): رواية سماك عن عكرمة مضطربة سفيان وشعبة يجعلونها عن عكرمة وغيرهما يقول: عن ابن عباس إسرائيل وأبو الأحوص. اهـ

و قال ابن حجر في «التقريب» (١/ ٢٥٥) (٢٦٢٤): سماك بكسر أوله وتخفيف الميم بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن. اهـ

وجاءت متابعة تامة لِحَمَّادٍ، عند عَبْدِ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٤/ ٤٦٥) (٧٥٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣/ ٩٩) (٢٤٣٥)، و(٢٤٣٦)، من طرق: عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ الْهِلَالَ، قَالَ: «**أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنْ صُومُوا.

ووصله أبو داود في «سننه» (٢/ ٣٠٢) (٢٣٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي ثَوْرٍ، ح وحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ، عَنْ زَائِدَةَ، الْمَعْنَى، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهِلَالَ، قَالَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: «**أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**يَا بِلَالُ، أَذِّنْ فِي النَّاسِ فَلْيَصُومُوا غَدًا**»

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣/ ٩٨) (٢٤٣٣)، وابن ماجه في «سننه» (٢/ ٥٦٥) (١٦٥٢)، من طريق: زَائِدَةَ، وعند النسائي (٢٤٣٤)، من طريق: سُفْيَانَ، والترمذي في «سننه» (٣/ ٦٥) (٦٩١)، من طريق: الوَلِيدِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، كلاهما: عَنْ سِمَاكٍ، به.

وكل ما تقدم من مرسل وموصول فالإسناد فيه ضعيف، لأنه من رواية: سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، إلا أن له شاهدا يتقوى به:

عند أبي داود في «سننه» (٢/ ٣٠٢) (٢٣٤٢)، من طريق: مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: تَرَائَى النَّاسُ الْهِلَالَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ»

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في «الكبرى» (٤/ ٣٥٧) (٧٩٧٨).

وجاءت متابعة تامة لمروان عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٨٥) (١٥٤١)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، به.

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في «الكبرى» (٧٩٧٩).

وسألت شيخنا أبا أسامة سليم بن عيد الهلالي متعه الله بالصحة والعافية ونفع به الإسلام والمسلمين عن تقوية حديث ابن عمر لحديث ابن عباس وما السبب في عدم تقوية الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ للحديث في إرواء الغليل مع أنه خرجهما متتاليين فقال حفظه الله: نعم حديث ابن عمر يشهد لحديث ابن عباس فيرتقي للحسن لغيره، ولعل الشيخ أكتفى بالصحيح عن الضعيف ورأى أن في الصحيح غُنية عن الضعيف والله أعلم.

❁ ❁ ❁

بَابٌ الْفِطْرُ وَالصَّوْمُ فِي السَّفَرِ

٨٤- رَوَى عبد الرزاق في «مصنفه» (٢/ ٥٦٦) (٤٤٨٠): عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ فَأَتَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا نُسَافِرُ فِي الْمَحَامِلِ، وَإِنَّا نَكْفَى، أَفَنَصُومُ؟ قَالَ: لَا، قَالُوا: إِنَّا نَقْوَى عَلَى ذَلِكَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَقْوَى وَخَيْرًا مِنْكُمْ قَالَ: «**خِيَارُكُمُ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا الصَّلَاةَ، وَلَمْ يَصُومُوا**».

هذا إسناد حسن، لأجل: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٤٠): صدوق ربما أخطأ. اهـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ

٨٥- قال النسائي في «الكبرى» (٣/ ١٤٤) (٢٥٧٦): أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ**».

وقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا الْحَدِيثُ خَطَأٌ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ مُحَمَّدَ بْنَ كَثِيرٍ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -، وَالصَّوَابُ الَّذِي قَبْلَهُ. اهـ

قلت: ولأجله ضُعِفَ الإسناد، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٢٥١): صدوق كثير الغلط. اهـ

وله شاهد يرتقي به إلى الحسن عند البخاري في «صحيحه» (١٩٤٦)، ومسلم في «صحيحه» (١١١٥)، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا؟**»، فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: «**لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ**».

وله شاهد آخر عند النسائي في «الكبرى» (٤/ ١٧٤) (٢٢٥٥)، وابن ماجه في «سننه» (١/ ٥٣٢) (١٦٦٤)، من طرق: عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ**».

هذا إسناد صحيح.

❁ ❁ ❁

٨٦- وقال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٢٨١) (٨٩٩٢): حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَالْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالُوا: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسَافِرِينَ، فَيَصُومُ الصَّائِمُ، وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ، فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمَ عَلَى الْمُفْطِرِ،

وَلَا الْمُفْطِرَ عَلَى الصَّائِمِ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٤٢٧٩)، ومسلم في «صحيحه» (١١١٣)، واللفظ له، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَا تَعِبْ عَلَى مَنْ صَامَ، وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ، قَدْ صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (١٩٤٧)، ومسلم في «صحيحه» (١١١٨)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى المُفْطِرِ، وَلاَ المُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

۞ ۞ ۞

٨٧- وقال الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢١٢): حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: ثنا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ؟

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فِيهِ وَيُفْطِرُ.

قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: إِنَّمَا هِيَ رُخْصَةٌ، وَأَنْ تَصُومَ رَمَضَانَ أَحَبُّ إِلَيَّ.

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا: حُمَيْدِ بْنِ مَسْعَدَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٨٢) (١٥٥٩): صدوق. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابُ ما جاء في صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ منفردا

٨٨- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٢٧٩) (٧٨٠٤): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «**أَصُمْتِ أَمْسِ؟**»، قَالَتْ: لَا، فَقَالَ: «**أَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟**»، قَالَتْ: لَا فَأَمَرَهَا أَنْ تُفْطِرَ.

هذا إسناد ضعيف، فهو من رواية قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ.

إلا أن له شاهدا يتقوى به عند البخاري في «صحيحه» (١٩٨٥)، ومسلم في (١١٤١)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «**لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ**».

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (١٩٨٦)، من حديث جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «**أَصُمْتِ أَمْسِ؟**»، قَالَتْ: لاَ، قَالَ: «**تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟**»، قَالَتْ: لاَ، قَالَ: «**فَأَفْطِرِي**».

❁ ❁ ❁

٨٩- وقال ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٧٩ ط): أخبرنا إسحاق بن يوسف الأزرق قال: أخبرنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال: دخل سلمان على أبى الدرداء في يوم جمعةٍ فقيل له هو نائم، قال: فقال ما له؟ قالوا: إنّه إذا كان ليلة الجمعة أحياها ويصوم يوم الجمعة، قال: فأمرهم فصنعوا طعامًا في يوم جمعة ثمّ أتاهم فقال: كُلْ، قال: إنّي صائم. فلم يزل به حتى أكل، ثمّ أتيا النبيّ، ﷺ، فذكرا له ذلك فقال النبيّ، ﷺ: «**عُوَيْمِرُ! سلمان أَعْلَمُ منك**»، وهو يضرب على فخذ أبي الدّرداء، عويمر سلمان أعلم منك ثلاث مرّات، لا تَخُصّ ليلةَ الجمعة بقيام بين الليالى ولا تخصّ يوم الجمعة بصيام بين الأيّام.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء موصولا بدون سبب الحديث عند مسلم في «صحيحه» (١١٤٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، - يَعْنِي: الْجُعْفِيَّ - عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ**».

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِامِ يَومِ عَاشُوراء

٩٠- قال الطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٣٩٣) (٦٦٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ أَمَرُوا بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ.

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات، عدا سَلْمَ بْنِ قُتَيْبَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٤٧١): صدوق. اهـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٦/ ٢٦٥١) (٦٨٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (١١٣٥)» من حديث سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ رسول الله ﷺ قال لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: «**أَذِّنْ فِي قَوْمِكَ، أَوْ فِي النَّاسِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ - إِنَّ مَنْ أَكَلَ فليتمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ**».

۞ ۞ ۞

٩١- وقال عبد الرزاق في «مصنفه» (٥/ ٣٠) (٨٠٨٠): قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: «**ائْتِ قَوْمَكَ فَأْمُرْهُمْ فَلْيَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ**»، لِيَوْمِ عَاشُورَاءَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُ بَعْضَهُمْ قَدْ تَغَدَّى؟ قَالَ: «**فَمُرْهُمْ فَلْيُتِمُّوا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

٩٢- وقال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣١٢) (٩٣٦٧): حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «**ائْتِ قَوْمَكَ فَمُرْهُمْ أَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ**» فَقَالَ: مَا أَرَانِي آتِيهِمْ حَتَّى يَصْطَبِحُوا، فَقَالَ: «**مَنِ اصْطَبَحَ مِنْهُمْ أَنْ يَصُومَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَصْطَبِحْ مِنْهُمْ أَنْ يَصُومَ**»

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

٩٣- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٢٩١) (٧٨٥١): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ» قَالُوا: كَيْفَ بِمَنْ أَكَلَ؟ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ**»

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي كَفَّارَةِ الصَّائِمِ فِي رَمَضَانَ يُصِيبُ أَهْلَهُ

٩٤- روى مالك في «موطأه» (٣/ ٤٢٤) (١٠٤٤): عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَضْرِبُ نَحْرَهُ، وَيَنْتِفُ شَعَرَهُ، وَيَقُولُ: هَلَكَ الْأَبْعَدُ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ: «**وَمَا ذٰلِكَ؟**».

فَقَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي، وَأَنَا صَائِمٌ فِي رَمَضَانَ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ: «**هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً؟**»

فَقَالَ: لاَ.

قَالَ: «**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُهْدِيَ بَدَنَةً؟**»

قَالَ: لاَ.

قَالَ: «**فَاجْلِسْ**»، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَرَقِ تَمْرٍ، فَقَالَ: «**خُذْ هذَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ**».

فَقَالَ: مَا أَحَدٌ أَحْوَجَ مِنِّي.

فَقَالَ: «**كُلْهُ، وَصُمْ يَوْمًا مَكَانَ مَا أَصَبْتَ**».

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ عَطَاءٌ: فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ: كَمْ فِي ذٰلِكَ الْعَرَقِ مِنَ التَّمْرِ؟

فَقَالَ: مَا بَيْنَ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا إِلَى عِشْرِينَ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٦٠٠): صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس. اهـ

إلا أنـه صـرح بالتحديـث عنـد عبـد الـرزاق فـي «مصنفـه» (٤/ ٤٩٤) (٧٦٩٢): عَـنْ مَعْمَرٍ، عَـنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، قَـالَ: سَـمِعْتُ ابْـنَ الْمُسَيَّـبِ يَقُـولُ: جَاءَ رَجُـلٌ إِلَـى النَّبِـيِّ ﷺ، فَقَـالَ: يَـا رَسُـولَ اللَّـهِ، هَلَـكَ الْأَخِـرُ، فَقَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: **«وَمَـا ذَاكَ؟»** قَـالَ: أَصَبْـتُ أَهْلِـي فِـي رَمَضَـانَ، فَقَـالَ لَـهُ النَّبِـيُّ ﷺ: **«أَتَسْـتَطِيعُ أَنْ تعْتِـقَ رَقَبَـةً؟»** قَـالَ: لَا، قَـالَ: **«فَأَهْـدِ بَدَنَـةً»**، قَـالَ: وَلَا أَجِـدُ، قَـالَ: فَأُتِـيَ النَّبِـيُّ ﷺ بِمِكْتَـلٍ فِيـهِ خَمْسَـةَ عَشَـرَ صَاعًـا، فَقَـالَ: **«تَصَـدَّقْ بِهَـذَا»**، فَشَـكَا إِلَيْـهِ الْحَاجَـةَ، فَقَـالَ: **«عَلَيْـكَ، وَعَلَـى أَهْلِـكَ»**، أَوْ قَـالَ: **«عِشْـرُونَ صَاعًـا»**

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال مسلم.

ولـه طريـق أخـرى يتقـوى بهـا عنـد ابـن أبـي شـيبة فـي «مصنفـه» (٢/ ٣٤٧) (٩٧٧٤): حَدَّثَنَـا أَبُـو خَالِـدٍ الْأَحْمَـرُ، عَـنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ عَجْلَانَ، عَـنِ الْمُطَّلِـبِ بْـنِ السَّـائِبِ بْـنِ أَبِـي وَدَاعَـةَ، عَـنْ سَـعِيدِ بْـنِ الْمُسَيِّـبِ، قَـالَ: «جَـاءَ رَجُـلٌ إِلَـى النَّبِـيِّ ﷺ فَقَـالَ: إِنِّـي أَفْطَـرْتُ يَوْمًـا مِـنْ رَمَضَـانَ، فَقَـالَ لَـهُ النَّبِـيُّ ﷺ: **«تَصَـدَّقْ، وَاسْـتَغْفِرِ اللَّـهَ، وَصُـمْ يَوْمًـا مَكَانَـهُ»**.

وهـذا إسناد ضعيـف، فيـه: الْمُطَّلِـبِ بْـنِ أَبِـي وَدَاعَـةَ، ترجمـه البخـاري فـي «التاريخ الكبيـر» (٨/ ٨) (١٩٤٦)، وابـن أبـي حاتـم فـي «الجـرح والتعديـل» (٨/ ٣٥٩) (١٦٤٥)، ولـم يذكـرا فيـه جرحـا ولا تعديـلا.

وجاءت لـه متابعـة تامـة عنـد عبـد الـرزاق فـي «مصنفـه» (٤/ ٤٩٥) (٧٦٩٤): عَـنِ الثَّـوْرِيِّ، عَـنْ حَبِيـبِ بْـنِ أَبِـي ثَابِـتٍ، عَـنِ ابْـنِ الْمُسَيَّـبِ قَـالَ: جَـاءَ رَجُـلٌ إِلَـى النَّبِـيِّ ﷺ، فَقَـالَ: إِنِّـي وَاقَعْـتُ امْرَأَتِـي فِـي رَمَضَـانَ.

ووصلـه ابن ماجـه في «سننه» (٢/ ٥٧٨) (١٦٧١): حَدَّثَنَـا حَرْمَلَـةُ بْـنُ يَحْيَـى، حَدَّثَنَـا عَبْـدُ اللَّـهِ بْـنُ وَهْـبٍ، حَدَّثَنَـا عَبْـدُ الْجَبَّـارِ بْـنُ عُمَـرَ، حَدَّثَنِـي يَحْيَـى بْـنُ سَـعِيدٍ، عَـنْ سَـعِيدِ بْـنِ الْمُسَيَّـبِ عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ، عَـنْ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ بِذَلِـكَ، وقَـالَ: **«وَصُـمْ يَوْمًـا مَكَانَـهُ»**.

وهـذا إسناد ضعيف، فيه: عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ، وهو: الأيلي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٣٢) (٣٧٤٢): ضعيف. أ. هـ

وله شاهد في صحيح البخاري (١٩٣٦)، وصحيح مسلم (١١١١)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَكْتُ، قَالَ: «**مَا لَكَ**»، قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ**»، قَالَ: لَا، فَقَالَ: «**فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا**»، قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ، وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ، قَالَ: «**أَيْنَ السَّائِلُ**»، فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: «**خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ**»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَوَاللهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ**».

۞۞۞

٩٥- وروى عبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٤٩٥) (٧٦٩٥): عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْب أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا مَكَانَهُ حِينَ أَمَرَهُ بِالْكَفَّارَةِ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: أَبُو مَعْشَرٍ الْمَدَنِيِّ، وهو: نجيح بن عبد الرحمن السندي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٥٩) (٧١٠٠): ضعيف من السادسة أسن واختلط. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

۞۞۞

٩٦- وعبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٤٩٥) (٧٦٩٦): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَن النَّبِي ﷺ قَالَ: «**تَصَدَّقْ، وَصُمْ يَوْمًا مَكَانَهُ**».

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

❁❁❁

بَابٌ فِي تَسْمِيَةِ السَّحُورِ غَدَاءً

٩٧- قال النسائي في «الكبرى» (٣/ ١١٥) (٢٤٨٦): أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لِرَجُلٍ هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ**»، يَعْنِي السَّحُورَ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ووصله أحمد في «مسنده» (٢٨/ ٤٢٨) (١٧١٩٢)، من طريق: عَتَّابٍ، والنسائي في «الكبرى» (٣/ ١١٥) (٢٤٨٥): أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، كلاهما: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِغَدَاءِ السَّحَرِ، فَإِنَّهُ هُوَ الْغِدَاءُ الْمُبَارَكُ**».

وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٢٨/ ٣٨٢) (١٧١٥٢): والنسائي في «الكبرى» (٣/ ١١٤) (٢٤٨٤)، من طريق: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وأبي داود في «سننه» (٢/ ٣٠٣) (٢٣٤٤)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ خَالِدٍ الْخَيَّاطِ، كلاهما: عَنْ مُعَاوِيَةَ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ، عَنِ

الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّحُورِ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: «**هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: الْحَارِثُ بْنُ زِيَادٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٤٦) (١٠٢٢): لين الحديث. أ. هـ

❁ ❁ ❁

كِتَابُ صَلاَةِ التَّرَاوِيحِ

بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ

٩٨- قال النسائي في «الكبرى» (٣/ ١٢٤) (٢٥١٢): أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

هذا إسناد حسن.

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند البخاري في «صحيحه» (٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (٧٥٩)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

۞۞۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْجِيلِ الإِفْطَارِ وَمَا ذُكِرَ فِيهِ

٩٩- روى مالك في «موطأه» (١/ ٣٠٠) (٧٧٣): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ، وَلَمْ يُؤَخِّرُوهُ تَأْخِيرَ أَهْلِ الْمَشْرِقِ**».

هذا إسناد حسن، لأجل ابن حرملة.

وجاء مرسلا عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٢٧٧) (٨٩٤٥): حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، به.

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند البخاري في «صحيحه» (١٩٥٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٩٨)، من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ**».

۞۞۞

كِتَابُ القَدَرِ

بَابُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

١٠٠- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٢٤٩) (٧٦٨٧): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ سِيفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ؟**»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَكَتَ سَاعَةً، فَقَالَ: «**لَقَدْ قُلْتُ لَكُمْ مَا قُلْتُ آنِفًا، وَأَنَا أَعْلَمُهَا، وَإِنِّي لَأَعْلَمُهَا، ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، أَرَأَيْتُمْ يَوْمًا كُنَّا مَكَانَ كَذَا، وَكَذَا، أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ؟**»، فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَقَالُوا: سِرْنَا فَفَعَلْنَا حَتَّى اسْتَقَامَ مَلَأُ الْقَوْمِ عَلَى أَنَّهَا لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١١٦٨)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، وَأَرَانِي صُبْحَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ**»، قَالَ: فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَانْصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ يَقُولُ: ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ.

❁❁❁

كِتَابُ الْمَنَاسِكِ

بَابُ مَتَى يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ الْحَجُّ

١٥١- قَالَ ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٤٣٣) (١٥٧٠٧): **نا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ﴾، قَالَ: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»**

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وَقَالَ (١٥٧٠٨): نا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٩١) (١٥٩٥٧)، من طريق: هِشَامٍ، والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ٣٣٠) (٨٩٠٠)، من طريق: قَتَادَةَ، وأبي داود في «المراسيل» (١/ ١٥٣) (١٢٣)،

من طريق: يونس، كلهم: عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: ٩٧]، قَالَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبِيلُ؟

قَالَ: «مَنْ وَجَدَ زَادًا وَرَاحِلَةً».

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح العمدة» (٢/ ١٢٨)، بعد ذكر الحديث مرسلا: رواه أحمد وأبو داود في مراسيلة وغيرهما وهو صحيح عن الحسن. اهـ

وقال البيهقي عقب روايته مرسلا: هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ يُونُسَ. أ. هـ

ووصله الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١٩) (٢٤٢٦): وَحَدَّثَنَا حَصِينٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا السَّبِيلُ إِلَيْهِ؟

١٠٢- قَالَ: «**الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ**».

وهذا إسناد ضعيف، فإن الحسن مدلس وقد عنعنه.

وله طريق أخرى عند الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١٥) (٢٤١٨)، من طريق: أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُبَيْشٍ الرَّازِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ سُهَيْلٍ، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٠٩) (١٦١٣)، واللفظ له، من طريق: أبي بكر محمد بن أبي حازم الحافظ وأبي سعيد إسماعيل بن أحمد التاجر، كلهم: عن عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قال قيل: يا رسول الله ما السبيل؟

قال: «**الزاد والراحلة**».

وعَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ، هو: البَجَلِيُّ، المَقَانِعِيُّ.

وابن أبي زائدة، هو: يحيى بن زكريا.

و سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٣٩) (٢٣٦٥): أبو النضر البصري ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة. أ. هـ

وابن أبي زائدة، لا يدرى هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده.

وجاءت متابعة تامة لسعيد عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٠٩) (١٦١٤)، من طريق: أبي قتادة ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس ﵁، به.

و أبو قتادة، هو: عبد الله ابن واقد الحراني قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٣٢٨) (٣٦٨٧) أبو قتادة أصله من خراسان متروك وكان أحمد يثني عليه وقال لعله كبر واختلط وكان يدلس. أ. هـ

قال شيخ الإسلام ﵀ في «شرح العمدة» (٢/ ١٢٧)، بعد ذكره لحديث أنس: رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَالدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ لَا بَأْسَ بِبَعْضِهَا. اهـ

وجاء موصولا عند البيهقي في «الكبرى» (٤/ ٣٣٠) (٨٩٠١)، من طريق: عَتَّابِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ مَا السَّبِيلُ إِلَى الْحَجِّ؟

قَالَ: «**الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عتاب بن أعين، قال العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٣٢) (١٣٥٣): عتاب بن أعين عن الثوري في حديثه وهم. اهـ

ثم ذكر هذا الحديث.

وللحديث شواهد:

فالأول: عند الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١٤) (٢٤١٦)، من طريق: يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ مَا السَّبِيلُ؟

قَالَ: «**الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ**».

وقيس هو: ابن الربيع الأسدى، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢/ ٤٥٧)

(٥٥٧٣)، صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. اهـ

وجاءت له متابعة قاصرة عند الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١٨) (٢٤٢٤)، من طريق: الْعَرْزَمِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، به.

والثاني: عند الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١٣) (٢٤١٣)، من طريق: عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زِيَادٍ النَّصِيبِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَوْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾، قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا السَّبِيلُ؟

قَالَ: «**الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ زِيَادٍ متكلم فيه.

❁ ❁ ❁

بَابُ التَّعْجِيلِ مِنْ جَمْعٍ

١٠٣- قال الشافعي في «مسنده» (ص٣٦٩): عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارِ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَمَرَهَا أَنْ تُعَجِّلَ الْإِفَاضَةَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَأْتِيَ مَكَّةَ فَتُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ، وَكَانَ يَوْمَهَا، فَأَحَبَّ أَنْ تُوَافِيَهُ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

ومن طريق الدَّرَاوَرْدِيِّ، فعلى شرط مسلم.

والدَّرَاوَرْدِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٥٨) (٤١١٩): صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر. أ. هـ

وجاءت له متابعة تامة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩/ ١٤٢)

(٣٥٢١)، من طريق: عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّيْمِيِّ، وعنده أيضا (٩/ ١٤٢) (٣٥٢٢)، من طريق: حَجَّاجِ بْنِ الْمِنْهَالِ، كلاهما: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، به.

وجاء الحديث موصولا من طريقين:

الأولى:

عند أبي داود في «سننه» (٢/ ١٩٤) (١٩٤٢)، واللفظ له: الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ،

وعند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩/ ١٤٣) (٣٥٢٣)، من طريق: الدَّرَاوَرْدِيِّ، كلاهما: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِأُمِّ سَلَمَةَ لَيْلَةَ النَّحْرِ «فَرَمَتِ الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ مَضَتْ فَأَفَاضَتْ، وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ الْيَوْمَ، الَّذِي يَكُونُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - تَعْنِي - عِنْدَهَا.

ولفظ الطحاوي (٣٥٢٣): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أُمَّ سَلَمَةَ أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ يَوْمَ النَّفْرِ بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَوْمَهَا، فَأَحَبَّ أَنْ تُوَافِقَهُ.

والطريق الثانية:

عند أحمد في «مسنده» (٤٤/ ٩٦) (٢٦٤٩٢): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تُوَافِيَ مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَكَّةَ.

وجاء عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢١٩) (٣٩٨٩)، من طريق: أَسَدٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، به.

وقال الطحاوي (٣٩٨٩)، عقب روايته: فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهَا بِمَا أَمَرَهَا بِهِ مِنْ هَذَا، يَوْمَ النَّحْرِ فَذَلِكَ عَلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بَعْدَ

يَوْمِ النَّحْرِ وَهَذَا خِلَافُ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ وَقَدْ عَجَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيْضًا مِنْ أَزْوَاجِهِ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَكَانَ مُضِيُّهُمْ إِلَى» مِنًى «وَبِهَا صَلَّوْا صَلَاةَ الصُّبْحِ، وَلَمْ يَتَوَجَّهُوا، حِينَئِذٍ، إِلَى مَكَّةَ. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٥/ ٥٠) (٣٨٢٢):

عن حديث عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ أرسل بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون عندها رسول الله ﷺ فأحب أن توافقه.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فرواه الضحاك بن عثمان، وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عمير، وشريك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة وخالفهم أبو معاوية الضرير، رواه عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة؛

وخالفهم أصحاب هشام، الحفاظ عنه، رووه عن هشام، عن أبيه، مُرْسَلًا وَهُوَ الصَّحِيحُ. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ: هَلْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ؟

١٠٤- قال البخاري في «صحيحه» (١٧٨١): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا، وَعَطَاءً، وَمُجَاهِدًا، فَقَالُوا: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي القَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ.

وَقَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي القَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَنِ اعْتَمَرَ قَبْلَ الحَجِّ

١٠٥- روى مالك في «موطأه» (١/ ٤٣٧) (١١٠٦): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، فَقَالَ: أَعْتَمِرُ قَبْلَ أَنْ أَحُجَّ؟، فَقَالَ سَعِيدٌ: قَدِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ.

هذا إسناد حسن.

وله شاهد يرتقي به عند البخاري في «صحيحه» (١٧٧٤)، أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ، سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ العُمْرَةِ قَبْلَ الحَجِّ؟ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ، قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (١٧٨١)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا، وَعَطَاءً، وَمُجَاهِدًا، فَقَالُوا: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي القَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ.

❁ ❁ ❁

بَابُ جَوَازِ اشْتِرَاطِ الْمُحْرِمِ التَّحَلُّلَ بِعُذْرِ الْمَرَضِ وَنَحْوِهِ

١٠٦- قال الإمام أحمد في «العلل» (٣/ ٣٣٠) (٥٤٦٥): حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْن هِشَام قَالَ حَدثنِي أَبِي عَن قَتَادَة عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سعيد بن الْمسيب أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِضُبَاعَةَ بِنْتِ الزبير واعتمرت: «**اشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي فَإِنَّ لِلْمُسْلِمِ شَرْطَهُ**».

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥٠٨٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٢٠٧)، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «**لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الحَجَّ؟**»، قَالَتْ: وَاللَّهِ لاَ أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ

لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي» وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ.

وله شاهد آخر عند مسلم في «صحيحه» (١٢٠٨)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ، وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «أَهِلِّي بِالْحَجِّ، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي»، قَالَ: فَأَدْرَكَتْ.

❁ ❁ ❁

بَابٌ: مِنْ أَيْنَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ؟

١٠٧- قال البخاري في «صحيحه» (١٥٨٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ.

وَكَانَ عُرْوَةُ: أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (١٥٧٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٢٥٨)، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ أَعْلَى مَكَّةَ.

قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ عُرْوَةُ: يَدْخُلُ عَلَى كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ، وَكُدًا، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ.

❁ ❁ ❁

بَابُ من نفست وأرادت أن تحرم

١٠٨- قال ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٢٢٠): أَخْبَرَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: نُفِسَتْ

أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَهَمَّ أَبُو بَكْرٍ بِرَدِّهَا فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مُرْهَا فَلْتَغْتَسِلْ ثُمَّ تُحْرِمْ».

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَبْدِ الْكَرِيمِ بن أبي المخارق، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤١٥٦): ضعيف. اهـ

وله شاهد يرتقي به عند مسلم في «صحيحه» (١٢٠٩)، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: نُفِسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالشَّجَرَةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ، يَأْمُرُهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ.

وله شاهد آخر عنده (١٢١٠)، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ حِينَ نُفِسَتْ بِذِي الْحُلَيْفَةِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ.

❁ ❁ ❁

بَابٌ كَيْفَ تُنْحَرُ الْبُدْنُ؟

١٠٩- قال أبو داود في «سننه» (٢/ ١٤٩) (١٧٦٧): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يَنْحَرُونَ الْبَدَنَةَ مَعْقُولَةَ الْيُسْرَى قَائِمَةً عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ قَوَائِمِهَا.

فأما المرسل فإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين عدا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ، فمن رجال مسلم.

وأما الموصول منه ففيه عنعنة ابْنِ جُرَيْجٍ، وأَبِي الزُّبَيْرِ وهو شاهد للمرسل.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (١٧١٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٣٢٠)، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ يَنْحَرُهَا، قَالَ: ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً، سُنَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي قَتْلِ الذِّئْبِ لِلْمُحْرِمِ

١١٠- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٤١٢) (١٥٤٧٥): نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الذِّئْبَ**».

هذا إسناد حسن، لأجل: ابْنِ حَرْمَلَةَ.

وجاء مرسلا عنده أيضا (١٥٤٧٦)، من طريق: سُفْيَانَ، وعنده أيضا (١٥٤٧٨)، من طريق: حَاتِمٍ، كلاهما عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، به

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند البخاري في «صحيحه» (١٨٢٦)، ومسلم في «صحيحه» (١١٩٩، ١٢٠٠)، من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ**».

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (١٨٢٨)، من حديث حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لاَ حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الغُرَابُ، وَالحِدَأَةُ، وَالفَأْرَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ**».

❁ ❁ ❁

بَابٌ هل يجوز نِكَاحُ الْمُحْرِمِ

١١١- قَالَ الشَّافِعِيُّ في «الأم» (٥/ ١٩٠): أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ «مَا نَكَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ إِلَّا وَهُوَ حَلَالٌ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ومن طريق الشَّافِعِيِّ رواه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧/ ١٨٥) (٩٧٥١).

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٤١١)، من طريق: يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ.

قَالَ: وَكَانَتْ خَالَتِي، وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ.

۞۞۞

بَابُ الرُّخْصَةِ فِي أَنْ يَرْعَوْا نَهَارًا وَيَرْمُوا لَيْلًا إِنْ شَاءُوا

١١٢- قال البيهقي في «الكبرى» (٥/ ٢٤٦) (٩٦٧٦): أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أنبأ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ لِرِعَاءِ الْإِبِلِ أَنْ يَرْمُوا الْجِمَارَ بِاللَّيْلِ.

هذا إسناد ضعيف، فابْنُ جُرَيْجٍ مدلس وقد عنعنه.

ووصله ابْنُ وَهْبٍ، في «جامعه» (٧٥) (١١١ - ١٠٨)، ومن طريقه البيهقي (٩٦٧٧): أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الرَّاعِي يَرْمِي بِاللَّيْلِ، وَيَرْعَى بِالنَّهَارِ**»

وهذا إسناد ضعيف جدا، عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤١٦)

(٤٩٥٩): المكي المعروف بسندل بفتح المهملة وسكون النون وآخره لام

متروك. أ. هـ

وله شاهد يتقوى به عند البيهقي في «الكبرى» (٥/ ٢٤٦) (٩٦٧٩): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا بِاللَّيْلِ»

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٢٩) (٦٦٢٥): صدوق كثير الأوهام. أ. هـ

ويشهد له ما بعده.

❁ ❁ ❁

١١٣- وقال البيهقي في «الكبرى» (٥/ ٢٤٦) (٩٦٧٨): وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو زَكَرِيَّا قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنبأ مُحَمَّدٌ، أنبأ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«الرَّاعِي يَرْمِي بِاللَّيْلِ، وَيَرْعَى بِالنَّهَارِ»**.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

كتاب التَّفْسِيرِ

سورة الفاتحة

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝٣ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ١ - ٧]

١١٤- قال الطبري في «تفسيره» (١/ ٩٦): وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أُعْطِيتُ السَّبْعَ الطُّوَلَ مَكَانَ التَّوْرَاةِ، وَأُعْطِيتُ الْمَثَانِيَ مَكَانَ الزَّبُورِ، وَأُعْطِيتُ الْمِئِينَ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند الطبري في «تفسيره» (١/ ٩٦)، من طريق: أَبِي الْعَوَّامِ، وسَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ٤٦٥) (٢٤١٥)، من طريق: عمران: جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: **«أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ الطُّوَلَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ»**

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

۞ ۞ ۞

سورة البقرة

﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ [البقرة: ٢٣١]

١١٥- قال الطبري في «تفسيره» (٤/ ١٨٤): حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

شَبَّوَيْهِ، قَالَ: ثنا أَبِي، قَالَ: ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ الْحَسَنَ حَدَّثَهُمْ: «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطَلِّقُ الرَّجُلُ أَوْ يَعْتِقُ، فَيُقَالُ: مَا صَنَعْتَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّمَا كُنْتُ لَاعِبًا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ طَلَّقَ لَاعِبًا أَوْ أَعْتَقَ لَاعِبًا فَقَدْ جَازَ عَلَيْهِ**» قَالَ الْحَسَنُ: وَفِيهِ نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗا﴾ [البقرة: ٢٣١].

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله طريق آخر عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١١٥) (١٨٤٠٦): نا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُطَلِّقُ ثُمَّ يَرْجِعُ، يَقُولُ: كُنْتُ لَاعِبًا، وَيُعْتِقُ، ثُمَّ يَرْجِعُ يَقُولُ: كُنْتُ لَاعِبًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ «﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗا﴾ [البقرة: ٢٣١]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ طَلَّقَ، أَوْ حَرَّرَ، أَوْ أَنْكَحَ، أَوْ نَكَحَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ لَاعِبًا فَهُوَ جَائِزٌ**»

وهذا إسناد حسن، لأجل عَمْرٍو، وهو: ابن وهب الطائفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٣٦): صدوق. أ. هـ

وله شاهد عند أبي داود (٢/ ٢٥٩) (٢١٩٤)، من طريق: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ،

وعند الترمذي (٣/ ٤٨٢) (١١٨٤)، وابن ماجه كل في «سننه» (٣/ ١٩٧) (٢٠٣٩)، من طريق: حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، كلاهما: عَنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَرْدَكَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ وَالرَّجْعَةُ**».

هذا إسناد ضعيف، لأجل عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَرْدَكَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٣٨) (٣٨٣٦): لين الحديث. أ. هـ

❁ ❁ ❁

سورة آل عمران

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦) أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٨) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٨٩)﴾

[آل عمران: ٨٦ - ٨٩]

١١٦- قال الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٥٨): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخبرَنا جعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخبرَنا حُمَيْدٌ الْأَعْرَجُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «جَاءَ الْحَارِثُ بْنُ سُوَيْدٍ، فَأَسْلَمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ كَفَرَ الْحَارِثُ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيهِ الْقُرْآنَ: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦] إِلَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٨٩)﴾ [آل عمران: ٨٩] قَالَ: فَحَمَلَهَا إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ الْحَارِثُ: إِنَّكَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ لَصَدُوقٌ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَأَصْدَقُ مِنْكَ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَأَصْدَقُ الثَّلَاثَةِ، قَالَ: فَرَجَعَ الْحَارِثُ فَأَسْلَمَ، فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند النسائي في «الكبرى» (٣/ ٤٤٤) (٣٥١٧)، واللفظ له، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٥٧)، من طريق: يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وعند الطبري (٥/ ٥٥٧)، من طريق: عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، كلاهما: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْلَمَ، ثُمَّ ارْتَدَّ وَلَحِقَ بِالشِّرْكِ، ثُمَّ نَدِمَ فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ سَلُوا لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ، فَجَاءَ قَوْمُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: «إِنَّ فُلَانًا نَدِمَ وَإِنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نَسْأَلَكَ هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ، فَنَزَلَتْ ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦] إِلَى قَوْلِهِ ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٨٩)﴾ [آل عمران: ٨٩] فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَسْلَمَ»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

❁❁❁

سورة النساء

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ الآيَةَ.

١١٧- قال ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٩٤) (٥٥٥٩): حَدَّثَنَا أَبِي ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ثنا أَبُو حَيْوَةَ ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [النساء: ٦٥] الآيَةَ، قَالَ: أُنْزِلَتْ فِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ اخْتَصَمَا فِي مَاءٍ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْقِيَ الأَعْلَى ثُمَّ الأَسْفَلُ.

هذا إسناد حسن، إن كان حدث سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التنوخي به قبل اختلاطه، فإن ابن حجر قال عنه في «التقريب» (٢٣٥٨)، ثقة إمام سواه أحمد بالأوزاعي وقدمه أبو مسهر لكنه اختلط في آخر أمره. اهـ

وله شاهد يرتقي به عند البخاري في «صحيحه» (٢٣٥٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٥٧)، من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ المَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ؟ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «**أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ**»، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ**».

فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥].

❁❁❁

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾.

١١٨- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٤٣٣) (١٥٧٠٧): نا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عنده أيضًا (٣/ ٤٣٣) (١٥٧٠٨)، من طريق: عَبْدِ الْأَعْلَى، وعنده (٤/ ٩١) (١٥٩٥٧)، من طريق: هِشَام، وعند أبي داود في «المراسيل» (١/ ١٤٣) (١٣٣)، من طريق: هُشَيْم، كلهم، عَنْ يُونُسَ، به.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح العمدة» (٢/ ١٢٨)، بعد ذكر الحديث مرسلا: رواه أحمد وأبو داود في مراسيلة وغيرهما وهو صحيح عن الحسن. اهـ

وله شاهد عند الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١٥) (٢٤١٨)، من طريق: أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُبَيْشٍ الرَّازِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ سُهَيْلٍ، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٠٩) (١٦١٣)، واللفظ له، من طريق: أبي بكر محمد بن أبي حازم الحافظ وأبي سعيد إسماعيل بن أحمد التاجر، كلهم: عن عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قال قيل: يا رسول الله ما السبيل؟

قال: **«الزاد والراحلة»**.

هذا إسناد حسن.

وعَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ، هو: البَجَلِيُّ، المَقَانِعِيُّ.

وابن أبي زائدة، هو: يحيى بن زكريا.

وقتادة ثقة ثبت إلا أنه مدلس وقد عنعن هنا، إلا أن سَعِيدَ بنَ أَبِي عَرُوبَةَ من أثبت الناس فيه.

وجاءت متابعة تامة لسعيد عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٠٩) (١٦١٤)، من طريق: أبي قتادة ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه، به.

قال شيخ الإسلام رحمه الله في «شرح العمدة» (٢/ ١٢٧)، بعد ذكره لحديث أنس: رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَالدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ لَا بَأْسَ بِبَعْضِهَا. اهـ

وله شاهد آخر عند الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١٤) (٢٤١٦)، من طريق: يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ مَا السَّبِيلُ؟

قَالَ: «**الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ**».

وقيس هو: ابن الربيع الأسدى، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢/ ٤٥٧) (٥٥٧٣)، صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. اهـ

وجاءت له متابعة قاصرة عند الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١٨) (٢٤٢٤)، من طريق: الْعَرْزَمِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، به.

وراجع تخريجه في «كِتَابِ الْمَنَاسِكِ، بَابٌ مَتَى يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ الْحَجُّ.

❁ ❁ ❁

سورة الْمَائِدة

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ﴾ [المائدة: ٥٤]

١١٩- قال الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٢٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: ثنا

أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: ثنا صَفْوَانُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ [المائدة: ٥٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ عُمَرُ: أَنَا وَقَوْمِي هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**لَا بَلْ هَذَا وَقَوْمُهُ**»، يَعْنِي أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ.

وإسناده مرسل صحيح رجاله كلهم ثقات

وله شاهد عند الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٢٢): حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِيَاضًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤] قَالَ: «يَعْنِي قَوْمَ أَبِي مُوسَى»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاءت عدة متابعات تامات لِأَبِي الْوَلِيدِ هشام بن عبد الملك الطيالسي وليس في أحدها اتصال السند بين عِيَاضٍ وأَبِي مُوسَى إلا عنده فيما تقدم:

فقد جاء عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٣٨٧) (٣٢٢٦١): وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٨٠): والطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٢٢)، كلهم، من طريق: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، وعند ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٨٠)، من طريق: عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ، وعند الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٢١)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وعند الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٤٢) (٣٢٢٠)، من طريق: وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، وَسَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، وعند الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٢٢)، من طريق: يَزِيدَ، كلهم: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِيَاضٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِأَبِي مُوسَى: «**هُمْ قَوْمُ هَذَا**» - يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُمْ قَوْمُ هَذَا**».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤/ ٥٨٥) (١٦٥٨): وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ محمَّد بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيالِسي، عَنْ شُعْبة، عَنْ سِمَاك، عَنْ عِيَاض الأشْعَري، عَنْ أَبِي مُوسَى الأشْعَري، قَالَ: لمَّا نزلَتْ هَذِهِ الآيةُ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾، أَوْمَأَ رسولُ الله ﷺ قال أبو موسى: بشيءٍ كان معه - قال: هُمْ قَوْمُ هَذَا؟

قال أبي: حدَّثنا أبو الوليد عَنْ شُعْبة، عَنْ سِمَاك، عَنْ عِيَاض؛ قَالَ: لمَّا نزلَتْ هَذِهِ الآيةُ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾.... لَيْسَ فِيهِ: «عَنْ أَبِي مُوسَى»، وقد رَوَى عن شُعْبَةَ جماعةٌ مُرسَلًا؛ قَالَ: لمَّا نزلَتْ، وكذا حدَّثنا أبو الوليد، مُرسَلًا.

قلتُ: فترى غَلِطَ فيه مُحَمَّد بْن مُسْلِم؟

قَالَ: لا؛ إنَّ بُنْدارَ كَانَ يحدِّثُ به أيضا، عَنْ أبي الوليد أيضًا كذا، ويُشْبِهُ أن يكونَ أَبُو الْوَلِيد كَانَ يغلَطُ فيه، فلمَّا قيل: «أنه غَلِطَ»، ترَكَ أَبَا مُوسَى من الإسناد.

قال أبي: ورواه ابنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِماك، عَنْ عِياض، عَنْ أَبِي موسى؛ مُتَّصِلٌ. أ. هـ

۞ ۞ ۞

﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]

١٢٠- قال الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٦٩): حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَقِبُهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] خَرَجَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، الْحَقُوا بِمَلَاحِقِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَصَمَنِي مِنَ النَّاسِ».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء موصولا عند الترمذي في «سننه» (٥/ ٢٥١) (٣٠٤٦)، من طريق: عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ

والطبري (٨/ ٥٦٩)، من طريق: الْمُثَنَّى، وابن أبي حاتم كلٌ في «تفسيره» (٤/ ١١٧٣)

(٦٦١٥)، من طريق: إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيِّ، كلهم قَالُوا: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ القُبَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ**».

وقال الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ. أ. هـ

وهذا إسناد حسن، لأجل: الحَارِثِ بْنِ عُبَيْدٍ، وهو: أبو قدامة البصري، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٤٧) (١٠٣٣): صدوق يخطىء. أ. هـ

ولذا كان المرسل أصح.

وله شاهد عند ابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٢٣٠) (٤٣١٢): أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: أخبرنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلا نظروا أعظم شجرة يرونها

فجعلوها للنبي ﷺ، فينزل تحتها وينزل أصحابه بعد ذلك في ظل الشجر، فبينما هو نازل تحت شجرة وقد علق السيف عليها إذ جاء أعرابي فأخذ السيف من الشجرة، ثم دنا إلى النبي ﷺ وهو نائم، فأيقظه فقال: يا محمد، من يمنعك مني الليلة؟! فقال النبي ﷺ: «**الله**»، فأنزل الله: ﴿ **۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ** ﴾ [المائدة: ٦٧]، الآية.

وهذا إسناد حسن، لأجل محمد بن عمرو، وهو، ابن علقمة الليثي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٩٩) (٦١٨٨): صدوق له أوهام. أ. هـ

۞ ۞ ۞

١٢١- قال الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٦٩): حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، وَابْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ **۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ** ﴾ [المائدة: ٦٧] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَحْرُسُونِي إِنَّ رَبِّي قَدْ عَصَمَنِي**».

وهذا إسناد حسن، لأجل: ثَعْلَبَةَ، وهو: الطهوي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٣٣) (٨٤١): صدوق. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

١٢٢- قال الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٧٠): حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثنا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، وَغَيْرِهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا اخْتَارَ لَهُ أَصْحَابُهُ شَجَرَةً ظَلِيلَةً، فَيَقِيلُ تَحْتَهَا، فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ، فَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «**اللَّهُ**»، فَرَعَدَتْ يَدُ الْأَعْرَابِيِّ، وَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْهُ. قَالَ: وَضَرَبَ بِرَأْسِهِ الشَّجَرَةَ حَتَّى انْتَثَرَ دِمَاغُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**وَٱللَّهُ**

يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]» وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ لِأَنَّهُ كَانَ يَخَافُ قُرَيْشًا، فَأُومِنَ مِنْ ذَلِكَ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: أَبُو مَعْشَرٍ الْمَدَنِيِّ، وهو: نجيح بن عبد الرحمن السندي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٥٩) (٧١٠٠): ضعيف من السادسة أسن واختلط. أ. هـ

وعَبْدُ الْعَزِيزِ، وهو: ابن الخطاب، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٥٦) (٤٠٩٠): صدوق. أ. هـ

وله طريق آخر عن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عند الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٧٠): حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الْقُرَظِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا زَالَ يُحْرَسُ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]» وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَزَلَتْ بِسَبَبِ أَعْرَابِيٍّ كَانَ هَمَّ بِقَتْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَفَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات عدا شيخ الطبري: عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، لم أجد له ترجمه.

وقد روى عنه الطبري في تفسيره في أكثر من أربعين موضعا، ولم أرى ما ينكر عنه في روايته، وهو روى عن جماعة من الثقات كجرير بن عبد الحميد الضبي وحماد بن أسامة، والسفيانين وغيرهم.

وما أظنه إلا ثقة إن شاء الله، ومع كل فيشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

سورة هود

﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [هود: ١٧]

١٢٣- قال الطبري في «تفسيره» (١٢/ ٣٦٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: ثَنِي أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْمَعُ بِي مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَا يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ فَلَا يُؤْمِنُ بِي إِلَّا دَخَلَ النَّارَ**» فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَيْنَ مِصْدَاقُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَقَلَّمَا سَمِعْتُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا وَجَدْتُ لَهُ تَصْدِيقًا فِي الْقُرْآنِ، حَتَّى وَجَدْتُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [هود: ١٧] الْمِلَلِ كُلِّهَا»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ولمعمر متابعة تامة عنده أيضا (١٢/ ٣٦٤):، من طريقين: عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، به مرسلا.

ووصله أحمد في «مسنده» (٣٢/ ٣٠٥) (١٩٥٣٦)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وعنده أيضا (٣٢/ ٣٣٢) (١٩٥٦٢)، من طريق: عَفَّانَ، والطبري في «تفسيره» (١٢/ ٣٦٥)، من طريق: ابْنِ الْمُبَارَكِ، والبزار في «مسنده» (١٦) «زوائد» (١/ ١٦) (١٦)، من طريق: أَبِي دَاوُدَ كلاهما: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ بِيَ مِنْ أُمَّتِي أَوْ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ، فَلَمْ يُؤْمِنْ بِي لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ**»

هذا إسناد ظاهره الصحة ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أن البزار قال عقب روايته: لا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إلا أَبُو مُوسَى بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَلا أَحْسِبُ سَمِعَ سَعِيدٌ مِنْ أَبِي مُوسَى. أ. هـ

قـال العلامـة الألبانـي نـور الله قبـره فـي «السلسـلة الصحيحـة (٧/ ٢٤٥) (٣٠٩٣)، معقبـا علـى كلام البـراز:

قلـت: وذلـك لأن أبـا موسـى توفـي سـنة (٥٣) علـى أكثـر مـا قيـل، وسـعيد بـن جبيـر ولـد سـنة (٤٦)؛ فلـم يـدرك مـن حيـاة أبـي موسـى إلا سـت سـنين علـى أكثـر تقديـر. وهـذا ممـا فـات العلائـي؛ فلـم يذكـره فـي «جامـع التحصيـل»! فليسـتدرك. أ. هـ

۞۞۞

سورة الأَنْفَالِ

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾.

١٢٤- قـال ابـن أبـي شـيبة فـي «مصنفـه» (٦/ ٤٩٩) (٣٣٢٨٤): حَدَّثَنَـا يَحْيَـى بْـنُ آدَمَ، عَـنْ زُهَيْرٍ، عَـنِ الْحَسَـنِ بْـنِ الْحُرِّ، عَـنِ الْحَكَـمِ، عَـنْ عَمْـرِو بْـنِ شُـعَيْبٍ، عَـنْ أَبِيـهِ، عَـنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّـلُ قَبْـلَ أَنْ تَنْـزِلَ فَرِيضَـةُ الْخُمُـسِ فِـي الْمَغْنَـمِ، فَلَمَّـا نَزَلَـتْ ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾، تَـرَكَ النَّفَـلَ الَّـذِي يُنْفَـلُ، وَصَـارَ فِـي ذَلِـكَ خُمُـسُ الْخُمُـسِ، وَهُـوَ سَـهْمُ اللَّـهِ وَسَـهْمُ النَّبِـيِّ ﷺ.

هذا إسناد حسن.

ولـه طريـق أخرى يرتقي بـه إلـى الصحة عنـد عبد الـرزاق فـي «مصنفـه» (٥/ ١٩٢) (٩٣٤٤): عَـنِ ابْـنِ جُرَيْـجٍ قَـالَ: أَخْبَرَنِـي خَالِـدُ بْـنُ يَحْيَـى بْـنِ سَـعِيدٍ عَـنِ ابْـنِ الْمُسَـيِّبِ أَخْبَـرَهُ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ لَـمْ يَكُـنْ يُنَفِّـلُ إِلَّا مِـنَ الْخُمُـسِ.

وَرَوَى عَبْـدُ الـرَّزَّاقِ فـي «مصنفـه» (٥/ ١٩١) (٩٣٤٢)، عَـنِ الثَّـوْرِيِّ، عَـنْ يَحْيَـى بْـنِ سَعِيدٍ، عَـنِ ابْـنِ الْمُسَـيِّبِ قَـالَ: مَـا كَانُـوا يُنَفَّلُـونَ إِلَّا مِـنَ الْخُمْـسِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٢٥/ ١٩٤) (١٥٨٦٢): حَدَّثَنَا عفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْجُوَيْرِيَةِ، قَالَ: أَصَبْتُ جَرَّةً حَمْرَاءَ فِيهَا دَنَانِيرُ، فِي إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ فِي أَرْضِ الرُّومِ، قَالَ: وَعَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، يُقَالُ لَهُ: مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ بِهَا يَقْسِمُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَعْطَانِي مِثْلَ مَا أَعْطَى رَجُلًا مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَرَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا نَفَلَ إِلَّا بَعْدَ الْخُمُسِ إِذًا لَأَعْطَيْتُكَ**»، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ فَعَرَضَ عَلَيَّ مِنْ نَصِيبِهِ فَأَبَيْتُ عَلَيْهِ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْكَ.

هذا إسناد صحيح.

۞ ۞ ۞

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾

١٢٥- قال ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٥): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَلْخِيُّ أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ الْجُمَحِيَّ أُسِرَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَمَّا افْتُدِيَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال لرسول الله ﷺ: إِنَّ عِنْدِي فَرَسًا أَعْلِفُهَا كُلَّ يَوْمٍ فَرَقَ ذُرَةٍ لَعَلِّي أَقْتُلُكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بَلْ أَنَا أَقْتُلُكَ عَلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ**». فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَقْبَلَ أُبَيُّ بْنُ خَلَفٍ يَرْكُضُ فَرَسَهُ تِلْكَ حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاعْتَرَضَ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَهُ لِيَقْتُلُوهُ فَقَالَ لَهُمْ رسول الله ﷺ: «**اسْتَأْخِرُوا اسْتَأْخِرُوا**»، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَرْبَةٍ فِي يَدِهِ فَرَمَى بِهَا أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ فَكَسَرَتِ الْحَرْبَةُ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ ثَقِيلًا فَاحْتَمَلُوهُ حَتَّى وَلَّوْا بِهِ وَطَفِقُوا يَقُولُونَ لَهُ: لَا بَأْسَ بِكَ! فَقَالَ لَهُمْ أُبَيٌّ: أَلَمْ يَقُلْ لِي: بَلْ أَنَا أَقْتُلُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ فَانْطَلَقَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَمَاتَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَدَفَنُوهُ.

قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: وَفِيهِ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧] الآية.

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، عدا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنَ مُسَافِرٍ ليس من رجالهما، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٣٣٩) (٣٨٤٩): صدوق. اهـ

۞ ۞ ۞

سورة التوبة

﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓۚ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةُۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ۝٤٩﴾ [التوبة: ٤٩]

١٢٦- قَالَ الطبري في «تفسيره» (١١/ ٤٩١): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: «﴿ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾ [التوبة: ٤٩] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اغْزُوا تَبُوكَ تَغْنَمُوا بَنَاتِ الْأَصْفَرِ وَنِسَاءَ الرُّومِ»** فَقَالَ الْجَدُّ: ائْذَنْ لَنَا، وَلَا تَفْتِنَّا بِالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اغْزُوا تَغْنَمُوا بَنَاتِ الْأَصْفَرِ»** يَعْنِي: نِسَاءَ الرُّومِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد عند ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٠٩) (٩٦٠٠): حَدَّثَنَا أَبِي ثنا دُحَيْمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِجَدِّ بْنِ قَيْسٍ: **«يَا جَدُّ»**، هَلْ لَكَ فِي جِلَادِ بَنِي الأصفر؟ قال جد: أو تأذن لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَإِنِّي رَجُلٌ أُحِبُّ النِّسَاءَ وَإِنِّي أَخْشَى إِنْ أَنَا رَأَيْتُ نِسَاءَ بَنِي

الأَصْفَرِ أَنْ أَفْتَتِنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - وَهُوَ مُعْرِضٌ عَنْهُ -: «قَدْ أَذِنْتُ لَكَ»، فَعِنْدَ ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلا تَفْتِنِّي أَلا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا

هذا إسناد ضعيف، فيه: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، ترجم له في «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٩) (١٦٩)، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

۞ ۞ ۞

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة: ١٢٨]

١٤٧- قَالَ الطبري في «تفسيره» (١٢/ ٩٧): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فِي قَوْلِهِ: «﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] قَالَ: لَمْ يُصِبْهُ شَيْءٌ مِنْ وِلادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ»

هذا إسناد منقطع إنما يروي جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر.

ثم رواه الطبراني فقال: حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِنَحْوِهِ. أ. هـ

وهذا إسناد صحيح لغيره.

إِسْحَاقُ، هو: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، ترجمه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤١٦) (٢٠٣)، وقال: الدَّبَرِيُّ أَبُو يَعْقُوْبَ إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيم بنِ عَبَّادٍ

الشَّيْخُ، العَالِم، المُسْنِد، الصَّدُوْق، أَبُو يَعْقُوْب إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بنِ عَبَّاد الصَّنْعَانِيّ الدَّبَرِي رَاويَة عَبْد الرَّزَّاقِ، سَمِعَ تَصَانِيْفه مِنْهُ فِي سَنَة عَشْر وَمائَتَيْنِ بَاعْتِنَاء أَبِيه بِه، وَكَانَ حَدَثًا. أ. هـ

وله متابعة تامة عند ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٩١٧) (١٠١٥٨): حَدَّثَنَا أَبِي ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ثنا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِهِ: لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ قَالَ: لَمْ يُصِبْهُ شَيْءٌ مِنْ وِلادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أَخْرُجْ مِنَ السِّفَاحِ»

وهذا إسناد حسن، مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٣) (٦٣٩١): صدوق صنف المسند وكان لازم ابن عيينة لكن قال أبو حاتم كانت فيه غفلة. أ. هـ

وجاء بمتنه فقط دون ذكر الآية عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٢٥٣) (١٤١٨٨)، من طريق: ابْنِ جُرَيْجٍ، وعند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٣٠٣) (٣١٦٤١)، من طريق: حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وعند ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٥٠)، من طريق: أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ أَبِي ضَمْرَةَ اللَّيْثِيِّ، كلهم: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ، وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ».

وله شاهد عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٣٢٩): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا هُشَيْمٌ، ثنا الْمَدِينِيُّ، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا وَلَدَنِي مِنْ سِفَاحِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ، وَمَا وَلَدَنِي إِلَّا نِكَاحٌ كَنِكَاحِ الْإِسْلَامِ».

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: الْمَدِينِيُّ هُوَ عِنْدِي فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ. أ. هـ

هذا إسناد ضعيف، فيه: أَبُو الْحُوَيْرِثِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٥٠) (٤٠١١): صدوق سيء الحفظ. أ. هـ

۞ ۞ ۞

سورة النحل

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾

١٢٨- قال الطبري في «تفسيره» (١/ ٤٩): حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ أَنَّ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣] إِنَّمَا افْتُتِنَ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ الْوَحْيَ، فَكَانَ يُمْلِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَمِيعٌ عَلِيمٌ، أَوْ عَزِيزٌ حَكِيمٌ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ خَوَاتِمِ الْآيِ، ثُمَّ يَشْتَغِلُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْوَحْيِ، فَيَسْتَفْهِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولُ: أَعَزِيزٌ حَكِيمٌ، أَوْ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، أَوْ عَزِيزٌ عَلِيمٌ؟، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَيَّ ذَلِكَ كَتَبْتَ، فَهُوَ كَذَلِكَ»**، فَفَتَنَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَكَّلَ ذَلِكَ إِلَيَّ، فَأَكْتُبُ مَا شِئْتُ وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَ لِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، عدا شيخ الطبري فمن رجال مسلم.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١٩/ ٢٤٧) (١٢٢١٥): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ كَانَ قَرَأَ: الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ: الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، جَدَّ فِينَا - يَعْنِي عَظُمَ -، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يُمْلِي عَلَيْهِ غَفُورًا رَحِيمًا، فَيَكْتُبُ عَلِيمًا حَكِيمًا، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **«اكْتُبْ كَذَا وَكَذَا، اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ»**، وَيُمْلِي عَلَيْهِ عَلِيمًا حَكِيمًا، فَيَقُولُ: أَكْتُبُ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ فَيَقُولُ: **«اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ»**، فَارْتَدَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِمُحَمَّدٍ إِنْ كُنْتُ لَأَكْتُبُ كَيْفَمَا شِئْتُ، فَمَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّ الْأَرْضَ لَمْ تَقْبَلْهُ»**.

وقَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ: أَنَّهُ أَتَى الْأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَهُ مَنْبُوذًا، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا شَأْنُ هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالُوا: قَدْ دَفَنَّاهُ مِرَارًا فَلَمْ تَقْبَلْهُ الْأَرْضُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

❁ ❁ ❁

سورة مَرْيَم

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿جَبَّارًا عَصِيًّا ۝١٤﴾.

١٢٩- قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «تفسيره» (٢/ ٣٥٥) (١٧٥١): أخبرنا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جَبَّارًا عَصِيًّا ۝١٤﴾ [مريم: ١٤]، قَالَ: كَانَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ يَذْكُرُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يَلْقَى اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا ذَا ذَنْبٍ إِلَّا يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا**».

هذا إسناد ضعيف، فهو من رواية قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ.

وجاء موصولا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عند الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٧٧)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٧٣) (٧٦١٨)، من طريق: سَلَمَةَ بْنِ الْفَضْلِ، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٠٤) (٣٤١١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٤/ ١٧٤) (١٣٠٨٩)، من طريق: يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، كلهم: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «**كُلُّ بَنِي آدَمَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ ذَنْبٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا**» قَالَ: ثُمَّ دَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ فَأَخَذَ عُودًا صَغِيرًا ثُمَّ قَالَ: «**وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَا لِلرِّجَالِ إِلَّا مِثْلُ هَذَا الْعُودِ لِذَلِكَ سَمَّاهُ اللَّهُ سَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ**».

وهذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وتصريحه بالتحديث عند الحاكم وابن عساكر من طريق: يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ.

وله شاهد يرتقي به عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٣٤٦) (٣١٩٠٩)، من طريق: عَفَّانَ، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٤٦٨) (٢٧٣٦)، من طريق: رَوْح، كلاهما حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ أَخْطَأَ أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ إِلَّا يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا»**.

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنُ جُدْعَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): ضعيف. اهـ

ويُوسُفُ بْنُ مِهْرَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٦١٢) (٧٨٨٦): يوسف بن مهران البصري وليس هو يوسف بن ماهك ذاك ثقة وهذا لم يرو عنه إلا ابن جدعان وهو لين الحديث. اهـ

ويشهد له ما بعده.

۞ ۞ ۞

١٣٠- قال الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٤٧) (٤١٤٩): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا عَفَّانُ، وَأَبُو سَلَمَةَ قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَحُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَخْطَأَ أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ أَوْ عَمِلَهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا لَمْ يَهِمَّ بِخَطِيئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا»**

قال الذهبي في «التلخيص»: إسناده جيد. أ. هـ

قلت: وهو كما قال.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

١٣١- قال ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٤/ ١٩١): أخبرنا أبو سعد إسماعيل بن أحمد بن عبد الملك بن علي أنا محمد بن احمد بن أبي جعفر الطبسي أنا القاضي أبو بكر بن محمد بن إبراهيم بن إسحاق الصدفي أنا أبو محمد الحسن بن محمد بن حكيم الحليمي العامري نا أبو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه بن إبراهيم بن غزوان نا صدقة يعني ابن الفضل نا ابن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة قال رسول الله ﷺ: «**لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يحيى بن زكريا ما هم بخطيئة ولا جالت في صدره امرأة**».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا مرسل. أ. هـ

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

سورة المؤمنون

١٣٢- قال سعيد بن منصور في «سننه» (٦/ ٣٥٥) (١٥٠٧): ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: نُبِّئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَنَزَلَتْ آيَةٌ إِنْ لَمْ تَكُنِ ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢﴾ [المؤمنون: ٢]، فَلَا أَدْرِي أَيَّ آيَةٍ هِيَ «فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يُحِبُّ أَنْ لَا يُجَاوِزَ بَصَرُهُ مُصَلَّاهُ فإن كان استعادَ شيئًا غَمَّضَ بصرَه.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريقه رواه البيهقي في «الكبرى» (٢/ ٤٠٢) (٣٥٤١)، وقال عقب روايته: هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مُرْسَلًا وَقَدْ رُوِيَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ هُوَ ابْنُ عَلَيَّةَ مَوْصُولًا. أ. هـ

وبمثل سند ابن منصور أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧/ ٧)، ثم رواه من طرق أخرى:

الأول

قال: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ.

والثاني قال:

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢﴾ [المؤمنون: ٢] قَالَ: فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَجْهَهُ حَيْثُ يَسْجُدُ».

والثالث قال:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ؛ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢﴾ [المؤمنون: ١، ٢] فَقَالُوا بَعْدَ ذَلِكَ بِرُءُوسِهِمْ هَكَذَا.

ووصله الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٢٦) (٣٤٨٣): حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَنَزَلَتْ ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢﴾ [المؤمنون: ٢] فَطَأْطَأَ رَأْسَهُ.

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات لولا ما فيه من مخالفة.

قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ عقب روايته: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ لَوْلَا خِلَافٌ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدٍ فَقَدْ قِيلَ عَنْهُ مُرْسَلًا وَلَمْ يُخْرِجَاهُ. أ. هـ

قال الذهبي في «التلخيص» (٣٤٨٣): الصحيح مرسل. أ. هـ

ومن طريق الحاكم رواه البيهقي في «الكبرى» (٢/ ٤٠٢) (٣٥٤٢)، وقال عقب روايته موصولا:

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ مُرْسَلًا، وَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ. أ. هـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٧٥٠)، من حديث أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ؟»**. فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ: **«لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»**.

❁ ❁ ❁

سورة النمل

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧]

١٣٣- روى عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٤٨٤) (٢١٨٠): عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَحْسَبُهُ عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧]، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ مُسْلِمًا وَيَهُودِيًّا تَدَارَءَا فِي أَمْرٍ فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشَرِ لَقَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ لَقَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا، فَصَكَّهُ الْمُسْلِمُ فَأَتَى الْيَهُودِيُّ النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى مُتَعَلِّقًا بِالْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَبُعِثَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللَّهُ؟»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٢٣٧٣)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: الْمُسْلِمُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى ﵇ عَلَى الْعَالَمِينَ قَالَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ، فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللهُ**».

❁ ❁ ❁

سورة العنكبوت

بَابُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ﴾.

١٣٤- قال ابن الأعرابي في «معجمه» (٣/ ٩٢٦) (١٩٥٤): نا عَبْدُ اللَّهِ، نا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، نا الْحَسَنُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا**».

هذا إسناد صحيح.

وجاء الحديث مرفوعا ولا يصح، راجع «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للعلامة الألباني ﵀ ورفع درجته في عليين (١/ ٥٤) (٢).

❁ ❁ ❁

سورة الأحقاف

﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الأحقاف: ٢٩]

١٣٥- قال الطبري في «تفسيره» (٢١/ ١٦٦): حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلَهُ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُمْ صُرِفُوا إِلَيْهِ مِنْ نِينَوَى، قَالَ: فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى الْجِنِّ، فَأَيُّكُمْ يَتَّبِعُنِي؟**» فَأَطْرَقُوا، ثُمَّ اسْتَتْبَعَهُمْ فَأَطْرَقُوا، ثُمَّ اسْتَتْبَعَهُمُ الثَّالِثَةَ فَأَطْرَقُوا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَذُو نَدْبَةٍ، فَاتَّبَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شِعْبًا يُقَالُ لَهُ شِعْبُ الْحَجُونِ قَالَ: وَخَطَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ خَطًّا لِيُثَبِّتَهُ بِهِ، قَالَ: فَجَعَلَتْ تَهْوِي بِي وَأَرَى أَمْثَالَ النُّسُورِ تَمْشِي فِي دُفُوفِهَا، وَسَمِعْتُ لَغَطًا شَدِيدًا، حَتَّى خِفْتُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَلَا الْقُرْآنَ؛ فَلَمَّا رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا اللَّغَطُ الَّذِي سَمِعْتُ؟ قَالَ: «**اجْتَمَعُوا إِلَيَّ فِي قَتِيلٍ كَانَ بَيْنَهُمْ، فَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ**» وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ لَمَّا قَدِمَ الْكُوفَةَ رَأَى شُيُوخًا شُمْطًا مِنَ الزُّطِّ، فَرَاعُوهُ، قَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: هَؤُلَاءِ نَفَرٌ مِنَ الْأَعَاجِمِ، قَالَ: مَا أُرِيتُ لِلَّذِينَ قَرَأَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الْإِسْلَامَ مِنَ الْجِنِّ شَبَهًا أَدْنَى مِنْ هَؤُلَاءِ.

هذا إسناد حسن، لأجل بشر شيخ الطبري، وهو: ابن معاذ العقدي.

وله شاهد عند أحمد (٧/ ٦٦) (٣٩٥٤)، وأبي يعلى كل في «مسنده» (٧/ ٢٣٩) (٥٠٦٢)، من طريق: عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**بِتُّ اللَّيْلَةَ أَقْرَأُ عَلَى الْجِنِّ، رُفَقَاءَ بِالْحَجُونِ**».

ولعثمان متابعة تامة عند ابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٤٢١) (٤٦٧٣)، من طريق: حَرْمَلَةُ بن يحيى، قَالَ: حدثنا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخبرنا يُونُسُ، به.

وهذا إسناد ضعيف فإن عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، لم يدرك ابْنَ مَسْعُودٍ.

وفي صحيح مسلم (٤٥٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: فَقَالَ عَلْقَمَةُ: أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَفَقَدْنَاهُ فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ، فَقُلْنَا: اسْتُطِيرَ أَوِ اغْتِيلَ!! قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءٍ مِنْ قِبَلَ حِرَاءٍ قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ، فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ: «**أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ**». قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ، وَسَأَلُوهُ الزَّادَ فَقَالَ: «**لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا. وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ**»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ**».

۞ ۞ ۞

سورة الحجرات

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]

١٣٦- قال البخاري في «صحيحه» (٧٣٠٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَادَ الْخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ، أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ التَّمِيمِيِّ الْحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِغَيْرِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا

أَرَدْتَ خِلَافِي، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] إِلَى قَوْلِهِ ﴿عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣]، قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ، إِذَا حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السِّرَارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ.

۞ ۞ ۞

سورة الطور

﴿وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ ۝٤﴾ [الطور: ٤]

١٣٧- روى عبد الرزاق في «تفسيره» (٣/ ٢٤٢) (٣٠٠٠): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ ۝٤﴾ [الطور: ٤] قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أَتَدْرُونَ مَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ؟ بَيْتٌ فِي السَّمَاءِ بِحِيَالِ الْكَعْبَةِ لَوْ سَقَطَ سَقَطَ عَلَيْهِ، يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ»**

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله طريق أخرى عند الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٥٦٥): حَدَّثَنَا بِشْرٌ قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، ﴿وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ ۝٤﴾ [الطور: ٤]، ذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: **«هَلْ تَدْرُونَ مَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ»** قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: **«فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ فِي السَّمَاءِ تَحْتَهُ الْكَعْبَةُ لَوْ خَرَّ لَخَرَّ عَلَيْهَا»**، أَوْ **«عَلَيْهِ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ»**

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

وجاء موصولا في صحيح البخاري (٣٢٠٧): حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهِشَامٌ قَالَا

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ وَذَكَرَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ الْبَطْنِ ثُمَّ غُسِلَ الْبَطْنُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا وَأُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ الْبُرَاقُ فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ: نَعَمْ قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، - إلى أن قال - فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ قِيلَ مَنْ هَذَا قِيلَ: جِبْرِيلُ قِيلَ: مَنْ مَعَكَ قِيلَ: مُحَمَّدٌ قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ مَرْحَبًا بِهِ وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنِ ابْنٍ وَنَبِيٍّ فَرُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ....» الحديث.

وهو في صحيح مسلم (١٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ به.

وله شاهد عند مسلم «صحيحه» (١٦٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ»، قَالَ: «فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ» قَالَ: «فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ»، قَالَ: «ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ ﷺ: اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، - إلى أن قال - ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ:

جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لا يَعُودُونَ إِلَيْهِ،...» الحديث.

❁ ❁ ❁

سورة الجمعة

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾

١٣٨- قال الطبري في «تفسيره» (٢٢/ ٦٤٦): حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلُوا يَتَسَلَّلُونَ وَيَقُومُونَ حَتَّى بَقِيَتْ مِنهُمْ عِصَابَةٌ، فَقَالَ: «كَمْ أَنْتُمْ؟» فَعَدُّوا أَنْفُسَهُمْ فَإِذَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا وَامْرَأَةٌ؛ ثُمَّ قَامَ فِي الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ فَجَعَلَ يَخْطُبُهُمْ؛ قَالَ سُفْيَانُ: وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِهِ وَيَعِظُهُمْ وَيُذَكِّرُهُمْ، فَجَعَلُوا يَتَسَلَّلُونَ وَيَقُومُونَ حَتَّى بَقِيَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ، فَقَالَ: «كَمْ أَنْتُمْ؟» فَعَدُّوا أَنْفُسَهُمْ، فَإِذَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا وَامْرَأَةٌ؛ ثُمَّ قَامَ فِي الْجُمُعَةِ الثَّالِثَةِ فَجَعَلُوا يَتَسَلَّلُونَ وَيَقُومُونَ حَتَّى بَقِيَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ، فَقَالَ: «كَمْ أَنْتُمْ؟» فَعَدُّوا أَنْفُسَهُمْ، فَإِذَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا وَامْرَأَةٌ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوِ اتَّبَعَ آخِرُكُمْ أَوَّلَكُمْ لَالْتَهَبَ عَلَيْكُمُ الْوَادِي نَارًا»، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١]

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا بِشْرٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٢٤) (٧٠٢): صدوق. أ. هـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٨٩٤)، ومسلم في «صحيحه» (٨٦٣)، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ

تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ هَـذِهِ الْآيَـةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾.

۞۞۞

سورة التكوير

﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ ۝٩﴾[التكوير: ٨، ٩]

١٣٩- روى عبد الرزاق في «تفسيره» (٣/ ٣٩٧) (٣٥١٢): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ۝٨﴾ [التكوير: ٨] قَالَ: جَاءَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ التَّمِيمِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي وَأَدْتُ ثَمَانِيَ بَنَاتٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: «**فَأَعْتِقْ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ رَقَبَةً**»، قَالَ: إِنِّي صَاحِبُ إِبِلٍ، قَالَ: «**فَأَهْدِ إِنْ شِئْتَ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ بَدَنَةً**»

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ١٤٧)، من طريق: ابْنِ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: جَاءَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ التَّمِيمِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي وَأَدْتُ ثَمَانِيَ بَنَاتٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: «**فَأَعْتِقْ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ بَدَنَةً**».

وله شاهد عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٣٣٧) (٨٦٣): حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْأُبُلِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ۝٨﴾ قَالَ: جَاءَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي وَأَدْتُ ثَمَانِيَ بَنَاتٍ لِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: «**أَعْتِقْ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا رَقَبَةً**»، قُلْتُ: إِنِّي صَاحِبُ إِبِلٍ، قَالَ: «**اهْدِ إِنْ شِئْتَ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ بَدَنَةً**»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

۞۞۞

سورة النصر

١٤٠- قال الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٦٦٨): حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن عكرمة قال: لما نزلت: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ [العصر: ١] قال النبيّ ﷺ: «**جَاءَ نَصْرُ الله والفَتْحُ، وَجَاءَ أَهْلُ اليَمَنِ**»، قالوا: يا نبيّ الله، وما أهل اليمن؟ قال: «**رَقِيقَةٌ قُلُوبُهُمْ، لَيِّنَةٌ طِبَاعُهُمْ، الإِيمَانُ يَمَانٍ، والْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ووصله النسائي في «الكبرى» (١٠/ ٣٤٩) (١١٦٤٨)، من طريق: هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ [النصر: ١] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، قَالَ: نُعِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ نَفْسُهُ حِينَ أُنْزِلَتْ، فَأَخَذَ فِي أَشَدِّ مَا كَانَ اجْتِهَادًا فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ: «**جَاءَ الْفَتْحُ، وَجَاءَ نَصْرُ اللهِ، وَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا أَهْلُ الْيَمَنِ؟، قَالَ: «**قَوْمٌ رَقِيقَةٌ قُلُوبُهُمْ، لَيِّنَةٌ قُلُوبُهُمْ، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَالْفِقْهُ يَمَانٌ**»

هذا إسناد ضعيف، فيه: هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٧٥) (٧٣٣٤): صدوق تغير بأخرة. أ. هـ

وله شاهد أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣/ ٤٧١) (٣٧٢٦)، ومن طريقه أحمد في «مسنده» (١٣/ ١٥٦) (٧٧٢٣): عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ [النصر: ١] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ فَهُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا الْإِيمَانُ يَمَانٍ، والْفِقْهُ يَمَانٍ، الْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ**»

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

❁ ❁ ❁

سورة الإخلاص

١٤١- قال الدارمي في «سننه» (٤/ ٢١٥٦) (٣٤٧٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَقِيلٍ، أَنَّهُ: سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، بُنِيَ لَهُ بِهَا قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا عِشْرِينَ مَرَّةً، بُنِيَ لَهُ بِهَا قَصْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثِينَ مَرَّةً، بُنِيَ لَهُ بِهَا ثَلَاثَةُ قُصُورٍ فِي الْجَنَّةِ**»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَنْ لَنُكْثِرَنَّ قُصُورَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ**».

هذا إسناد صحيح.

وجاء متصلا من طريق أخرى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عند الطبراني في «الأوسط» (١/ ٩٣) (٢٨١): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ قَالَ: نا هَانِئُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ قَالَ: نا خَالِدُ بْنُ حُمَيْدٍ الْمَهْرِيُّ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ بُنِيَ لَهُ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا عِشْرِينَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ قَصْرَانِ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثِينَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ ثَلَاثٌ**».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ مُتَّصِلَ الْإِسْنَادِ إِلَّا خَالِدُ بْنُ حُمَيْدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: هَانِئُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ. اهـ

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٤٥) (١١٥٣٧): رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ هَانِئُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ وَهُوَ ضَعِيفٌ. اهـ

❁❁❁

كتابُ الأَضاحي

بابُ سُنَّةِ الأَضْحِيَةِ

١٤٢- رَوَى عبد الرزاق فِي «مُصَنَفِهِ» (٤/ ٣٨٠) (٨١٣٥): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ.

هذا إسناد ضعيف، فهو من رواية قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ.

وله شاهد يتقوى به عند البخاري في «صحيحه» (٥٥٥٣)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ، وَأَنَا أُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ.

كِتَابُ الْوَلِيمَةِ

بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

١٤٣- قال ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤٠٨): حَدَّثَنَا عبدان، حَدَّثَنا أبو الأَشْعَثِ، حَدَّثَنا مُحمد بْنُ عَبد الرَّحْمَنِ، قَال: أَخْبَرنا أَيُّوبُ، عَن سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّب أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَال: «**بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ**».

هذا إسناد حسن.

ومُحَمدُ بْنُ عَبد الرَّحْمَنِ، هو: الطفاوي أبو المنذر، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٠٨٧): صدوق يهم. اهـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥١٧٧)، من طريق: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، ومسلم في «صحيحه» (١٤٣٢)، واللفظ له، من طريق: يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، كلاهما: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ».

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي كَمْ تُسْتَحَبُّ الْوَلِيمَةُ؟

١٤٤- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٢٦٣) (٣٥٩١٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي مَعْرُوفٌ، وَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ رِيَاءٌ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين وهو على شرط مسلم.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٧١٨)، من طريق: عَنْ قَتَادَةِ، ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٢٧٠) (٣٥٩٩٤)، من طريق: عَوْفٍ، كلاهما: عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْوَلِيمَةِ: **«أَوَّلُ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي مَعْرُوفٌ، وَالثَّالِثُ رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ»**.

ووصله أحمد في «مسنده» (٣٣/ ٤٣٥) (٢٠٣٢٥)، من طريق: عَبْدِ الصَّمَدِ، وأبو داود في «سننه» (٣/ ٣٤١) (٣٧٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٢٠٣) (٦٥٦١)، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٤٢٤) (١٤٥٠٩)، من طريق: عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ، كلاهما: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ أَعْوَرَ مِنْ ثَقِيفٍ، قَالَ قَتَادَةُ: وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: مَعْرُوفٌ إِنْ لَمْ يَكُنِ اسْمُهُ زُهَيْرَ بْنَ عُثْمَانَ، فَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ؟، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ سُمْعَةٌ وَرِيَاءٌ»**.

وهذا إسناد ضعيف، قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ١٤٦) (٤٤٤)، عند ترجمة عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ: روى عَنْهُ الْحَسَن، منقطع. أ. هـ

وله شواهد لا يفرح بها:

فعند الترمذي في «سننه» (٣/ ٣٩٥) (١٠٩٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى البَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«طَعَامُ أَوَّلِ يَوْمٍ حَقٌّ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّانِي سُنَّةٌ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّالِثِ سُمْعَةٌ، وَمَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ»**.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَزِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَثِيرُ الغَرَائِبِ وَالمَنَاكِيرِ.

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَذْكُرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: قَالَ وَكِيعٌ: «زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَعَ شَرَفِهِ يَكْذِبُ فِي الحَدِيثِ. أ. هـ

وشاهد آخر عند عند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ١٠٣) (١٩١٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ الْوَاسِطِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنٍ أَبُو مَالِكٍ النَّخَعِي، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِيَ مَعْرُوفٌ، وَالثَّالِثَ رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ»**.

وهذا إسناد ضعيف جدًا، فيه: عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُسَيْنٍ أَبِي مَالِكٍ النَّخَعِيِّ، (ص٦٧٠) (٨٣٣٧): متروك. أ. هـ

كِتَابُ الْمَسَاجِدِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبُنيانِ

١٤٥- قال ابن المبارك في «الزهد» (٢/ ٥٥): أنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ بَنَيْتَهُ يَعْنِي الْمَسْجِدَ، قَالَ: «**لَا، بَلْ جَرَائِدُ عَلَى أَعْوَادِ الشَّأْنِ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ**».

هذا إسناد ضعيف، لإبهام الرجل.

وجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ١٣٨) (٩١١): ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه. اهـ

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (١/ ٣٣٩) (٤٥٢)، من طريق: عطيَّة عن ابن عمر: أن مَسجِدَ النبيِّ ﷺ كانت سَوَاريهِ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ مِن جُذوعِ النخلِ، أعلاهُ مُظَلَّلٌ بجَريدِ النَّخلِ، ثمَّ إنَّها نَخِرَت في خِلافةِ أبي بكرٍ، فبناها بجُذوعِ النَّخلِ وبجَريدِ النَّخلِ، ثمَّ إنَّها نَخِرَت في خِلافةِ عُثمان فبناها بالآجُرِّ، فلم تزل ثابتة حتَّى الآن.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عطيَّة العوفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٣٩٣) (٤٦١٦): صدوق يخطىء كثيرا وكان شيعيا مدلسا. اهـ

۞۞۞

١٤٦- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٧٤) (٣١٤٥): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالُوا: لَمَّا بُنِيَ الْمَسْجِدُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَبْنِيهِ؟ قَالَ: «**عَرْشٌ كَعَرْشِ مُوسَى**»

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (ص١٨٤) (٢٨٦):، من طريق: عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: لَمَّا بَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، أَعَانَهُ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ، وَهُوَ مَعَهُمْ يَتَنَاوَلُ اللَّبِنَ، حَتَّى اغْبَرَّ صَدْرُهُ، فَقَالَ: «**ابْنُوهُ عَرِيشًا كَعَرِيشِ مُوسَى**».

قَالَ: فَقُلْنَا لِلْحَسَنِ: وَمَا عَرِيشُ مُوسَى؟، قَالَ: إِذَا رَفَعَ يَدَهُ بَلَغَ الْعَرْشَ يَعْنِي السَّقْفَ.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُشَبِكَ الأَصَابِعَ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ

١٤٧- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٤٢٠) (٤٨٢٥): حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي خُصَيْفَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ أَصَابِعَهُ**».

هذا إسناد حسن.

وله شاهد صحيح على شرط الشيخين عند ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٢٥٦) (٤٣٩)، و(٤٤٠)، و(١/ ٢٥٨) (٤٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٢٤) (٧٤٤)، و(٧٤٥)، من طرق: عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ، فَلَا يَقُلْ هَكَذَا**»، - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَنْ أَكَلَ الثُّومَ فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسْجِدَ

١٤٨- قال مالك في «موطأه» (١/ ٣٢٥) (٩٢٠): أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ وَفِي رِوَايَةٍ الْخَبِيثَةِ، فَلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، يُؤْذِينَا بِرِيحِ الثُّومِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٨٥٣)، ومسلم في «صحيحه» (٥٦١)، من حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا**».

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (٨٥٤)، ومسلم في «صحيحه» (٥٦٤)، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلاَ يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا**».

❁ ❁ ❁

باب ما جاء في الصلاة في الحمّام والمقبرة

١٤٩- قال الشافعي في «مسنده» (١/ ٢٤٣) (١٧٤): أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند أحمد في «مسنده» (١٨/ ٣١٢) (١١٧٨٨)، من طريق: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، به.

قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٦٥٨) (٤٣٣): حَدِيثُ: «**الأَرْضُ**

كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ» الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَاخْتُلِفَ فِي وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَكَأَنَّ رِوَايَةَ الثَّوْرِيِّ أَصَحُّ وَأَثْبَتُ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِيهِ رِوَايَتَانِ وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ.

وَقَالَ الْبَزَّارُ: رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدُ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى مَوْصُولًا.

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: فِي الْعِلَلِ الْمُرْسَلُ الْمَحْفُوظُ وَقَالَ فِيهَا حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَذِّنُ ثِقَةٌ ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَقَبِيصَةُ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بِهِ مَوْصُولًا وَقَالَ الْمُرْسَلُ الْمَحْفُوظُ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: وَجَدْتُهُ عِنْدِي عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ مَوْصُولًا وَمُرْسَلًا وَرَجَّحَ الْبَيْهَقِيُّ الْمُرْسَلَ أَيْضًا وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ هُوَ ضَعِيفٌ وَقَالَ صَاحِبُ الْإِمَامِ حَاصِلُ مَا عَلَّلَ بِهِ الْإِرْسَالَ وَإِذَا كَانَ الْوَاصِلُ لَهُ ثِقَةً فَهُوَ مَقْبُولٌ وَأَفْحَشَ ابْنُ دِحْيَةَ فَقَالَ فِي كِتَابِ التَّنْوِيرِ لَهُ هَذَا لَا يَصِحُّ مِنْ طَرِيقٍ مِنْ الطُّرُقِ كَذَا قَالَ فَلَمْ يُصِبْ.

قُلْتُ: وَلَهُ شَوَاهِدُ مِنْهَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا: «نُهِيَ عَنْ الصَّلَاةِ فِي الْمَقْبَرَةِ» أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَمِنْهَا حديث علي: «إن حبي نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَقْبَرَةِ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُد. اهـ

۞۞۞

بَابُ مَنْ كَرِهَ إِقَامَةَ الْحُدُودِ فِي الْمَسَاجِدِ

١٥٠- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٥٢٧) (٢٨٦٥٣): حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الضَّبِّيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**جَنِّبُوا مَسَاجِدَكُمْ إِقَامَةَ حُدُودِكُمْ**»

هذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الضَّبِّيِّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٦) (٥٨٥١): لقبه سؤر الأسد صدوق. أ. هـ

ووصله ابن ماجه في «سننه» (١/ ٤٨١) (٧٥٠): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ يَقْظَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**جَنِّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَارَكُمْ، وَبَيْعَكُمْ، وَخُصُومَاتِكُمْ، وَرَفْعَ أَصْوَاتِكُمْ وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ، وَسَلَّ سُيُوفِكُمْ، وَاتَّخِذُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ، وَجَمِّرُوهَا فِي الْجُمَعِ**».

وهذا إسناد ضعيف جدًا، لأجل: الْحَارِثِ بْنِ نَبْهَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٤٨) (١٠٥١): متروك. أ. هـ

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٢٤/ ٣٤٤) (١٥٥٧٩)، واللفظ له، من حديث الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيِّ، وعند أبي داود في «سننه» (٦/ ٥٤٠) (٤٤٩٠)، من طريق: زُفَرَ بنِ وَثِيمَةَ، كلاهما يشدان بعضهما بعضا: عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلا يُسْتَقَادُ فِيهَا**».

وله شاهد آخر عند الترمذي (٤/ ١٩) (١٤٠١)، وابن ماجه كل في «سننه» (٣/ ٦٢٤) (٢٥٩٩)، من طريق: إِسْمَاعِيل ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لا تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ**».

وهـذا إسناد ضعيف، قـال الترمـذي عقـب روايتـه: هَـذَا حَدِيـثٌ لَا نَعْرِفُـهُ بِهَـذَا الإِسْنَادِ مَرْفُوعًـا، إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ المَكِّيُّ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ حُكْمِ التنَخُمِ فِي الْمَسْجِدِ

١٥١- قـال ابـن أبـي شيبة فـي «مصنفـه» (٢/ ١٤١) (٧٤٤٢): حَدَّثَنَـا أَبُـو أُسَـامَةَ، عَـنِ الْمُجَالِـدِ، عَـنِ الشَّـعْبِيِّ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي قِبْلَـةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَـةً، فَقَـامَ إِلَيْهَـا فَحَكَّهَـا بِيَـدِهِ، ثُـمَّ دَعَـا بِخَلُـوقٍ» فَقَـالَ عَامِـرٌ: هُـوَ سُـنَّةٌ.

هـذا إسناد رجالـه رجال مسلم، ومجالـد هـو: ابـن سعيد بـن عمير الهمداني، قـال عنـه ابـن حجر في «التقريـب» (١/ ٥٢٠): ليس بالقـوي وقـد تغير في آخر عمره. اهـ

إلا أن هذا الحديث مما حفظه.

ولـه شـاهد فـي صحيـح مسـلم (٥٥٠) حَدَّثَنَـا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ أَبِـي شَـيْبَةَ، وَزُهَيْـرُ بْـنُ حَـرْبٍ، جَمِيعًـا عَـنِ ابْـنِ عُلَيَّـةَ. قَـالَ زُهَيْـرٌ: حَدَّثَنَـا ابْـنُ عُلَيَّـةَ، عَـنِ الْقَاسِـمِ بْـنِ مِهْـرَانَ، عَـنْ أَبِـي رَافِـعٍ، عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ «أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ رَأَى نُخَامَـةً فِـي قِبْلَـةِ الْمَسْـجِدِ فَأَقْبَـلَ عَلَـى النَّـاسِ فَقَـالَ: مَـا بَـالُ أَحَدِكُـمْ يَقُـومُ مُسْـتَقْبِلَ رَبِّـهِ فَيَتَنَخَّـعُ أَمَامَـهُ؟ أَيُحِـبُّ أَحَدُكُـمْ أَنْ يُسْـتَقْبَلَ فَيُتَنَخَّـعَ فِـي وَجْهِـهِ؟ فَـإِذَا تَنَخَّـعَ أَحَدُكُـمْ فَلْيَتَنَخَّـعْ عَـنْ يَسَـارِهِ تَحْـتَ قَدَمِـهِ، فَـإِنْ لَـمْ يَجِـدْ فَلْيَقُـلْ هَكَـذَا. وَوَصَـفَ الْقَاسِـمُ فَتَفَـلَ فِـي ثَوْبِـهِ ثُـمَّ مَسَـحَ بَعْضَـهُ عَلَـى بَعْـضٍ»

ولـه شـاهد آخـر عنـد البخـاري فـي «صحيحـه» (٤٠٥)، ومسـلم فـي «صحيحـه» (٥٥١)، مِنْ حديث أَنَس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ، إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ

تَحْتَ قَدَمَيْهِ». ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا».

❁❁❁

بَابُ حُكْمِ التَبولِ فِي الْمَسْجِدِ

١٥٢- قال أبو داود في «المراسيل» (٧٨) (١٤): حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «أَمَرَ عُمَرَ أَنْ يَنْهَى أَنْ يُبَالَ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ»

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وجاءت متابعة تامة لِمُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عند ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١/ ٣٧):

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا يَدَعَ أَحَدًا يَبُولُ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ.

وهذا أيضا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٦٠٢٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي المَسْجِدِ، فَقَامُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ»، ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ.

والحديث أخرجه مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه» (٢٨٥)، من طريق: إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ.

ولفظه: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ

فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَهْ مَهْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ**»، فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «**إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ ﷻ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ**»، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ.

وجاء الحديث عند أحمد في «مسنده» (٢٠/ ٢٩٧) (١٢٩٨٤)، من طريق: إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ بنحو لفظ مسلم، وعند ابن ماجه في «سننه» (١/ ٣٣٢) (٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١/ ٩١) (٥١)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بنَحْوِ لفظ البخاري، وعند أحمد في «مسنده» (١٩/ ١٣٦) (١٢٠٨٢)، والترمذي في «سننه» (١/ ٢٧٦) (١٤٨) من طريق: يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بنَحْوِ لفظ البخاري، كلهم: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (٢٢٠): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «**دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**».

وفي رواية للبخاري (٦١٢٨)،... فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ،...

وجاء بنحو لفظ البخاري عند أحمد في «مسنده» (١٣/ ٢٠٩) (٧٧٩٩)، من طريق: مَعْمَرٍ، وعند النسائي في «الكبرى» (١/ ٩٢) (٥٤)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، كلاهما عَنِ الزُّهْرِيِّ، به.

وجاء عند أبي داود (١/ ٢٨٢) (٣٨٠)، الترمذي (١/ ٢٧٥) (١٤٧)، كلٌّ في «سننه»

مـن طريـق: سُـفْيَانَ بْـنَ عُيَيْنَـةَ، عَـنْ الزُّهْـرِيِّ، عَـنْ سَـعِيدِ بْـنِ الْمُسَـيِّبِ، عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ، قَـالَ: دَخَـلَ أَعْرَابِـيٌّ الْمَسْـجِدَ وَالنَّبِـيُّ ﷺ جَالِـسٌ، فَصَلَّـى، فَلَمَّـا فَـرَغَ، قَـالَ: اللَّهُـمَّ ارْحَمْنِـي وَمُحَمَّـدًا وَلَا تَرْحَـمْ مَعَنَـا أَحَـدًا، فَالتَفَـتَ إِلَيْـهِ النَّبِـيُّ ﷺ، فَقَـالَ: «**لَقَـدْ تَحَجَّـرْتَ وَاسِـعًا**»، فَلَـمْ يَلْبَـثْ أَنْ بَـالَ فِـي الْمَسْـجِدِ، فَأَسْـرَعَ إِلَيْـهِ النَّـاسُ، فَقَـالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «**أَهْرِيقُـوا عَلَيْـهِ سَـجْلًا مِـنْ مَـاءٍ - أَوْ دَلْـوًا مِـنْ مَـاءٍ -**»، ثُـمَّ قَـالَ: «**إِنَّمَـا بُعِثْتُـمْ مُيَسِّـرِينَ وَلَـمْ تُبْعَثُـوا مُعَسِّـرِينَ**».

۞ ۞ ۞

١٥٣- قـال ابـن شـبة فـي «تاريـخ المدينـة» (١/ ٣٦): حَدَّثَنَـا الْحَكَـمُ بْـنُ مُوسَـى قَـالَ: حَدَّثَنَـا الْوَلِيـدُ بْـنُ مُسْـلِمٍ قَـالَ: حَدَّثَنَـا ابْـنُ جَابِـرٍ، أَنَّـهُ سَـمِعَ مَكْحُـولًا ﵁ يَقُـولُ: نَهَـى رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ أَنْ يُبَـالَ بِأَبْـوَابِ الْمَسَـاجِدِ.

هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

ويشهد له ما قبله، وما بعده.

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي ذِكْرِ تَطْيِيبِ الْمَسَاجِدِ وَتَنْظِيفِهَا

١٥٤- قـال الترمـذي فـي «سـننه» (٢/ ٤٩٠) (٥٩٥): حَدَّثَنَـا هَنَّـادٌ قَـالَ: حَدَّثَنَـا عَبْـدَةُ، وَوَكِيـعٌ، عَـنْ هِشَـامِ بْـنِ عُـرْوَةَ، عَـنْ أَبِيـهِ، أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ أَمَـرَ، فَذَكَـرَ نَحْـوَهُ.

هـذا إسـناد صحيـح رجالـه كلهـم ثقـات رجـال الشـيخين عـدا هَنَّـاد بْـن السـري فهـو مـن رجـال مسـلم.

ومن طريق عَبْدَةَ فهو على شرط مسلم.

وجـاءت متابعـة تامـة لعَبْـدَةَ، وَوَكِيـعٍ، فـي الروايـة المرسـلة السـابقة، عنـده أيضـا

(٥٩٦): حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وقَالَ سُفْيَانُ: قَوْلُهُ بِبِنَاءِ المَسَاجِدِ فِي الدُّورِ يَعْنِي القَبَائِلَ.

وقال الترمذي عقب روايته مرسلا: وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الحَدِيثِ الأَوَّلِ. أ. هـ

قلت: يريد الموصول منه وقد رواه قبله وهو قوله في «سننه» (٢/ ٤٨٩) (٥٩٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ المُؤَدِّبُ البَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبِنَاءِ المَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُنَظَّفَ، وَتُطَيَّبَ.

وجاء عند أبي داود في «سننه» (١/ ٣٤٢) (٤٥٥)، من طريق: حسين بن على، وعند ابن ماجه في «سننه» (١/ ٤٨٧) (٧٥٩)، من طريق: يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ، كلاهما: عَنْ زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبِنَاءِ المَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُنَظَّفَ، وَتُطَيَّبَ.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٤١٤) (٤٨١):

وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه عبد الرحمن بْنُ بِشْر بْن الْحَكَمِ، عَنْ مالك ابن سُعَير، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُروَة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَة: أَنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ ببناء المساجِد فِي الدُّور؟

قَالَ أَبي: إِنَّمَا يُروى عَنْ عُروَة، عن النبيِّ ﷺ، مُرسَلً. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٤/ ١٥٥) (٣٤٩٣): عن حديث عروة، عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ ببناء المساجد في الدور، وأن تطيب وتنظف.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فرواه الثوري، وزائدة بن قدامة، وعبد الله بن المبارك، وابن عيينة، ومالك بن سعير، وعامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير، ويونس، وحبان بن علي العنزي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

والصحيح عن جميع من ذكرنا وعن غيرهم، عن هشام، عَنْ أَبِيهِ، مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وقيل عن: قران بن تمام، عن هشام، عن أبيه، عن الفرافصة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يصح. أ. هـ

كِتَابُ الاسْتِسْقَاءِ

١٥٥- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٨٥) (٤٨٩٦): عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: سُنَّةُ الِاسْتِسْقَاءِ كَسُنَّةِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى فِي التَّكْبِيرِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (١/ ٣٠٢) (١١٦٥)، والترمذي في «سننه» (٢/ ٤٤٥) (٥٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣/ ١٥٦) (١٥٠٨)، من طريق: حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وعند الترمذي في «سننه» (٥٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣/ ١٥٦) (١٥٠٦)، وابن ماجه في «سننه» (٢/ ٣١٦) (١٢٦٦)، من طريق: سُفْيَانَ، كلاهما: عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأُمَرَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الِاسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا مَنَعَهُ أَنْ يَسْأَلَنِي؟ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا مُتَبَذِّلًا مُتَخَشِّعًا مُتَرَسِّلًا مُتَضَرِّعًا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطَبَكُمْ هَذِهِ).

وهذا إسناد حسن، لأجل: هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ.

۞ ۞ ۞

بَابُ الاسْتِسْقَاءِ بِغَيْرِ صَلَاةٍ

١٥٦- قال البيهقي في «الكبرى» (٣/ ٤٩٤) (٦٤٣٤): أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، أنبأ أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيُّ، أنبأ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ

الْمُسَيِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُخْبِرَ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ يَقُولُ لِلسَّمَاءِ: أَمِدِّي، يَدْعُو بِالْجَدْبِ لِنَفَاقِ ثَمَرَةِ نَخْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللهُمَّ أَرْسِلْهَا حَتَّى يَسُدَّ أَبُو لُبَابَةَ ثَعْلَبَ مِرْبَدِهِ بِرِدَائِهِ**»، فَأَرْسَلَ اللهُ السَّمَاءَ فَلَمَّا صَارَ السَّيْلُ بِثَمَرِ أَبِي لُبَابَةَ، وَهُوَ فِي الْمِرْبَدِ اضْطُرَّ أَبُو لُبَابَةَ إِلَى إِزَارِهِ فَسَدَّ بِهِ ثَعْلَبَ الْمِرْبَدِ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

۞ ۞ ۞

كِتَابُ الْفَضَائِلِ

بَابٌ هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟

١٥٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٣٣): أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ وَيَحْيَى بْنُ عُقْبَةَ قَالا: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدًا يَعْنِي سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ هل خضب رسول الله ﷺ؟

فَقَالَ: مَا كَانَ بَلَغَ ذَلِكَ.

هذا إسناد صحيح، ومن طريق: عَمْرٍو فعلى شرط مسلم.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٣٥٥٠)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٤١)، أن قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟

قَالَ: لاَ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ.

❁ ❁ ❁

بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم

١٥٨- قَالَ ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٤٨٣) (١٠٠١): ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَبَّ أصحابي فعليه لعنة الله**».

هذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، قال عنه الذهبي في «الكاشف» (٢/ ١٦٨) (٤٨٢٦): صدوق. أ. هـ

وله شاهد عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٤٢) (١٢٧٠٩): حَدَّثَنِي

عِيسَى بْنُ الْقَاسِمِ الصَّيْدَلَانِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عَبْدُ اللهِ بْنُ خِرَاشٍ، قال الحافظ في «المغني» (١/ ٣٣٦) (٣١٥٠): ضعفه الدَّارَقُطْنِيّ. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ قُرَيْشٍ

١٥٩- قَالَ عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ١٣٠) (٢٠٩٥٣): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ رَسُول اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا تُعَلِّمُوا قُرَيْشًا، وَتَعَلَّمُوا مِنْهَا، وَلا تَتَقَدَّمُوا قُرَيْشًا، وَلا تَتَأَخَّرُوا عَنْهَا، فَإِنْ لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِهِمْ**» يَعْنِي: فِي الرَّأْيِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٤٠٢) (٣٢٣٨٦)، من طريق: عَبْدِ الْأَعْلَى، والبيهقي في «الكبرى» (٣/ ١٧٢) (٥٢٩٧)، من طريق: عبد الرزاق، كلاهما: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**تَعَلَّمُوا مِنْ قُرَيْشٍ وَلا تُعَلِّمُوهَا، وَقَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلا تُؤَخِّرُوهَا، فَإِنَّ لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ**».

وقال البيهقي: هَذَا مُرْسَلٌ، وَرُوِيَ مَوْصُولًا، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ. أ. هـ

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٧٨): حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلا تَقَدَّمُوهَا، وَتَعَلَّمُوا مِنْهَا وَلا تُعَلِّمُوهَا**». أَوْ: «**تُعَالِمُوهَا**». يَشُكُّ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ.

وله شاهد عند البزار - البحر الزخار (٨/ ٣٢٩) (٣٤٠٢)، من طريق: أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ، وأبي يعلى في «مسنده» (١٠/ ٥٢) (٧٤٠٠)، من طريق: يزيد بن هارون، والبيهقي في «الكبرى» (١/ ٥٦٨) (١٨١١)، من طريق: زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، كلهم: عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةُ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ**»، قِيلَ: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ، قَالَ: «**فِي نُبْلِ الرَّأْيِ**»

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد آخر عند البزار - البحر الزخار (٢/ ١١٢) (٤٦٥): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: نا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: نا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي جَهْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِيمَا أَعْلَمُ: «**قَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقَدَّمُوهَا، فَلَوْلَا تَبْطَرُ قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتُهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ** ﷻ».

وقال عقب روايته: وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رُوِيَ نَحْوُ مِنْ كَلَامِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ وَلَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَابْنُ الْفَضْلِ لَيْسَ بِالْحَافِظِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي جَهْمَةَ، وَأَبُوهُ لَا نَعْلَمُهُمَا يُحَدِّثَانِ إِلَّا بِهَذَا الْحَدِيثِ. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ الْأَنْصَارِ

١٦٠- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ١٣٠) (٢٠٩٥٤): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْأَنْصَارُ أَعِفَّةٌ صُبُرٌ، وَالنَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ، مُؤْمِنُهُمْ تَبَعٌ لِمُؤْمِنِهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعٌ لِفَاجِرِهِمْ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١٩/ ٤٩٧) (١٢٥٢١)، والترمذي (٥/ ٧١٤) (٣٩٠٣)، من طريق: عَبْدِ الصَّمَدِ، وعنده (٣٩٠٣)، من طريق: أَبِي دَاوُدَ، كلاهما قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ البُنَانِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «**أَقْرِئْ قَوْمَكَ السَّلَامَ، فَإِنَّهُمْ - مَا عَلِمْتُ - أَعِفَّةٌ صُبُرٌ**».

وهذا إسناد ضعيف، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٠) (٥٧٦٧): ضعيف. أ. هـ

❁ ❁ ❁

١٦١- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٣٩٩) (٣٢٣٦٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ الْأَنْصَارَ قَالَ: «**أَعِفَّةٌ صُبُرٌ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: محمد بن إسحاق، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٦٧) (٥٧٢٥): إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ إِخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ المُهَاجِرِينَ، وَالأَنْصَارِ

١٦٢- قال البخاري في «صحيحه» (٣٧٨٠): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا المَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنِّي أَكْثَرُ الأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ مَالِي نِصْفَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ فَانْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِي أُطَلِّقْهَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَيْنَ سُوقُكُمْ؟ فَدَلُّوهُ عَلَى سُوقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ،

ثُمَّ تَابَعَ الغُدُوَّ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْيَمْ»، قَالَ: تَزَوَّجْتُ، قَالَ: «كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا؟»، قَالَ: نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ، - أَوْ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، شَكَّ إِبْرَاهِيمُ -.

❁ ❁ ❁

بَابُ أَتْبَاعِ الأَنْصَارِ

١٦٣- **قال البخاري في «صحيحه»** (٣٧٨٨): حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ، رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَتِ الأَنْصَارُ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا، وَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ**»، قَالَ عَمْرٌو: فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَاكَ زَيْدٌ، قَالَ شُعْبَةُ: أَظُنُّهُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ.

❁ ❁ ❁

بابُ بنيانِ الكعبةِ

١٦٤- **قال البخاري في «صحيحه»** (٣٨٣٠): حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالاَ: لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ البَيْتِ حَائِطٌ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ البَيْتِ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ جَدْرُهُ قَصِيرٌ فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه

١٦٥- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (١١/ ٢٢٨) (٢٠٣٩٧): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مَالُ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**

أَنْفَعُ لِي مِنْ مَالِ أَبِي بَكْرٍ»، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي فِي مَالِ أَبِي بَكْرٍ كَمَا يَقْضِي فِي مَالِ نَفْسِهِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٣٤٨) (٣١٩٢٧)، وأحمد في «مسنده» (١٢/ ٤١٤) (٧٤٤٦)، قالا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ، مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: هَلْ أَنَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟**».

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، رواه ابن ماجه في «سننه» (١/ ٧٠) (٩٤).

❁ ❁ ❁

١٦٦- قال البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٥٩): أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أبي عن صالح ابن كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلّى الله عليه وآله وَسَلَّمَ حِينَ انْتَهَى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَقِيَ فِيهِ: إِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَأَنَّهُ أُتِيَ بِقَدَحَيْنِ: قَدَحُ لَبَنٍ وَقَدَحُ خَمْرٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ قَدَحَ اللَّبَنِ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ هُدِيتَ الْفِطْرَةَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ لَغَوَتْ أُمَّتُكَ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عليه وآله وَسَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ فَافْتَتَنَ نَاسٌ كَثِيرٌ كَانُوا قَدْ صَلَّوْا مَعَهُ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَتَجَهَّزَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا لَهُ: هَلْ لَكَ فِي صَاحِبِكَ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ رَجَعَ

إِلَى مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أو قال ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ فَأَشْهَدُ، لَئِنْ كَانَ قَالَ ذَلِكَ لَقَدْ صَدَقَ. قَالُوا: فَتُصَدِّقُهُ بِأَنْ يَأْتِيَ الشَّامَ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنِّي أُصَدِّقُهُ بِأَبْعَدِ مِنْ ذَلِكَ: أُصَدِّقُهُ بِخَبَرِ السَّمَاءِ.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَبِهَا سُمِّيَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي بَيْتَ المقدس فطفقت أخبرهم عن آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء عند البخاري مختصرا (٥/ ٥٢) (٣٨٨٦)، من طريق: يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، ومسلم في «صحيحه» (١٧٠)، من طريق: قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، كلاهما: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَا اللهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ**».

وفي رواية أخرى للبخاري (٤٧١٠)، من طريق: ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَّى اللهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ**».

زَادَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ، حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ نَحْوَهُ.

وله شاهد عند الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٥) (٤٤٠٧): أَخْبَرَنِي مُكْرَمُ بْنُ

أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَصْبَحَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِذَلِكَ، فَارْتَدَّ نَاسٌ فَمَنْ كَانَ آمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ، وَسَمِعُوا بِذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﵁، فَقَالُوا: هَلْ لَكَ إِلَى صَاحِبِكَ يَزْعُمُ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: أَوَ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَئِنْ كَانَ قَالَ ذَلِكَ لَقَدْ صَدَقَ، قَالُوا: أَوَ تُصَدِّقُهُ أَنَّهُ ذَهَبَ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَجَاءَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي لَأُصَدِّقُهُ فِيمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ أُصَدِّقُهُ بِخَبَرِ السَّمَاءِ فِي غَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقَ.

وقال ﵀: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. أ. هـ

قلت: بل ضعيف، فيه: مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الصَّنْعَانِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٠٤) (٦٢٥١): صدوق كثير الغلط. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٧/ ٢٧٣) (١٣٤٥): عَنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ لَغَوَتْ أُمَّتُكَ.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ يُونُسُ، وَالزُّبَيْدِيُّ، وَمَعْمَرٌ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ رُفَيْعٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَابْنُ الْهَادِ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْقُدَامِيُّ وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

ورواه بحر السقاء، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ مُرْسَلًا وَالصَّحِيحُ قَوْلُ مَنْ قَالَ، عَنْ سَعِيدٍ وَحْدَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. أ. هـ

۞۞۞

بَابٌ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

١٦٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢٠٢): أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَوْ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اشْدُدْ دِينَكَ بِأَحَبِّهِمَا إِلَيْكَ**»، فَشَدَّدَ دِينَهُ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ).

هذا إسناد حسن، لأجل: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٤٠): صدوق ربما أخطأ. اهـ

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند أحمد في «مسنده» (٩/ ٥٠٦) (٥٦٩٦): حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اللهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ**»، فَكَانَ أَحَبُّهُمَا إِلَى اللهِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ.

هذا إسناد حسن لأجل: خَارِجَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٦١١): صدوق له أوهام. اهـ

وأخرجه الترمذي في «سننه» (٥/ ٦١٧) (٣٦٨١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، به.

۞۞۞

١٦٨- وروى معمر بن راشد في «جامعه» (١١/ ٢٢٣) (٢٠٣٨٣): عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أَنِّي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ تَوَضَّأُ فِي قَصْرِهَا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا**»، فَبَكَى عُمَرُ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ وَقَالَ: أَوَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٧٠٢٤)، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، إِلَّا مَا أَعْلَمُ مِنْ غَيْرَتِكَ**»، قَالَ: وَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ رضي الله عنه

١٦٩- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٥/ ٢٨٧) (٩٦٣٧): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «**لَأَدْفَعَنَّ الرَّايَةَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**»، قَالَ: فَدَعَا عَلِيًّا وَإِنَّهُ لَأَرْمَدُ، فَتَفَلَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيْهِ فَفَتَحَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٢٩٤٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٤٠٦)، من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: يَوْمَ خَيْبَرَ: «**لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ**»، فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: «**أَيْنَ عَلِيٌّ؟**»، فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ، فَدُعِيَ لَهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ: نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «**عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ**

بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

۞۞۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ جَعْفَرَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

١٧٠- قَالَ ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٢٦): أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ الأَجْلَحِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ تَلَقَّاهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَالْتَزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ: «**مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَفْرَحُ، بِقُدُومِ جَعْفَرٍ أَوْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ**».

وقَالَ: رحمه الله: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ الْكِلابِيُّ قَالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَجْلَحِ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حِينَ جَاءَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ فَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

وَقَالَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: وَضَمَّهُ إِلَيْهِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ: وَاعْتَنَقَهُ.

وهذا إسناد حسن، لأجل: أجلح بن عبد الله، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٩٦) (٢٨٥): يقال اسمه يحيى صدوق شيعي. أ. هـ

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٧/ ١٦٣) (١٣٥٨٠)، من طريق: قَبِيصَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ رضي الله عنه مِنَ الْحَبَشَةِ ضَمَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ: «**مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَشَدُّ فَرَحًا فَتْحِ خَيْبَرَ، أَوْ قُدُومِ جَعْفَرٍ**».

ووصله الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٢٣٣) (٤٩٤١): أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيسَى السَّبِيعِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَاكِمِ الْحِيرِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ

الْحُسَيْنِ الْعُرَنِيُّ، ثنا أَجْلَحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ خَيْبَرَ قَدِمَ جَعْفَرٌ ﵁ مِنَ الْحَبَشَةِ تَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَفْرَحُ بِفَتْحِ خَيْبَرَ أَمْ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ».

وقال ؒ: أَرْسَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَزَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، فِيمَا حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ.

ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ وَزَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، إِنَّمَا ظَهَرَ بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ مُرْسَلًا، وَقَدْ وَصَلَهُ أَجْلَحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. أ. هـ

وله طريق أخرى موصولة عند البيهقي في «الكبرى» (٧/ ١٦٣) (١٣٥٨١): وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الزَّاهِدُ، أنبأ عَلِيُّ بْنُ بُنْدَارٍ الصُّوفِيُّ، أنبأ عَبْدَانُ الْجَوَالِيقِيُّ، ثنا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ثنا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنَ الْحَبَشَةِ اسْتَقْبَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَبَّلَهُ.

وقال ؒ: وَالْمَحْفُوظُ هُوَ الْأَوَّلُ مُرْسَلٌ. أ. هـ

هذا إسناد ضعيف، فيه:

زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، البكائي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٢٢٠) (٢٠٨٥): صدوق ثبت في المغازي وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ولم يثبت أن وكيعا كذبه وله في البخاري موضع واحد متابعة. أ. هـ

و مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٢٠) (٦٤٧٨): ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره. أ. هـ

وله شاهد جود إسناده العلامة الألباني في «السلسلة الصحيحة (٦/ ٣٣٢) (٢٦٥٧)، وهو عند الطبراني في «معجمه الكبير» (٢٢/ ١٠٠) (٢٤٤): حَدَّثَنَا أَبُو

عقيل أَنَسُ بْنُ سَالِمٍ الْخَوْلَانِيُّ، وأَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَرِّحٍ قَالَا: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسَرِّحٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ قَبَّلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «**مَا أَدْرِي أَنَا بِقُدُومِ جَعْفَرٍ أُسَرُّ أَوْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ**».

وأخرجه أيضا (٢/ ١٠٨) (١٤٧٠)، من طريق: أَحْمَدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَرِّحٍ الْحَرَّانِيِّ، بلفظ لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنْ هِجْرَةِ الْحَبَشَةِ، تَلَقَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَعَانَقَهُ، وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَقَالَ: «**مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَسَرُّ، بِفَتْحِ خَيْبَرَ، أَوْ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ**».

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه

١٧١- قال أحمد بن حنبل في «فضائل الصحابة» (٢/ ٩١٤) (٧٤٩): ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ ثنا صَفْوَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ، وَالْحِسَابَ وَقِهِ الْعَذَابَ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٢٨/ ٣٨٢) (١٧١٥٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو إِلَى السَّحُورِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: «**هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ**»، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**اللهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ وَقِهِ الْعَذَابَ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: الْحَارِثُ بْنُ زِيَادٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٤٦) (١٠٢٢): لين الحديث. أ. هـ

۞ ۞ ۞

١٧٢- قال الحسن بن عرفة في «جزئه» (ص٧٩) (٦٦): حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ الرَّحَبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِمُعَاوِيَةَ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ، وَقِهِ الْعَذَابَ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله.

۞۞۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه

١٧٣- قال ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٤٦): أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّفَرِ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ هُوَ وَعَائِشَةُ وَأُسَامَةُ عِنْدَهُمْ إِذْ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِ أُسَامَةَ فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ رسول الله. ﷺ: «**لَوْ أَنَّ أُسَامَةَ جَارِيَةٌ لَحَلَّيْتُهَا وَزِينْتُهَا حَتَّى أنفقها**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير يونس بن أبي إسحاق

فمن رجال مسلم، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦١٣) (٧٨٩٩): صدوق يهم قليلا من الخامسة مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح ر م. أ. هـ

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٤٣/ ٥٠) (٢٥٨٦١)، من طريق: حَجَّاجٍ، وعند ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٤٦)، من طريق: عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ وَهَاشِمَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ وَيَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، وعند أحمد في «مسنده» (٤٢/ ٧) (٢٥٠٨٢):، من طريق: وَكِيعٍ، كلهم: عَنْ شَرِيكٍ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ عَنِ الْبَهِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، عَثَرَ بِأُسْكُفَّةِ - أَوْ عَتَبَةِ - الْبَابِ، فَشُجَّ فِي جَبْهَتِهِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمِيطِي عَنْهُ - أَوْ نَحِّي عَنْهُ - الْأَذَى**»، قَالَتْ: فَتَقَذَّرْتُهُ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمُصُّهُ ثُمَّ يَمُجُّهُ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ كَانَ أُسَامَةُ**

جَارِيَةً لَكَسَوْتُهُ، وَحَلَّيْتُهُ حَتَّى أُنْفِقَهُ».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: شَرِيكٌ، وهو: ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦٦) (٢٧٨٧): صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه

١٧٤- قال ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٦٤): أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قال: قال رسول الله: «**مُعَاذٌ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَتْوَةٍ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٢٩) (٤٠)، من طريق: أَبِي الزِّنْبَاعِ رَوْحِ بْنِ الْفَرَجِ، الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٣٠٢) (٥١٧٥)،، من طريق: يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، كلاهما: ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَمَامَ الْعُلَمَاءِ بِرَتْوَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد آخر عند أبي نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢٨): حدثنا أبو حامد بن جبلة ثنا محمد بن إسحاق ثنا محمود بن خداش ثنا مروان بن معاوية ثنا سعيد بن أبي عروبة عن شهر بن حوشب قال قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: لو استخلفت معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه فسألني عنه ربي عز وجل ما حملك على ذلك لقلت سمعت نبيك ﷺ يقول: «**إن العلماء إذا حضروا ربهم عز وجل كان معاذ**

بين أيديهم رتوة بحجر».

هَذَا إِسنَادٌ ضَعِيفٌ لِضَعفِ شَهرِ بْنِ حَوشَبٍ.

۞ ۞ ۞

١٧٥- قال ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٦٤): أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ عَنْ هِشَامٍ يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ.

وَأَخبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ أَخبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: **«مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لَهُ نَبْذَةٌ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

وهذا إسناد صحيح.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

١٧٦- قال ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٦٤): أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَمَامَ الْعُلَمَاءِ رَتْوَةٌ).

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

ورواه أيضا من طريق: سُلَيْمَانَ بْنِ بِلالٍ وَالنُّعْمَانِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كعب القرظي قال: قال رسول الله: يَأْتِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمَامَ الْعُلَمَاءِ بِرَتْوَةٍ).

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ﵁

١٧٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٢٨): أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَكَانَ رَجُلا جَسِيمًا جَزْلا جَعَلَ الْمُنَافِقُونَ وَهُمْ يَمْشُونَ خَلْفَ سَرِيرِهِ يَقُولُونَ: لَمْ نَرَ كَالْيَوْمِ رَجُلا أَخَفَّ، وَقَالُوا: أَتَدْرُونَ لِمَ ذَلِكَ؟ ذَاكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ. فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ كَانَتِ الْمَلائِكَةُ تَحْمِلُ سَرِيرَهُ»**.

هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الشيخين.

وله شاهد عند الترمذي في «سننه» (٥/ ٦٩٠) (٣٨٤٩)، من طريق: مَعْمَرٍ، وابن حبان في «صحيحه» (٤/ ٢٥٠) (٣٣٧٠)، من طريق: شُعْبَةَ، كلاهما: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ الْمُنَافِقُونَ: مَا أَخَفَّ جَنَازَتَهُ، وَذَلِكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: **«إِنَّ المَلَائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ﵁

١٧٨- قال ابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٢٧٧): أَخْبَرَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ ابْنَا عُبَيْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أبي حازم قال: قال رسول الله. ﷺ: **«إِنَّمَا خَالِدٌ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، من طريق: ابْنِ نُمَيْرٍ.

وله شاهد في صحيح البخاري (٤٢٦٢): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ

بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ، فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ. وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ: حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ، حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ»

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١/ ٢١٦) (٤٣): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي وَحْشِيُّ بْنُ حَرْبِ بْنِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَقَدَ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَلَى قِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**نِعْمَ عَبْدُ اللهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَسَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ سَلَّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ**»

وهذا إسناد ضعيف، فيه:

حَرْبُ بْنُ وَحْشِيٍّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٥٥) (١١٧٠): مقبول. أ. هـ

وأبوه وَحْشِيُّ بْنُ حَرْبٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٨٠) (٧٣٩٩): مستور. أ. هـ

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَائِلِ صُهَيْبٍ الرُّومِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٩- قال ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١٧١): أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالُوا: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مُهَاجِرًا نَحْوَ الْمَدِينَةِ وَاتَّبَعَهُ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ وَانْتَشَلَ مَا فِي كِنَانَتِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لَقَدْ عَلِمْتُمْ

أَنِّي مِنْ أَرْمَاكُمْ رَجُلا، وَايْمُ اللَّهِ لا تَصِلُونَ إِلَيَّ حَتَّى أَرْمِيَ بِكُلِّ سَهْمٍ مَعِيَ فِي كِنَانَتِي ثُمَّ أَضْرِبَكُمْ بِسَيْفِي مَا بَقِيَ فِي يَدِي مِنْهُ شَيْءٌ، فَافْعَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَإِنْ شِئْتُمْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى مَالِي وَخَلَّيْتُمْ سَبِيلِي.

قَالُوا: نَعَمْ، فَفَعَلَ.

فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**رَبِحَ الْبَيْعُ أَبَا يحيى ربح الْبَيْعُ**»، قَالَ وَنَزَلَتْ: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾ ﴾ [البقرة: ٢٠٧].

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنُ جُدْعَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): ضعيف. اهـ

وله شاهد يتقوى به عند الطبراني في «الكبير» (٨/ ٣١) (٧٢٩٦)، من طريق: أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُعِينِ الْأَصْبَهَانِيِّ، والحاكم في «مستدركه» (٣/ ٤٥٢) (٥٧٠٦)، من طريق: عَبْدَانَ الْأَهْوَازِيِّ، كلاهما: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ صَيْفِيِّ بْنِ صُهَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَعُمُومَتِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ سَبِخَةً بَيْنَ ظَهْرَانَيْ حَرَّةٍ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ هَجَرًا أَوْ تَكُونَ يَثْرِبَ**»، قَالَ: وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكُنْتُ قَدْ هَمَمْتُ بِالْخُرُوجِ مَعَهُ فَصَدَّنِي فِتْيَانٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَعَلْتُ لَيْلَتِي تِلْكَ أَقُومُ وَلَا أَقْعُدُ، فَقَالُوا: قَدْ شَغَلَهُ اللَّهُ عَنْكُمْ بِبَطْنِهِ وَلَمْ أَكُنْ شَاكِيًا، فَقَامُوا فَلَحِقَنِي مِنْهُمْ نَاسٌ بَعْدَمَا سِرْتُ بَرِيدًا لِيَرُدُّونِي، فَقُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أُعْطِيَكُمْ أَوَاقِيَّ مِنْ ذَهَبٍ وَتُخَلُّونَ سَبِيلِي، وَتَفُونَ لِي فَتَبِعْتُهُمْ إِلَى مَكَّةَ؟ فَقُلْتُ لَهُمْ: احْفِرُوا تَحْتَ أُسْكُفَّةِ الْبَابِ فَإِنَّ تَحْتَهَا الْأَوَاقَّ، وَاذْهَبُوا إِلَى فُلَانَةَ

فَخُذُوا الْحُلَّتَيْنِ، وَخَرَجْتُ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّلَ مِنْهَا - يَعْنِي قُبَاءَ -، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: «**يَا أَبَا يَحْيَى، رَبِحَ الْبَيْعُ**»، ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سَبَقَنِي إِلَيْكَ أَحَدٌ، وَمَا أَخْبَرَكَ إِلَّا جِبْرِيلُ عليه السلام.

قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. اهـ

ووافقه الذهبي رحمه الله.

قال العلامة الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٦/ ٢٦٩) (٢٧٤٩)، معقبا على كلام الحاكم: كذا قالا، وهو عجب منهما لا سيما الذهبي، فإنه أورد الحصين هذا في «الميزان» وقال: «مجهول».

وسلفه في ذلك ابن أبي حاتم (١/ ٢/ ١٩١) عن أبيه.

ويعقوب بن محمد الزهري، أورده الذهبي في «الضعفاء»، وقال: «ضعفه أبو زرعة، وقال أحمد: ليس بشيء».

وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء». اهـ

❁ ❁ ❁

بَاب فِي فَضَائِلِ طَلحَةَ بنِ عُبيدِ اللهِ

١٨٠- قال ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢٠٠): أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسيّ قال: أخبرنا أبو عَوانة عن حُصين عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أراد أن ينظر إلى رجل قد قضى نحبه فلينظر إلى طلحة بن عُبيد الله**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وله شاهد عند الترمذي في «سننه» (٥/ ٣٥٠) (٣٢٠٣): حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى، وَعِيسَى، ابْنَيْ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِمَا طَلْحَةَ، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِأَعْرَابِيٍّ جَاهِلٍ: سَلْهُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ مَنْ هُوَ؟ وَكَانُوا لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَى مَسْأَلَتِهِ يُوَقِّرُونَهُ وَيَهَابُونَهُ، فَسَأَلَهُ الأَعْرَابِيُّ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ إِنِّي اطَّلَعْتُ مِنْ بَابِ المَسْجِدِ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ خُضْرٌ، فَلَمَّا رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَيْنَ السَّائِلُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ؟**»، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ**».

هذا إسناد حسن، لأجل طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٢٨٣) (٣٠٣٦): صدوق يخطىء. أ. هـ

❁❁❁

بَاب فِي فَضَائِلِ أَبِي ذَرٍ

١٨١- قال ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٢١٤): أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلامُ بْنُ مِسْكِينٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَيُّكُمْ يَلْقَانِي عَلَى الْحَالِ الَّتِي أُفَارِقُهُ عَلَيْهَا؟**» فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: أَنَا. فَقَالَ لَهُ النبي ﷺ: «**صَدَقْتَ**». ثُمَّ قَالَ: «**مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ وَلا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ عَلَى ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى زُهْدِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ**».

هذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، عدا مالك بن دينار، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٥١٧) (٦٤٣٥): صدوق عابد. أ. هـ

وله شاهد عند ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٢١٤): أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ

قَالَ: أَخبرَنا أَبُو أُمَيَّةَ بْنُ يَعْلَى عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ وَلا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ عَلَى ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، مَنْ سره أن ينظر إلى تواضع عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ**».

هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي أمية أمية قال الذهبي في «المغني في الضعفاء» (٢/ ٧٧١) (٧٣١١): أَبُو أُمَيَّة بن يعلي الثَّقَفِيّ هُوَ اسماعيل ضعف الدَّارَقُطْنِيّ. أ. هـ

❁❁❁

بَاب فِي فَضَائِلِ أَبِي الدَّحْدَاحِ

١٨٢- **قال البيهقي في «الكبرى»** (٦/ ٢٦٠) (١١٨٨٥): وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى ثنا أَبُو الْيَمَانِ أَخبرَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ عَتَبَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَنَّهُ خاصَمَ يَتِيمًا لَهُ فِي عَذْقِ نَخْلَةٍ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي لُبَابَةَ بِالْعَذْقِ، فَضَجَّ الْيَتِيمُ وَاشْتَكَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي لُبَابَةَ: «**هَبْ لِي هَذَا الْعَذْقَ يَا أَبَا لُبَابَةَ؛ لِكَيْ نَرُدَّهُ إِلَى الْيَتِيمِ**»، فَأَبَى أَبُو لُبَابَةَ أَنْ يَهَبَهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَبَا لُبَابَةَ، أَعْطِهِ هَذَا الْيَتِيمَ وَلَكَ مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ**»، فَأَبَى أَبُو لُبَابَةَ أَنْ يُعْطِيَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنِ ابْتَعْتُ هَذَا الْعَذْقَ فَأَعْطَيْتُ الْيَتِيمَ أَلِي مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَعَمْ**»، فَانْطَلَقَ الأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ ابْنُ الدَّحْدَاحَةِ، حَتَّى لَقِيَ أَبَا لُبَابَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا لُبَابَةَ، أَبْتَاعُ مِنْكَ هَذَا الْعَذْقَ بِحَدِيقَتِي، وَكَانَتْ لَهُ حَدِيقَةُ نَخْلٍ، فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: نَعَمْ، فَابْتَاعَهُ مِنْهُ بِحَدِيقَةٍ، فَلَمْ يَلْبَثِ ابْنُ الدَّحْدَاحَةِ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ يَوْمَ أُحُدٍ، فَخَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَاتَلَهُمْ فَقُتِلَ شَهِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**رُبَّ عَذْقٍ مُذَلَّلٍ لِابْنِ الدَّحْدَاحَةِ فِي الْجَنَّةِ**».

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد صحيح على شرط مسلم عند أحمد في «مسنده» (١٩/ ٤٦٤) (١٢٤٨٢): حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: إِنَّ لِفُلَانٍ نَخْلَةً، وَأَنَا أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا، فَأْمُرْهُ أَنْ يُعْطِيَنِي حَتَّى أُقِيمَ حَائِطِي بِهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَعْطِهَا إِيَّاهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ**»، فَأَبَى، فَأَتَاهُ أَبُو الدَّحْدَاحِ فَقَالَ: بِعْنِي نَخْلَتَكَ بِحَائِطِي. فَفَعَلَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدِ ابْتَعْتُ النَّخْلَةَ بِحَائِطِي. قَالَ: فَاجْعَلْهَا لَهُ، فَقَدْ أَعْطَيْتُكَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَمْ مِنْ عَذْقٍ رَدَاحٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ**»، قَالَهَا مِرَارًا، قَالَ: فَأَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ اخْرُجِي مِنَ الْحَائِطِ، فَإِنِّي قَدْ بِعْتُهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَتْ: رَبِحَ الْبَيْعُ. أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا.

۞ ۞ ۞

١٨٣- قال الطبري في «تفسيره» (٤/ ٤٢٩): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥] جَاءَ أَبُو الدَّحْدَاحِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا أَرَى رَبَّنَا يَسْتَقْرِضُنَا مِمَّا أَعْطَانَا لِأَنْفُسِنَا؟ وَإِنْ لِي أَرْضِينَ إِحْدَاهُمَا بِالْعَالِيَةِ، وَالْأُخْرَى بِالسَّافِلَةِ، وَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُ خَيْرَهُمَا صَدَقَةً قَالَ: فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُذَلَّلٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ**»

هذا إسناد حسن، ورجاله رجال الشيخين، عدا الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى، فهو حسن الحديث.

ويشهد له ما قبله فيرتقي به إلى الصحة.

۞ ۞ ۞

بَاب فِي فَضَائِلِ أُمِنَا خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيلِدٍ

١٨٤- قَالَ عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤٤١) (٢١٩٩٨): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: تُوُفِّيَتْ خَدِيجَةُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُرِيتُ لِخَدِيجَةَ بَيْتًا مِنْ قَصَبٍ لا صَخَبَ فِيهِ، وَلا نَصَبَ**».

وَهُوَ قَصَبُ اللُّؤْلُؤِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء موصولا عند أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٨٣) (١٧٥٨): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ فَحَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لا صَخَبَ فِيهِ، وَلا نَصَبَ**».

وهذا إسناد حسن، لأجل محمد بْنِ إِسْحَاقَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٦٧) (٥٧٢٥): إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر. أ. هـ

وقد صرح هنا بالتحديث.

وله شاهد في صحيح البخاري (٣٨٢٠)، ومسلم (٢٤٣٢)، مِنْ حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**يَا رَسُولَ اللهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لا صَخَبَ فِيهِ وَلا نَصَبَ**».

وله شاهد آخر في صحيح البخاري (٣٦٠٨)، ومسلم (٢٤٣٣)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

۞۞۞

بَاب فِي فَضَائِلِ أُمِنَا عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرِ الْصِدِيقِ

١٨٥- **قال البخاري في «صحيحه»** (٣٨٩٦): حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: تُوُفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ بِثَلاَثِ سِنِينَ، فَلَبِثَ سَنَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

۞۞۞

بَاب فِي فَضَائِلِ أُمِنَا جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ

١٨٦- قال الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٧) (٦٧٧٨): أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَوْصِلِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْمَوْصِلِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَفْخَرْنَ عَلَيَّ يَقُلْنَ: لَمْ يَتَزَوَّجْكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا أَنْتِ مِلْكُ يَمِينٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَمْ أُعَظِّمْ صَدَاقَكِ، أَلَمْ أُعْتِقَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً مِنْ قَوْمِكِ»**

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٩٣): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ جُوَيْرِيَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَكَ يَفْخَرْنَ عَلَيَّ يَقُلْنَ لَمْ يَتَزَوَّجْكِ رَسُولُ اللَّهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: **«أَلَمْ أُعَظِّمْ صَدَاقَكِ، أَلَمْ أَعْتِقْ أَرْبَعِينَ مِنْ قَوْمِكِ؟»**.

ومُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ شيخ ابن سعد، هو: ابن واقد الأسلمي الواقدي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٩٨) (٦١٧٥): متروك مع سعة علمه. أ. هـ

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٤٣/ ٣٨٤ ط) (٢٦٣٦٥)، من طريق:

إبراهيم بن سعد، وأبي داود في «سننه» (٦/ ٧٤) (٣٩٣١)، من طريق: محمد بنَ سلمةَ، كلاهما: عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ - أَوْ لِابْنِ عَمٍّ لَهُ - وَكَاتَبَتْهُ عَلَى نَفْسِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً حُلْوَةً مُلَاحَةً لَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَتْ بِنَفْسِهِ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَسْتَعِينُهُ فِي كِتَابَتِهَا، قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي فَكَرِهْتُهَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَرَى مِنْهَا مَا رَأَيْتُ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ سَيِّدِ قَوْمِهِ، وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ، فَوَقَعْتُ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ - أَوْ لِابْنِ عَمٍّ لَهُ - فَكَاتَبْتُهُ عَلَى نَفْسِي، فَجِئْتُكَ أَسْتَعِينُكَ عَلَى كِتَابَتِي. قَالَ: «**فَهَلْ لَكِ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟**». قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**أَقْضِي كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ**» قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**قَدْ فَعَلْتُ**». قَالَتْ: وَخَرَجَ الْخَبَرُ إِلَى النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، فَقَالَ النَّاسُ: أَصْهَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَرْسَلُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ، قَالَتْ: فَلَقَدْ أَعْتَقَ بِتَزْوِيجِهِ إِيَّاهَا مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا.

هذا إسناد حسن، لأجل محمد بْنِ إِسْحَاقَ، صاحب السير، وقد صرح هنا بالتحديث.

❁❁❁

بَاب فِي فَضَائِلِ أُمِنَا سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ بْنِ قَيْس

١٨٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٤٣): أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى سَوْدَةَ بِطَلَاقِهَا

فَلَمَّا أَتَاهَا جَلَسَتْ على طريقه بَيْتِ عَائِشَةَ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: أَنْشُدُكَ بِالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ كِتَابَهُ وَاصْطَفَاكَ عَلَى خَلْقِهِ لِمَ طَلَّقْتَنِي أَلِمَوْجِدَةٍ وَجَدْتَهَا فِيَّ؟ قَالَ: لا قَالَتْ: فَإِنِّي أَنْشُدُكَ بِمِثْلِ الأُولَى أَمَا رَاجَعْتَنِي وَقَدْ كَبِرْتُ وَلا حَاجَةَ لِي فِي الرِّجَالِ وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُبْعَثَ فِي نِسَائِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرَاجَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي وَلَيْلَتِي لِعَائِشَةَ حَبَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وله شاهد عند البيهقي في «الكبرى» (٧/ ٥٦١) (١٥٠٠٦): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: نا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ نا أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ أَبُو عُتْبَةَ، نا بَقِيَّةُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ رضي الله عنها: «اعْتَدِّي»، فَجَعَلَهَا تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً وَهُوَ أَمْلَكُ بِهَا»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ أَبُو عُتْبَةَ، قال عنه الذهبي في «المغني» (١/ ٥٢) (٤٠٠): أَحْمَدُ بنُ الْفرج أَبُو عُتبَةَ الْحِمصِي عَن بَقِيَّة ضعفه مُحَمَّد بن عَوْف الطَّائِي وَقَالَ ابْن عدي لَا يحْتَج بِهِ. أ. هـ

وَبَقِيَّةُ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٢٦) (٧٣٤): صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. أ. هـ

❁ ❁ ❁

١٨٨- قال البيهقي في «الكبرى» (٧/ ١١٨) (١٣٤٣٥): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «طَلَّقَ سَوْدَةَ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ أَمْسَكَتْ بِثَوْبِهِ، فَقَالَتْ: مَالِي فِي الرِّجَالِ

مِنْ حَاجَةٍ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُحْشَرَ فِي أَزْوَاجِكَ قَالَ: فَرَجَعَهَا وَجَعَلَ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَكَانَ يَقْسِمُ لَهَا بِيَوْمِهَا وَيَوْمِ سَوْدَةَ» قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ فَعَلَتِ ابْنَةُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ شَبِيهًا بِهَذَا حِينَ أَرَادَ زَوْجُهَا طَلَاقَهَا»

هذا إسناد ضعيف، فيه: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وهو: العطاردي أبو عمر الكوفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٨١) (٦٤): ضعيف. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي فَضَائِلِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ

١٨٩- قال ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٨٩): أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: **«أشبه من رأيت بجبرائيل دحية الكلبي»**.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٦٧)، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي: نَفْسَهُ -، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دِحْيَةُ»**.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ

١٩٠- قال عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصري في «فتوح مصر والمغرب» (١٥٢): حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبّار، حدثنا ابن

لهيعة، عن عتبة بن أبي حكيم، عن ابن شهاب، أن رسول الله ﷺ، قال: «**حضر موت خير من بني الحارث**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: ابن لهيعة.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٣٢/ ١٩٠) (١٩٤٤٦): حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ يَوْمًا خَيْلًا وَعِنْدَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَا أَفْرَسُ بِالْخَيْلِ مِنْكَ**»، فَقَالَ عُيَيْنَةُ: وَأَنَا أَفْرَسُ بِالرِّجَالِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَكَيْفَ ذَاكَ؟**» قَالَ: خَيْرُ الرِّجَالِ رِجَالٌ يَحْمِلُونَ سُيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ جَاعِلِينَ رِمَاحَهُمْ عَلَى مَنَاسِجِ خُيُولِهِمْ، لَابِسُو الْبُرُودِ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَذَبْتَ بَلْ خَيْرُ الرِّجَالِ رِجَالُ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ إِلَى لَخْمٍ وَجُذَامَ وَعَامِلَةَ، وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِنْ آكِلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَقَبِيلَةٌ خَيْرٌ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَقَبِيلَةٌ شَرٌّ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَاللهِ مَا أُبَالِي أَنْ يَهْلِكَ الْحَارِثَانِ كِلَاهُمَا، لَعَنَ اللهُ الْمُلُوكَ الْأَرْبَعَةَ: جَمْدًا، وَمِخْوَسًا، وَمِشْرَحًا، وَأَبْضَعَةَ، وَأُخْتَهُمُ الْعَمَرَّدَةَ**» ثُمَّ قَالَ: «**أَمَرَنِي رَبِّي ﷻ أَنْ أَلْعَنَ قُرَيْشًا مَرَّتَيْنِ، فَلَعَنْتُهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ، مَرَّتَيْنِ فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ**» ثُمَّ قَالَ: «**عُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ، غَيْرَ قَيْسٍ وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّةَ**» ثُمَّ قَالَ: «**لَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَأَخْلَاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ عِنْدَ اللهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» ثُمَّ قَالَ: «**شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ، وَبَنُو تَغْلِبَ، وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ**».

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٨٩) (٩٦٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، وَخَالِدُ أَبُو يَزِيدَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، بِهِ.

وجاءت متابعة تامة لِشُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عند الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٩١) (٦٩٧٩): حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنْبَأَ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ الْخَيْلَ وَعِنْدَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنَا أَعْلَمُ بِالْخَيْلِ مِنْكَ**». فَقَالَ عُيَيْنَةُ: وَأَنَا أَعْلَمُ بِالرِّجَالِ مِنْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَمَنْ خَيْرُ الرِّجَالِ؟**» قَالَ: رِجَالٌ يَحْمِلُونَ سُيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ وَرِمَاحِهِمْ عَلَى مَنَاسِجِ خُيُولِهِمْ مِنْ رِجَالِ نَجْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كَذَبْتَ بَلْ خَيْرُ الرِّجَالِ رِجَالُ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ إِلَى لَخْمٍ وَجُذَامٍ، وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِنْ أُكُلِهَا، وَحَضْرَمُوتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَاللَّهِ مَا أُبَالِي لَوْ هَلَكَ الْحَارِثَانِ جَمِيعًا، لَعَنَ اللَّهُ الْمُلُوكَ الْأَرْبَعَةَ: جَمْدًا، وَمِخْوَسًا، وَأَبْضَعَةَ، وَأُخْتَهُمُ الْعَمَرَّدَةَ**» ثُمَّ قَالَ: «**أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَلْعَنَ قُرَيْشًا مَرَّتَيْنِ فَلَعَنْتُهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ**»، ثُمَّ قَالَ: «**لَعَنَ اللَّهُ تَمِيمَ بْنَ مُرَّةَ خَمْسًا، وَبَكْرَ بْنَ وَائِلٍ سَبْعًا، وَلَعَنَ اللَّهُ قَبِيلَتَيْنِ مِنْ قَبَائِلِ بَنِي تَمِيمٍ مُقَاعِسَ وَمُلَادِسَ**» ثُمَّ قَالَ: «**عُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، عَبْدُ قَيْسٍ، وَجَعْدَةُ، وَعِصْمَةُ**» ثُمَّ قَالَ: «**أَسْلَمُ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ وَأَحْلَافُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» ثُمَّ قَالَ: «**شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِبَ، وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ**».

كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ

بَابُ ذِكْرِ صِفَةِ أَخْلَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٩١- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢٨٠): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ الْخُرَاسَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَنَّ الْحَسَنَ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: هَذَا نَبِيِّي هَذَا خِيَارِي ائْتَسُوا بِهِ وَخُذُوا فِي سُنَّتِهِ وَسَبِيلِهِ لَمْ يَكُنْ تُغْلَقُ دُونَهُ الأَبْوَابُ وَلا تَقُومُ دونه الحجبة وَلا يُغْدَى عَلَيْهِ بِالْجِفَانِ وَلا يُرَاحُ عَلَيْهِ بها يجلس بالأَرْضِ وَيَأْكُلُ طَعَامَهُ بِالأَرْضِ وَيَلْبَسُ الْغَلِيظَ وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ وَيُرْدِفُ بَعْدَهُ وَيَلْعَقُ أَصَابِعَهُ وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ يَرْغَبْ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

قال العلامة الألباني في «الصحيحة» (٥/ ١٦٤) (٢١٣٠)، عن هذا الإسناد:

وهذا إسناد صحيح مرسل، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري. أ. هـ

قلت: نعم رجاله رجال البخاري إلا أنني حين بحثت في ترجمة سفيان لم أجد من شيوخه الحسن، وحين رجعت إلى ترجمة الحسن لم أجد ممن روى عنه سفيان، ثم وجدت الحديث عند الطبري في «تفسيره» (١٠/ ١٥٧): حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «لَمَّا بَعَثَ مُحَمَّدًا فَقَالَ: هَذَا نَبِيِّي هَذَا خِيَارِي، اسْتَنُّوا بِهِ خُذُوا فِي سُنَّتِهِ وَسَبِيلِهِ، لَمْ تُغْلَقْ دُونَهُ الأَبْوَابُ، وَلَمْ تُقَمْ دُونَهُ الْحُجُبُ، وَلَمْ يُغْدَ عَلَيْهِ بِالْجِفَانِ وَلَمْ يُرْجَعْ عَلَيْهِ بِهَا. وَكَانَ يَجْلِسُ بِالأَرْضِ، وَيَأْكُلُ طَعَامَهُ بِالأَرْضِ، وَيَلْعَقُ يَدَهُ، وَيَلْبَسُ الْغَلِيظَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيُرْدِفُ عَبْدَهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» قَالَ الْحَسَنُ: فَمَا أَكْثَرَ الرَّاغِبِينَ عَنْ سُنَّتِهِ

فتبين من رواية الطبري أن إسناد ابن سعد فيه إنقطاع.

إلا أن له طرقا يتقوى بها فعند ابن المبارك في «الزهد» (٢٠١) (٥٧٥): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «لَا وَاللَّهِ مَا كَانَتْ تُغْلَقُ دُونَهُ الْأَبْوَابُ، وَلَا تَقُومُ دُونَهُ الْحَجَبَةُ، وَلَا يُغْدَى عَلَيْهِ بِالْجِفَانِ، وَلَا يُرَاحُ عَلَيْهِ بِهَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ بَارِزًا، مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهُ، وَكَانَ وَاللَّهِ يَجْلِسُ بِالْأَرْضِ، وَيُوضَعُ طَعَامُهُ بِالْأَرْضِ، وَيَلْبَسُ الْغَلِيظَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيُرْدِفُ بَعْدَهُ، وَيَلْعَقُ وَاللَّهِ يَدَهُ».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: يَحْيَى بْنِ الْمُخْتَارِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٩٦) (٧٦٤٢): يحيى ابن المختار الصنعاني مستور. أ. هـ

وله طريق أخرى (٣٥٣) (٩٩٥)، من طريق: أَبِي مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَلْعَقُ أَصَابِعَهُ، وَيَأْكُلُ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَقُولُ: «**إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ**»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١١٠) (٤٨٤): المكي أبو إسحاق كان من البصرة ثم سكن مكة وكان فقيها ضعيف الحديث. أ. هـ

وله شاهد عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٢٩) (٢٠٥): حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُعَيْمٍ الْمَدَنِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَعْتَقِلُ الشَّاةَ، وَيَأْتِي مُرَاعَاةَ الضَّيْفِ». وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ لِأَنَّ هَذِهِ الْخَلَّالَ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَهُ شَاهِدٌ يَنْفَرِدُ بِهِ زَبَّانُ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ ذِكْرُ التَّعْزِيَةِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٩٢- قال ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢١٠): أَخبرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ قَالَ: أَخْبرَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رباح قال: قال رسول الله: «**إِذَا أُصِيبَ أَحَدُكُمْ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي فإنها أعظم المصائب**».

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا: فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٤٨) (٥٤٤١): صدوق رمي بالتشيع. أ. هـ

ووصله أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ١٩٥): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْمُودٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الدِّينَوَرِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ رُزَيْقِ بْنِ سُلَيْمٍ الْخُزَاعِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أُصِيبَ أَحَدُكُمْ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ فِيَّ، فَإِنَّهَا أَعْظَمُ الْمَصَائِبِ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه:

عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَّانِيُّ،، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٥) (٤٤٩٤): صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب وقد وثقة ابن معين. أ. هـ

وشُرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦٥) (٢٧٦٤): صدوق اختلط بأخرة. أ. هـ

وله شاهد عند ابن ماجه في «سننه» (٢/ ٥٣١) (١٥٩٩): حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السُّكَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَابًا

بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، أَوْ كَشَفَ سِتْرًا، فَإِذَا النَّاسُ يُصَلُّونَ وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا رَأَى مِنْ حُسْنِ حَالِهِمْ، ورَجَا أَنْ يَخْلُفَهُ اللَّهُ فِيهِمْ بِالَّذِي رَآهُمْ، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّمَا أَحَدٍ مِنْ النَّاسِ، أَوْ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ، أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَتَعَزَّ بِمُصِيبَتِهِ بِي عَنْ الْمُصِيبَةِ الَّتِي تُصِيبُهُ بِغَيْرِي، فَإِنَّ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي لَنْ يُصَابَ بِمُصِيبَةٍ بَعْدِي أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ مُصِيبَتِي**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٥٢) (٦٩٨٩): ضعيف ولا سيما في عبد الله ابن دينار وكان عابدا. أ. هـ

ويشهد له ما بعده.

❁ ❁ ❁

١٩٣- قال مالك في «موطأه» (٢/ ٣٣١) (٨٠٩/ ٢٦٨): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ الْقَاسِمِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لِيُعَزِّ الْمُسْلِمِينَ فِي مَصَائِبِهِمُ، الْمُصِيبَةُ بِي**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله وما بعده.

❁ ❁ ❁

١٩٤- قال الدارمي في «مسنده» (١/ ٢٢٢) (٨٥): أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ سَعِيدٍ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ هُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، وحدَّثني يَعِيشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي، فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ**».

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا شيخ الدارمي، قال عنه ابن حجر

في «التقريب» (٣٦٨) (٤٢٥٦): صدوق. أ. هـ

ويشهد له ما قبله فيتقوى بهم فيكون صحيح لغيره.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي ثَوَابِ الْبَلَاءِ

١٩٥- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٨١) (٣٤٣٤٦): حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْإِفْرِيقِيِّ، عَنْ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَحْسَنَ الْعَبْدُ فَأَلْزَقَ اللَّهُ بِهِ الْبَلَاءَ فَإِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ أَنْ يُصَافِيَهُ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: الْإِفْرِيقِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٦٢): ضعيف في حفظه. اهـ

وله شاهد يرتقي به عند أحمد في «مسنده» (٣/ ٧٨) (١٤٨١): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟

قَالَ: «**الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الصَّالِحُونَ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ مِنْ النَّاسِ يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلَابَةٌ زِيدَ فِي بَلَائِهِ وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ خُفِّفَ عَنْهُ وَمَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ**».

هذا إسناده حسن، رجاله كلهم ثقات غير: عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٢٨٥): صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون. اهـ

و الحديث جاء من طرق عنه، فعند الطيالسي في «مسنده» (١/ ٢٩) (٢١٥)،

وأحمد في «مسنده» (٣/ ٨٧) (١٤٩٤)، من طريق: شعبة، وعند الطيالسي في «مسنده» (٢١٥)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٢٨) (١٥٥٥)، من طريق: هشام، وعند الطيالسي في «مسنده» (٢١٥)، وابن حبان في «صحيحة» (٧/ ١٦٠) (٢٩٠٠)،

و(٧/ ١٨٤) (٢٩٢١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٠٠) (١٢١)، من طريق: حماد بن سلمة، وعند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٣٣) (١٠٩٣٣)، والحاكم في «المستدرك» (١٢١)، من طريق: أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، وعند أحمد في «مسنده» (٣/ ١٥٩) (١٦٠٧)، وابن ماجه في «سننه» (٢/ ١٣٣٤) (٤٠٢٣)، والترمذي في «سننه» (٤/ ٦٠١) (٢٣٩٨)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، كلهم: عن عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، به.

وجاءت متابعتان تامتان لعاصم:

فالأولى: عند البزار في «مسنده» (١/ ٢٠٥) (١١٥٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥/ ١٩١) (١٨٣٤)، من طريق: شَرِيك بن عبد الله النخعي عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْب عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، به.

والثانية: عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٩) (١٢٠)، من طريق: العلاء بن المسيب عن مصعب بن سعد، به.

وله شاهد آخر عند أبي بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٣١) (١٠٩١٦): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ**».

هذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو هو: ابن علقمة بن وقاص الليثي.

والحديث جاء عند أحمد في «مسنده» (١٣/ ٢٤٨) (٧٨٥٩)، والترمذي في «سننه» (٤/ ٦٠٢) (٢٣٩٩)، والبزار في «مسنده» (٢/ ٤٠٠) (٧٩٩٨)، وأبي

يعلى في «مسنده» (١٠/ ٣١٩) (٥٩١٢)، و(١٠/ ٤٠٦) (٦٠١٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ١٧٦) (٢٩١٣)، و(٧/ ١٨٧) (٢٩٢٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩٧) (١٢٨١)،و(٤/ ٣٥٠) (٧٨٧٩)، والبيهقي في «الكبرى» (٣/ ٣٧٤) (٦٣٣٥)، وفي «شعب الإيمان» (١٢/ ٢٦٥) (٩٣٧٧)، من طرق: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، به.

و لمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو متابعة تامة يرتقي الحديث بها إلى الصحة عند البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في «الأدب المفرد» (١/ ١٧٤) (٤٩٤)، من طريق: عدي بن عدي عن أبى سلمه عن أبى هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في جسده وأهله وماله حتى يلقى الله عز وجل وما عليه خطيئة**».

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي الكَفَافِ وَالْقَنَاعَةِ

١٩٦- قال أحمد بن حنبل في «الزهد» (ص٢٣٢) (١٦٤٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ قَالَ: « **إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا جَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَكَفَّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا جَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَأَفْشَى عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ**».

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

وَأَبُو الْأَشْهَبِ، هو: جعفر ابن حيان العطاردي.

وله طريق أخرى عنده أيضا (٣٢١) (٢٣٤٣): حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا كَفَّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ**

فِي قَلْبِهِ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا بَثَّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ وَجَعَلَ فَاقَتَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: الْمُبَارَكُ، وهو: ابْنُ فَضَالَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٩) (٦٤٦٤): صدوق يدلس ويسوي. أ. هـ

وله شاهد عند ابن ماجه في «سننه» (٥/ ٢٢٧) (٤١٠٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ، قُلْتُ: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ يسَأَلَ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَأَلَنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ»**

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد آخر عند وكيع في «الزهد» (٦٣٨) (٣٥٩): حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ هَمَّهُ، جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ. وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ، جَعَلَ اللَّهُ الْفَقْرَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْهَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ»**

وهذا إسناد ضعيف، فيه:

الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٠٦) (١٨٩٥): صدوق سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا. أ. هـ

وَيَزِيدُ بْنُ أَبَانَ، وهو: الرقاشي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٩٩) (٧٦٨٣): زاهد ضعيف. أ. هـ

ومن طريق وكيع أخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٣٥٥)، ومن طريق هناد أخرجه الترمذي في «سننه» (٤/ ٦٤٢) (٢٤٦٥).

وله شاهد ثالث عند ابن حبان في «صحيحه» (٤/ ٦٧) (٣٠٥٥): أَخبرنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، حدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حدثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ عَنْ سِتِّ خِصَالٍ كَانَ يَظُنُّ أَنَّهَا لَهُ خَالِصَةً، وَالسَّابِعَةُ لَمْ يَكُنْ مُوسَى يُحِبُّهَا، قَالَ: يَا رَبِّ أَيُّ عِبَادِكَ أَتْقَى؟ قَالَ: الَّذِي يَذْكُرُ وَلَا يَنْسَى، قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَهْدَى؟ قَالَ: الَّذِي يَتَّبِعُ الْهُدَى قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَحْكَمُ؟ قَالَ: الَّذِي يَحْكُمُ لِلنَّاسِ كَمَا يَحْكُمُ لِنَفْسِهِ، قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَعْلَمُ؟ قَالَ: عَالِمٌ لَا يَشْبَعُ مِنَ الْعِلْمِ، يَجْمَعُ عِلْمَ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ، قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَعَزُّ؟ قَالَ: الَّذِي إِذَا قَدَرَ غَفَرَ، قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَغْنَى؟ قَالَ: الَّذِي يَرْضَى بِمَا يُؤْتَى، قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَفْقَرُ؟ قَالَ: صَاحِبٌ مَنْقُوصٌ**»، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ الْغِنَى عَنْ ظَهْرٍ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا جَعَلَ غِنَاهُ فِي نَفْسِهِ وَتُقَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ شَرًّا جَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ**».

هذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات؛ غير حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى،، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٥٦) (١١٧٥): صدوق. أ. هـ

وَدراج أَبُو السَّمْحِ،، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٠١) (١٨٢٤): صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ هَلْ يُؤجَرُ الإِنْسَانُ فِيمَا يَشْتَهِيهِ وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ؟

١٩٧- قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزهد» (٢١١) (٥٩٥): أَخْبَرَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَشْيَاءُ نَشْتَهِيهَا

لَا نَقْدِرُ عَلَيْهَا، فَهَلْ لَنَا فِيهَا أَجْرٌ؟

قَالَ: «فَفِيمَ تُؤْجَرُونَ إِذَا لَمْ تُؤْجَرُوا عَلَى ذَلِكَ؟».

هـذا إسناد حسن، لأجل: حُرَيْثِ بْنِ السَّائِبِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٥٦) (١١٨٠): صدوق يخطيء. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ الْزهْدِ فِي الْدنيا

١٩٨- قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ في «الزهد» (٢١٩) (٦٢٠): أَخْبَرَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ الْأُسَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي فَوْرٍ لَهُ بِثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ، مَرَّ عَلَى مَزْبَلَةٍ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذِهِ الْمَزْبَلَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ أَنَّ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ ذُبَابٍ، مَا أَعْطَى كَافِرًا مِنْهَا شَيْئًا»، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَوْتَ وَغَمَّهُ وَكَرْبَهُ وَعَلَزَهُ، فَقَالَ: «ثَلَاثُ مِائَةِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ»

هـذا إسناد حسن، لأجل: حُرَيْثِ بْنِ السَّائِبِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٥٦) (١١٨٠): صدوق يخطيء. أ. هـ

وله شاهد عند الترمذي (٤/ ٥٦٠) (٢٣٢٠)، من طريق: عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ

وعند ابن ماجه كلٌ في «سننه» (٥/ ٢٣٠) (٤١١٠)، واللفظ له، من طريق: أَبِي يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنِ مَنْظُورٍ، كلاهما: عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَإِذَا هُوَ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ شَائِلَةٍ بِرِجْلِهَا، فَقَالَ: «أَتُرَوْنَ هَذِهِ هَيِّنَةً عَلَى صَاحِبِهَا؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى صَاحِبِهَا، وَلَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا قَطْرَةً أَبَدًا».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد آخر عند ابن المبارك في «الزهد» (١٧٨) (٥٠٩): أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: **«لَوْ أَنَّ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ فِي الْخَيْرِ مَا أَعْطَى مِنْهَا الْكَافِرَ شَيْئًا»**

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عُثْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٢٣٢) (٢٢٦٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ١٥٦) (٨٦٢)، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.

۞ ۞ ۞

١٩٩- قال هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٤١١): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الرَّازِيُّ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةٌ، فَنَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَضَعُهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ضَعْهُ عَلَى الْحَضِيضِ»** وَالْحَضِيضُ الْأَرْضُ، ثُمَّ قَالَ: **«لَآكُلَنَّ الْيَوْمَ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ»**، ثُمَّ جَثَا لِرُكْبَتَيْهِ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ «تَأْكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«نَعَمْ، آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا كَأْسًا»**

هذا إسناد حسن، لأجل: أَبِي سِنَانٍ، وهو: سعيد ابن سنان، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٣٧) (٢٣٣٢): صدوق له أوهام. أ. هـ

ويشهد له ما قبله، وكذلك ما في كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ ذِكْرِ صِفَةِ أَخْلَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

۞ ۞ ۞

٤٠٠- قال أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٤١): حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا أحمد بن الحسين الحذاء ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُحِبُّنِي اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَيُحِبُّنِي عَلَيْهِ النَّاسُ، قَالَ: **«أَمَّا مَا يُحِبُّكَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَالزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَّا مَا يُحِبُّكَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ هَذَا الْقِثَّاءَ»**

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات، عدا إبراهيم ابن أدهم ابن منصور، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٨٧) (١٤٤): العجلي وقيل التميمي أبو إسحاق البلخي الزاهد صدوق. أ. هـ

ووجدته في «مسند إبراهيم بن أدهم الزاهد» لابن منده (ص٢٩) (١٧): أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، وَأَبُو عُمَرَ بْنُ حِمْدَانَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالُوا: ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، به.

ووصله هو(٨/ ٤١): حدثنا أبو القاسم زيد بن علي بن أبى بلال المبقرى ثنا أبو أحمد ابراهيم ابن محمد بن أحمد الهمداني - بالكوفة - ثنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المستملي ثنا أبو عبيدة بن أبي السفر ثنا الحسن بن الربيع ثنا المفضل بن يونس ثنا إبراهيم بن أدهم عن منصور عن مجاهد عن أنس أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله ﷻ وأحبني الناس عليه، فقال له النبي ﷺ: **«ازهد في الدنيا يحبك الله، وأما الناس فانبذ إليهم هذا يحبوك»**.

أبو أحمد إبراهيم بن محمد بن أحمد الهمداني لم أجد له ترجمة.

وله شاهد عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/ ١٩٩): حدثكم محمد بن أحمد بن الحسن نا أحمد بن المغلس قال سمعت أبا نصر بشرا يقول وقد قال له

رجل يا أبا نصر ما اشد حب الناس لك فغلظ عليه ذلك ثم قال ولك عافاك الله قال وكيف قال دع لهم ما في أيديهم فذكرت لأبي نصر فقلت حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال أتى رجل للنبي ﷺ فقال يا رسول الله دلني عن عمل إذا عملته أحبني الله من السماء وأحبني الناس من الأرض قال فقال له النبي ﷺ: «**ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس**».

قال العلامة الألباني فسح الله له قبره في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٦٢٦) (٩٤٤): وهذا إسناد رجاله رجال الشيخين غير ابن العلس هذا فلم أعرفه. أ. هـ

وقال أبو نعيم رَحِمَهُ اللَّهُ عقب روايته موصولا: ذكر أنس في هذا الحديث وهم من عمر أو أبي أحمد، فقد رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع فلم يجاوز فيه مجاهدا. أ. هـ

وجاء في سنن ابن ماجه (٥/ ٢٢٥) (٤١٠٢): حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّوكَ**».

وهذا إسناد ضعيف جدا، فيه: خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٨٩) (١٦٦٠): رماه ابن معين بالكذب ونسبه صالح جزرة وغيره إلى الوضع. أ. هـ

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ٧٥) (١٨١٥): وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مَيمون الرَّقِّي، عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ كَثير، عَنْ سُفيان الثَّوري، عَنْ أَبِي

حَازِمٍ، عَنْ سَهْل بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِي؛ قَالَ: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يارسولَ اللَّهِ، أخبِرْني بعملٍ إِذَا أَنَا عَمِلتُهُ أحبَّني اللهُ ﷻ، وأحبَّني الناسُ، فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ؟».

فَقَالَ أَبِي: «هَذَا أيضا حديثٌ باطِل»؛ يَعْنِي: بهذا الإسناد. أ. هـ

۞۞۞

٢٠١- قال أحمد بن حنبل في «الزهد» (١٣) (٦٢): حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْذَرُوا الدُّنْيَا فَإِنَّهَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ».

هذا إسناد حسن رجاله رجال الشيخين عدا زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، وهو من رجال مسلم.

قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٢٢) (٢١٢٤): وهو صدوق يخطىء في حديث الثوري. أ. هـ

وله شاهد عند الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه» (٢٧٤٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِى النِّسَاءِ».

۞۞۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّعَفُّفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ

٢٠٢- قال الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٥٠) (١٦٣٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو حُصَيْنٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: بَلَغَ الْحَارِثَ - رَجُلٌ كَانَ بِالشَّامِ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ بِهِ عَوَزٌ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ ثَلَاثَمِائَةِ دِينَارٍ، فَقَالَ: مَا وَجَدَ عَبْدًا لِلَّهِ هُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ مِنِّي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ سَأَلَ، وَلَهُ أَرْبَعُونَ فَقَدْ أَلْحَفَ**»، ولِآلِ أَبِي ذَرٍّ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، وَأَرْبَعُونَ شَاةً، ومَاهِنَيْنِ، قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ: يَعْنِي خَادِمَيْنِ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند مالك في «موطأه» (٢/ ٩٩٩) (١١)، من طريق: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَنَّهُ قَالَ: نَزَلْتُ أَنَا وَأَهْلِي بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَقَالَ لِي أَهْلِي: اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلْهُ لَنَا شَيْئًا نَأْكُلُهُ، وَجَعَلُوا يَذْكُرُونَ مِنْ حَاجَتِهِمْ، فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا يَسْأَلُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا أَجِدُ مَا أُعْطِيكَ**»، فَتَوَلَّى الرَّجُلُ عَنْهُ وَهُوَ مُغْضَبٌ، وَهُوَ يَقُولُ: لَعَمْرِي إِنَّكَ لَتُعْطِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهُ لَيَغْضَبُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَجِدَ مَا أُعْطِيهِ، مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عَدْلُهَا، فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا**» قَالَ الْأَسَدِيُّ: فَقُلْتُ: لَلَقْحَةٌ لَنَا خَيْرٌ مِنْ أُوقِيَّةٍ - قَالَ مَالِكٌ: وَالْأُوقِيَّةُ: أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا -، قَالَ: فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ، فَقُدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَعِيرٍ وَزَبِيبٍ، فَقَسَمَ لَنَا مِنْهُ حَتَّى أَغْنَانَا اللَّهُ ﷻ.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، عدا جهالة الصحابي ولا تضر.

ومن طريقه أخرجه أبو داود في «سننه» (٣/ ٧٠) (١٦٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣/ ٧٨) (٢٣٨٨).

❁ ❁ ❁

بَابُ تَفْسِيرِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ

٤٠٣- قال ابن المبارك في «الزهد» (ص٢٨٣) (٨٢٤): أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَحِلُّ لِي مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**مَنِ السَّائِلُ؟**»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ - وَنَقَرَ بِأُصْبُعَيْهِ - «**مَا أَنْكَرَ قَلْبُكَ فَدَعْهُ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: ابن لهيعة.

وقد اختلف أهل العلم اختلافا كثيرًا في صحة رواية ابن لهيعة قبل احتراق كتبه وبعد ذلك، بل اختلفوا أيضًا في صحة رواية العبادلة عنه والذي يظهر ضعفة من قبل احتراق كتبه ومن بعد وعدم صحة رواية العبادلة عنه وغير العبادلة وهذا هو المشهور عن يحيى بن معين كما نقل ذلك ابن رجب في «شرحه لعلل الترمذي» (ص: ١٤٧)،فقال: حديثه في عمره كله واحد وهو ضعيف. اهـ

وهناك جماعة من علماء الجرح والتعديل ضعفوا حديث ابن لهيعة القديم، والجديد منهم:

١، ٢ - الحافظان أبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان.

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٧ - ١٤٨): سألت أبي وأبا زرعة عن ابن لهيعة والافريقى أيهما أحب إليكما.

فقالا: جميعًا ضعيفان، بين الافريقى وابن لهيعة كثير، أمَّا ابن لهيعة فأمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار.

قلت لابي: إذا كان من يروى عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب يحتج به؟

قال: لا.

وسئل أبو زرعة عن ابن لهيعة سماع القدماء منه؟

فقال: آخره وأوله سواء الاَّ أنَّ ابن المبارك وابن وهب كانا يتتبعان أصوله فيكتبان منه، وهؤلاء الباقون كانوا يأخذون من الشيخ، وكان ابن لهيعة لا يضبط، وليس ممن يحتج بحديثه من أجمل القول فيه. اهـ

وقوله: من «الشيخ»، لعل الأظهر من «النسخ». كما استظهره العلامة المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣- الحافظ يحيى بن معين.

قال ابن شاهين رَحِمَهُ اللَّهُ في «تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين» (ص: ١١٨): عبد الله بن لهيعة ليس بشيء.

قيل ليحيي: فهذا الذي يحكي الناس عنه احترقت كتبه؟.

قال: ليس لهذا أصل. سألت عنها بمصر.

وقال في موضع آخر: ابن ليهعة ليس بشيء. تغير أو لم يتغير. اهـ

وروى ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٤٧) عن إبراهيم بن الجنيد قال: سمعت يحيى بن معين يسأل عن رشدين بن سعد قال: ليس بشئ وابن لهيعة أمثل من رشدين وقد كتب حديث ابن لهيعة. قلت ليحيى بن معين ابن لهيعة ورشدين سواء؟

قال: لا ابن لهيعة أحب الي من رشدين، رشدين ليس بشئ ثم قال لي يحيى

بن معين قال لي أهل مصر ما احترق لابن لهيعة كتاب قط، وما زال ابن وهب يكتب عنه حتى مات.

قال يحيى وكان أبو الأسود النضر بن عبد الجبار راوية عنه وكان شيخ صدق وكان ابن أبي مريم سئ الرأي في ابن لهيعة فلما كتبوها عنه وسألوه عنها سكت عن ابن لهيعة.

قلت ليحيى فسماع القدماء والآخرين من ابن لهيعة سواء؟

قال نعم سواء. اهـ

وروى ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٤٥) عن يحيى بن معين قال: أنكر أهل مصر احتراق كتب ابن لهيعة والسماع منه واحد القديم والحديث. اهـ

٤- عمرو بن علي الفلاس.

روى ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٧)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٤٨)،عن عمرو بن علي الفلاس قال: «عبد الله بن لهيعة احترقت كتبه فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ اصح من الذين كتبوا بعدما احترقت الكتب وهو ضعيف الحديث. اهـ

قلت: وظاهر كلام الفلاس أنَّ رواية المتقدمين وإن كانت أصح من رواية المتأخرين لكنها مع ذلك لا تبلغ إلى مرتبة الاحتجاج.

٥- سعيد بن أبي مريم.

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٦): وقال ابن ابي مريم: ما أقر به قبل الاحتراق وبعده.

٦- الحافظ ابن خزيمة.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه» (١/ ٧٥)،بعد أن أورد حديثًا من طريق ابن وهب عن

ابن لهيعة: ابن لهيعة ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا تفرد برواية وإنَّما أخرجت هذا الخبر لأنَّ جابر بن إسماعيل معه في الإسناد. اهـ

٧- ابن حبان.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في «المجروحين» (١/ ٧٦): وقد سبرت حديثه من رواية العبادلة عن عبدالله بن البارك وعبد الله بن وهب وعبد الله بن يزيد المقرى وبين حديثه الذي حدث بعد احتراق كتبه فرأيت في القديم أشياء مدلسة، وأوهامًا كثيرة تدل على قلة مبالاة كانت فيه قبل احتراق كتبه، فلما حدث بما ليس من حديثه بعد احتراق كتبه استحق الترك. اهـ

٨- العلامة ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال في «تنقيح التحقيق» (٣/ ١٢٠): فأمَّا حديث أسماء: فهو من رواية إمام عن ابن لهيعة، وهو ابن المبارك، وحديث ابن لهيعة يصلح للمتابعة. اهـ

٩- العلامة الزيلعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال في «نصب الراية» (٢/ ٤١٤): وحديث ابن لهيعة يصلح للمتابعة، سيما من رواية ابن المبارك عنه. اهـ

قلت: وظاهر كلامهما أنَّ رواية المتقدمين كابن المبارك وإن كانت أحسن حالًا من رواية المتأخرين لكنها لا تبلغ إلى مرتبة الاحتجاج.

قلت: وممن ذهب إلى رد رواية ابن لهيعة مطلقًا من العلماء المعاصرين الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ.

بل إن من أهل العلم من أنكر احتراق كتبه، ومنهم من اثبت احتراقها:

فممن أنكر احتراقها:

١- عثمان بن صالح السهمي.

روى العقيلي في [الضعفاء] (٢/ ٢٩٤)، وابن عساكر في [تاريخ دمشق] (٣٢/ ١٤٨) عن يحيى بن عثمان بن صالح السهمي قال: سألت أبي متى احترقت دار ابن لهيعة فقال في سنة سبعين ومائة قلت فاحترقت كتبه كما تزعم العامة فقال معاذ الله ما كتبت كتاب عمارة بن غزية إلاَّ من أصل كتاب ابن لهيعة بعد احتراق داره غير أن بعض ما كان يقرأ منه احترق وبقيت أصول كتبه بحالها. اهـ

قلت: السهمي مصري من بلد ابن لهيعة، وقوله هذا يجمع أقوال المختلفين في احتراق كتب ابن لهيعة، أو عدم احتراقها، فقد بين أنَّ أصوله لم تحترق، وإنَّما احترقت عليه بعض النسخ، فمن أثبت احتراق كتب ابن لهيعة فلعله أراد تلك النسخ التي احترقت، ومن نفى احتراق كتبه فلعله أراد أصولها.

٢- أبو زرعة.

قال الحافظ ابن عساكر رَحِمَهُ اللَّهُ في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٥٧): قال أبو زرعة لم تحترق كتبه ولكن كان ردئ الحفظ. اهـ

٣- ابن أبي مريم.

قال الآجري في «سؤالات الآجري» (٢/ ١٧٤ - ١٧٥): سمعت أبا داود يقول: قال ابن أبي مريم: لم تحترق كتب ابن لهيعة، ولا كتاب، إنَّما أرادوا أن يرققوا عليه أمير مصر. فارسل إليه أمير مصر بخمسمائة دينار. اهـ

٤- يحيى بن حسان.

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٨): حدثنى أبي نا محمد بن يحيى بن حسان قال سمعت أبي يقول: ما رأيت احفظ من ابن لهيعة بعد هشيم قلت له: إنَّ الناس يقولون احترق كتب ابن لهيعة، فقال: ما غاب له كتاب. اهـ

٥ - يحيى بن معين.

روى ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٤٥) عن يحيى بن معين قال: أنكر أهل مصر احتراق كتب ابن لهيعة والسماع منه واحد القديم والحديث. اهـ

وجاء عنه إثبات ذلك فروى العقيلي في [الضعفاء] (٢/ ٢٩٥)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٤٨): حدثنا جعفر بن أحمد بن محبوب، قال: حدثنا محمد بن إدريس عن كتاب أبي الوليد بن أبي الجارود عن يحيى بن معين قال: ابن لهيعة يكتب عنه ما كان قبل احتراق كتبه. اهـ

قلت: أبو الوليد اسمه موسى بن أبي الجارود لم يوثقه معتبر.

وقد أثبت احتراق كتب ابن لهيعة جماعة من أهل العلم منهم:

١- قتيبة بن سعيد البلخي.

روى الحاكم في «كتاب المدخل إلى الإكليل» (ص: ٢٣)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٧٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٠/ ٣٧٢): من طريق قتيبة بن سعيد يقول لما احترقت كتب ابن لهيعة بعث إليه الليث بن سعد كاغدًا بألف دينار.

٢- عبد الله بن المبارك المروزي.

قال أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ في «سؤالاته» (ص: ١٧٠): سمعت أحمد قال قال ابن المبارك سنة تسع وسبعين من سمع ابن لهيعة منذ عشرين سنة فإن سماعه صالح سمعته قال احترقت كتب ابن لهيعة زعموا في سنة اربع وستين. اهـ

٣- أحمد بن حنبل المروزي ثم البغدادي.

قال أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ في «سؤالاته» (ص: ٢٤٦): سمعت أحمد قال احترقت

كتب ابن لهيعة زعموا كان رشدين بن سعد قد سمع منه كتبه فكانوا يأخذون كتبه فلا يأتونه بشيء إلاَّ قرأ. اهـ

٤- إسحاق بن عيسى الطباع البغدادي.

روى ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٤٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٤٨)،عن إسحاق بن عيسى قال: احترقت كتب ابن لهيعة سنة تسع وستين ولقيته أنا سنة أربع وستين ومائة أظنه قال ومات. اهـ

٥- يحيى بن عبد الله بن بكير المصري.

روى ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٤٩)،عن يحيى بن عبد الله بن بكير قال: احترقت كتب ابن لهيعة في سنة سبعين ومائة. اهـ

قلت: ابن بكير مصري من بلد ابن لهيعة، لكن كلامه هذا محمول على احتراق النسخ لا الأصول.

٦- عمرو بن علي الفلاس البصري.

وروى ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٧)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٤٨)،عن عمرو بن علي الفلاس قال: عبد الله بن لهيعة احترقت كتبه فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ اصح من الذين كتبوا بعدما احترقت الكتب وهو ضعيف الحديث. اهـ

٧- سعيد بن أبي مريم المصري.

وقال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللهُ في «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٦): وقال ابن ابي مريم: ما اقر به قبل الاحتراق وبعده. اهـ

قلت: لعله قال ذلك تنزلًا مع من ادعى ذلك، وإلاَّ فأنَّه لا يرى أنَّ كتبه

احترقت، وقد سبق أن نقلنا عنه قوله: لم تحترق كتب ابن لهيعة، ولا كتاب.

٨- ابن حبان.

قال ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٧٦): وقد سبرت حديثه من رواية العبادلة عن عبدالله بن البارك وعبد الله بن وهب وعبد الله بن يزيد المقرى وبين حديثه الذي حدث بعد احتراق كتبه فرأيت في القديم أشياء مدلسة وأوهامًا كثيرة تدل على قلة مبالاة كانت فيه قبل احتراق كتبه، فلما حدث بما ليس من حديثه بعد احتراق كتبه استحق الترك. اهـ

٩- الحاكم أبو عبد الله.

قال العلامة السجزي في «سؤالاته للحاكم» (ص: ١٣٥): وسمعته يقول لم يقصد ابن لهيعة الكذب ولكن احترقت كتبه فحدث من حفظه فاخطا فيه. اهـ

وهنالك جمع من حفاظ الحديث صححوا رواية القدامى عن ابن لهيعة كالعبادلة وغيرهم، ومنهم:

١- الإمام أحمد.

قال الحافظ الفسوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٢٦٣)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٥٣): حدثني الفضل قال: سمعت أبا عبد الله وسئل عن ابن لهيعة فقال: من كتب عنه قديمًا فسماعه صحيح. اهـ

٢- أحمد بن صالح المصري.

روى الفسوى في «المعرفة» (٢/ ٢٦٢)، ومن طريقه ابن عساكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٤٦)،عن أحمد بن صالح يقول: كتبت حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود في الرق قال كنت اكتب عن أصحابنا في القراطيس واستخير الله فيه فكتبت

حديث ابن لهيعة عن النضر في الرق فذكرت له سماع القديم وسماع الحديث فقال كان ابن لهيعة طلابا للعلم صحيح الكتاب وكان املا عليهم حديثه من كتابه قديمًا فكتب عنه قوم يعقلون الحديث وآخرون لا يضبطون وقوم حضروا فلم يكتبوا وكتبوا بعد سماعهم فوقع علمه على هذا إلى الناس ثم لم يخرج كتبه وكان يقرأ من كتب الناس فوقع في حديثه إلى الناس على هذا فمن كتب بأخره من كتاب صحيح قرأ عليه في الصحة ومن كتب في كتب من كان لا يضبط ولا يصح كتابه وقع عنده على فساد الأصل قال وكان قد سمع من عطاء ومن رجل عنه ومن رجلين عنه فكانوا يدعون الرجل والرجلين ويجعلونه عن عطاء نفسه فيقرأ عليه ما يأتون به قال وظننت أنَّ أبا الأسود كتب من كتاب صحيح فحديثه صحيح يشبه حديث أهل العلم. اهـ

قلت: أبو الأسود هو النضر بن عبد الجبار.

٣- عبد الله بن المبارك.

قال أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ في «سؤالاته» (ص: ١٧٠): سمعت أحمد قال قال ابن المبارك سنة تسع وسبعين من سمع من ابن لهيعة منذ عشرين سنة فإنَّ سماعه صالح سمعته قال احترقت كتب ابن لهيعة زعموا في سنة اربع وستين. اهـ

٤- عبد الرحمن بن مهدي.

روى العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٨٣)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢/ ١٤٤): عن نعيم بن حماد قال: سمعت ابن مهدي يقول: ما أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلاَّ سماع ابن المبارك ونحوه.

٥- عبد الله بن وهب المصري وهو أحد العبادلة.

قال العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٨٣): وحدثنا عبد الله بن أحمد قال: حدثني

أبي قال: حدثنا خالد بن خداش قال: قال لي ابن وهب، ورآني لا أكتب حديث ابن لهيعة: إني لست كغيري في ابن لهيعة فاكتبها، وقال لي: حديثه عن عقبة بن عامر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لو كان القرآن في إهاب ما مسته النار**». ما رفعه لنا ابن لهيعة في أول عمره قط. اهـ

٦- ابن سعد.

وقال العلامة ابن سعد رحمه الله في «الطبقات الكبرى» (٧/ ٥١٦): عبد الله بن عقبة بن لهيعة الحضرمي من أنفسهم، ويكنى أبا عبد الرحمن، وكان ضعيفًا وعنده حديث كثير، ومن سمع منه في أول أمره أحسن حالًا في روايته ممن سمع منه بآخره، وأمَّا أهل مصر فيذكرون أنَّه لم يختلط ولم يزل أول أمره وآخره واحدًا ولكن كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه فيسكت عليه، فقيل له في لذلك فقال: وما ذنبي؟ إنما يجيئون بكتاب يقرؤونه ويقومون ولو سألوني لأخبرتهم أنَّه ليس من حديثي. اهـ

قلت: لكن كلام ابن سعد هذا ليس صريحًا بالاحتجاج برواية المتقدمين عن ابن لهيعة.

٧- ما نقله ابن حبان عن بعض أصحابه.

قال رحمه الله في «المجروحين» (٢/ ١١): كان شيخًا صالحًا ولكنه كان يدلس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه، ثم احترقت كتبه في سنة سبعين ومائة قبل موته بأربع سنين، وكان أصحابنا، يقولون، إن سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة فسماعهم صحيح، ومن سمع منه بعد احتراق كتبه فسماعه ليس بشئ. اهـ

٨- عبد الغني بن سعيد الأزدي، والساجي.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «رفع الإصر عن قضاة مصر» (ص: ١٤٦): وقال عبد الغني ابن سعيد الأزْدي: إذا روى العَبَادِلَةُ عن عبد الله بن لهيعة فهو

صحيح: ابن المبارك وابن وهب والمقرئ، وكذا قال الساجي وغيره. اهـ

٩- العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «إعلام الموقعين» (٢/ ٤٤١): ابن لهيعة يحتج منه بما رواه عنه العبادلة كعبد الله بن وهب وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن يزيد المقري. اهـ

١٠ - العلامة الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢٢): وروى: الفضل بن زياد، عن أحمد بن حنبل، قال: من كتب عن ابن لهيعة قديما، فسماعه صحيح.

قلت: لأنَّه لم يكن بعد تساهل، وكان أمره مضبوطًا، فأفسد نفسه. اهـ

١١ - الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «فتح الباري» (٤/ ٣٤٥): وفيه ابن لهيعة ولكنه من قديم حديثه لأنَّ ابن عبد الحكم أورده في فتوح مصر من طريق الليث عنه. اهـ

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «التلخيص» (٤/ ١٠٥): قوله: «روي أنَّه ﷺ قال: «**للقتل كفارة**»، أبو نعيم في المعرفة من حديث خزيمة بن ثابت، وفيه ابن لهيعة؛ لكنه من حديث ابن وهب عنه، فيكون حسنًا. اهـ

وممن قبل رواية المتقدمين عن ابن لهيعة من المعاصرين العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وبعد هذا البحث الموفق الذي امتعني به شيخنا المربي أبوبكر فيظهر لي ما استظهره، وهو أن الراجح أنَّ كتبه لم تحترق كما أخبر بذلك أهل مصر، وخبرهم مقدم على خبر غيرهم فإنَّهم أعلم بصاحبهم من غيرهم.

وإنما حصل احتراق لبعض النسخ التي ليست من أصوله كما يدل عليه كلام السهمي الماضي، ويدل عليه قول الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «سير أعلام النبلاء»

(٨/ ٢٢): وقال إسحاق بن عيسى: ما احترقت أصوله، إنَّما احترق بعض ما كان يقرأ منه - يريد: ما نسخ. اهـ

وأما الاحتجاج برواية المتقدمين عنه ومنهم العبادلة فهي محل اجتهاد، والذي يظهر رد رواية ابن لهيعة مطلقًا تقديمًا للجرح المفسر على التعديل، والله أعلم.

إلا أن للحديث شاهدا يتقوى به عند مسلم في «صحيحه» (٢٥٥٣)، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «**الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**».

❁ ❁ ❁

بَابُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٢٠٤- قال الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٨١) (٣٩٦٨): أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمْدَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دِيزِيلَ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ تَلْقَى رُوحَهُ أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فَيَقُولُوا لَهُ: مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ فَإِذَا قَالَ: مَاتَ، قَالُوا: ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَاوِيَةِ، فَبِئْسَتِ الْأُمُّ وَبِئْسَتِ الْمُرَبِّيَةُ**».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ. أ. هـ

قلت: بل هو مرسل ضعيف، فيه: الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٩) (٦٤٦٤): صدوق يدلس ويسوي. أ. هـ

وله شاهد موقوف عند ابن المبارك في «الزهد» (ص١٤٩) (٤٤٣): أَخْبَرَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ السَّمَاعِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: إِذَا قُبِضَتْ نَفْسُ الْعَبْدِ تَلَقَّاهُ أَهْلُ الرَّحْمَةِ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ كَمَا يَلْقَوْنَ الْبَشِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَيُقْبِلُونَ عَلَيْهِ لِيَسْأَلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَنْظِرُوا أَخَاكُمْ حَتَّى يَسْتَرِيحَ، فَإِنَّهُ كَانَ فِي

كَرْبٍ، فَيُقْبِلُونَ عَلَيْهِ فَيَسْأَلُونَهُ مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ مَا فَعَلَتْ فُلَانَةٌ؟ هَلْ تَزَوَّجَتْ؟ فَإِذَا سَأَلُوا عَنِ الرَّجُلِ قَدْ مَاتَ قَبْلَهُ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّهُ قَدْ هَلَكَ، فَيَقُولُونَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَاوِيَةِ، فَبِئْسَتِ الْأُمُّ، وَبِئْسَتِ الْمُرَبِّيَةُ، قَالَ: فَيُعْرَضُ عَلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ، فَإِذَا رَأَوْا حَسَنًا فَرِحُوا وَاسْتَبْشَرُوا، وَقَالُوا: هَذِهِ نِعْمَتُكَ عَلَى عَبْدِكَ فَأَتِمَّهَا، وَإِنْ رَأَوْا سُوءًا قَالُوا: اللَّهُمَّ رَاجِعْ بِعَبْدِكَ).

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء موصولا عند الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٢٩) (٣٨٨٧)، من طريق: مَكْحُولٍ،

وعنده (٤/ ١٣٠) (٣٨٨٩)،، من طريق: شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، كلاهما: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ السَّمَاعِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ إِذَا قُبِضَتْ تَلَقَّاهَا مِنْ أَهْلِ الرَّحْمَةِ مِنْ عِبَادِ اللهِ كَمَا تَلْقَوْنَ الْبَشِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَيَقُولُونَ: انْظُرُوا صَاحِبَكُمْ يَسْتَرِيحُ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ فِي كَرْبٍ شَدِيدٍ، ثُمَّ يَسْأَلُونَهُ مَاذَا فَعَلَ فُلَانٌ؟، وَمَا فَعَلَتْ فُلَانَةُ؟ هَلْ تَزَوَّجَتْ؟ فَإِذَا سَأَلُوهُ عَنِ الرَّجُلِ قَدْ مَاتَ قَبْلَهُ، فَيَقُولُ: أَيْهَاتَ قَدْ مَاتَ ذَاكَ قَبْلِي، فَيَقُولُونَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، ذُهِبَتْ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَاوِيَةِ فَبِئْسَتِ الْأُمُّ وَبِئْسَتِ الْمُرَبِّيَةُ» قَالَ: «وَإِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا فَرِحُوا وَاسْتَبْشَرُوا، وَقَالُوا: اللهُمَّ هَذَا فَضْلُكَ وَرَحْمَتُكَ فَأَتِمَّ نِعْمَتَكَ عَلَيْهِ، وَأَمِتْهُ عَلَيْهَا وَيُعْرَضُ عَلَيْهِمْ عَمَلُ الْمُسِيءِ، فَيَقُولُونَ: اللهُمَّ أَلْهِمْهُ عَمَلًا صَالِحًا تَرْضَى بِهِ عَنْهُ وَتُقَرِّبُهُ إِلَيْكَ»

وهذا إسناد رجاله ثقات عدا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَامَةَ مجهول.

❁❁❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَقْرُونًا بِالْخَوْفِ مِنْهُ جَلَّ وَعَلَا

٢٠٥- قال ابن المبارك في «الزهد» (٥٠) (١٥٧): أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: وَعِزَّتِي لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفَيْنِ، وَلَا أَجْمَعُ لَهُ أَمْنَيْنِ، إِذَا أَمِنَنِي فِي الدُّنْيَا أَخَفْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا خَافَنِي فِي الدُّنْيَا أَمَّنْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وله طريق أخرى رواه البزار - البحر الزخار (١٤/ ٣٤٢) (٨٠٢٨): حَدَّثنا مُحَمد بن يحيى بن ميمون، قَال: حَدَّثنا عَبد الوهاب بن عطاء بن عوف عَنِ الْحَسَنِ، به.

وله شاهد في «زوائد الزهد» (٥١) (١٥٨)، قَالَ ابْنُ صَاعِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

وهذا إسناد حسن، لأجل: محمد بن عمرو بن علقمة.

وأخرجه البزار - البحر الزخار (١٤/ ٣٤٢) (٨٠٢٩): حَدَّثنا مُحَمد بن يحيى، قَال: حَدَّثنا عَبد الوهاب، به.

وجاءت متابعة تامة لمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ عند ابن حبان في «صحيحه» (١/ ٤٦٠) (٦٦٥): أَخبرنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزَجَانِيُّ، حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فيما يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا، أنه قَالَ: «**وَعِزَّتِي لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفَيْنِ وَأَمْنَيْنِ، إِذَا خَافَنِي فِي الدُّنْيَا أَمَّنْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا أَمِنَنِي فِي الدُّنْيَا أَخَفْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

۞۞۞

بَابُ النَّهْيِ عَنْ طُولِ الأَمَلِ

٤٠٦- قال ابن المبارك في «الزهد» (ص٨٦) (٢٥٤): أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَعْوَادٍ، فَغَرَزَ عُودًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْآخَرَ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَبْعَدَهُ، فَقَالَ: **«أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟»** قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **«فَإِنَّ هَذَا الْإِنْسَانُ، وَذَاكَ الْأَجَلُ، وَذَلِكَ الْأَمَلُ يَتَعَاطَاهُ ابْنُ آدَمَ، وَيَخْتَلِجُهُ الْأَجَلُ دُونَ ذَلِكَ»**

هذا إسناد حسن، لأجل عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الرفاعي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٠٤) (٤٧٧٣): لا بأس به رمي بالقدر وكان عابدا. أ. هـ

ووصله أحمد في «مسنده» (١٧/ ٢١٢) (١١١٣٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ غَرْزًا، ثُمَّ غَرَزَ إِلَى جَنْبِهِ آخَرَ، ثُمَّ غَرَزَ الثَّالِثَ فَأَبْعَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: **«هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟»** قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **«هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَهَذَا أَمَلُهُ يَتَعَاطَى الْأَمَلَ وَالْأَجَلُ، يَخْتَلِجُهُ دُونَ ذَلِكَ»**.

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند ابن المبارك في «الزهد» (ص٨٥) (٢٥٢): أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَهَذَا أَجَلُهُ** - وَوَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ قَفَاهُ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ، فَقَالَ: - **ثَمَّ أَجَلُهُ، وَثَمَّ أَمَلُهُ»**

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ومن طريق ابن المبارك أخرجه الترمذي في «سننه» (٤/ ١٥٩) (٢٣٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠/ ٣٧٧) (١١٧٦٣).

وله متابعة تامة عند أحمد في «مسنده» (١٩/ ٢٦٧) (١٢٢٣٨)، من طريق:

يَزِيدَ، وعنده أيضا (١٩/ ٣٨١) (١٢٣٨٧)، من طريق: بَهْزٍ، وابن ماجه في «سننه» (٥/ ٣٠٩) (٤٢٣٢)، من طريق: النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، كلهم: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ ﷺ، جَمَعَ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا عَلَى الْأَرْضِ، فَقَالَ: «**هَذَا ابْنُ آدَمَ**»، ثُمَّ رَفَعَهَا فَوَضَعَهَا خَلْفَ ذَلِكَ قَلِيلًا، وَقَالَ: «**هَذَا أَجَلُهُ**»، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ أَمَامَهُ قَالَ: «**وَثَمَّ أَمَلُهُ**».

❁❁❁

٤٠٧- قال أحمد بن حنبل في «الزهد» (ص٩) (٢٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ أَمَرَ بِهِ فَأُلْقِيَ عَلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين وهو على شرط مسلم.

وله شاهد من حديث أمنا عَائِشَةَ، أخرجه البغوي في «شرح السنة»، من طريقين:

الأولى: (١١/ ٢٨٧)، من طريق: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلْ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، مُتَّكِئًا، فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْكَ، فَأَصْغَى بِرَأْسِهِ حَتَّى كَادَ أَنْ تُصِيبَ جَبْهَتُهُ الْأَرْضَ، قَالَ: «لَا، بَلْ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: الْوَصَّافِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٣٧٥) (٤٣٥٠): أبو إسماعيل الكوفي العجلي ضعيف. أ. هـ

والثانية (١٣/ ٢٤٧) (٣٦٨٣)، من طريق: أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ يَعْنِي الْمَقْبُرِيَّ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ، لَوْ شِئْتُ، لَسَارَتْ مَعِي جِبَالُ**

الذَّهَبِ، جَاءَنِي مَلَكٌ إِنَّ حُجْزَتَهُ لَتُسَاوِي الْكَعْبَةَ، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: إِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلِكًا، فَنَظَرْتُ إِلَى جِبْرِيلَ عليه السلام، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ ضَعْ نَفْسَكَ، فَقُلْتُ: نَبِيًّا عَبْدًا».

قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذلِكَ لَا يَأْكُلُ مُتَّكِئًا، يَقُولُ: «آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: أَبو مَعْشَرٍ، وهو: نجيح، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٥٩) (٧١٠٠): ضعيف من السادسة أسن واختلط. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَمِّ التَّنَعُّمِ فِي الدُّنْيَا

٤٠٨- قال أحمد بن حنبل في «الزهد» (ص٦٦) (٤٠٢): أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ أَمَةَ اللَّهِ فَاطِمَةَ بِنْتَ حُسَيْنٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ أُمَّتِي الَّذِينَ غُذُّوا بِالنَّعِيمِ، الَّذِينَ يَطْلُبُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَأَلْوَانَ الثِّيَابِ، يَتَشَادَقُونَ بِالْكَلَامِ».

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيِّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٣٣٣) (٣٧٥٦): صدوق رمي بالقدر وربما وهم. أ. هـ

وله شاهد في «كشف الأستار عن زوائد البزار» (٤/ ٢٣٧) (٣٦١٦): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعْتَمِرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ أُمَّتِي الَّذِينَ غُذُّوا بِالنَّعِيمِ، وَنَبَتَتْ عَلَيْهِ أَجْسَامُهُمْ»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٤٠) (٣٨٦٢): الإفريقي قاضيها ضعيف في حفظه. أ. هـ

وله شاهد عند أبي نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٠)، من طريق: أبي بكر بن أبي مريم عن حبيب بن عبيد عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون رجال من أمتي يأكلون ألوان الطعام، ويشربون ألوان الشراب، ويلبسون ألوان الثياب، ويتشدقون في الكلام أولئك شرار أمتي».

وهذا إسناد ضعبف، فيه: أبو بكر ابن عبد الله ابن أبي مريم، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٦٢٣) (٧٩٧٤): ضعيف وكان قد سرق بيته فاختلط. أ. هـ

ويشهد له ما بعده.

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٥/ ١٨٣) (٣٩٣٦): عن حديث فاطمة بنت الحسين، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «شرار أمتي الذين غذوا في النعيم، الذين يأكلون ألوان الطعام، ويلبسون ألوان الثياب، ويتشدقون في الكلام».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَاخْتُلِفَ عنه؛

فرواه علي بن ثابت الجزري، عن عبد الحميد بن جعفر، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وخالفه أبو بكر الحنفي؛

فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ الحسن بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مرسلا، وهو أشبه. أ. هـ

۞ ۞ ۞

٤٠٩- قال ابن المبارك في «الزهد» (ص٢٦٢): أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ وُلِدُوا فِي النَّعِيمِ، وَغُذُّوا بِهِ، هِمَّتُهُمْ أَلْوَانُ الطَّعَامِ، وَأَلْوَانُ الثِّيَابِ، يَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ».

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

٤١٠- قال أحمد بن حنبل في «الزهد» (ص٣١٩) (٢٣٣٠): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَعَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ نَشْءٌ مِنْ أُمَّتِي يُولَدُونَ فِي النَّعِيمِ وَيَغْذُونَ بِهِ، هِمَّتُهُمْ أَلْوَانُ الطَّعَامِ وَأَلْوَانُ الثِّيَابِ يَتَشَدَّقُونَ بِالْقَوْلِ أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي».

هذا إسناد صالح للاستشهاد، فعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ، ضعفه بعضهم، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٣٧١) (٤٢٩٠): الإفريقي صدوق يخطىء. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابٌ: فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى

٤١١- قال أحمد في «مسنده» (١٦/ ٣٩١) (١٠٦٧٠): حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لِلَّهِ ﷻ مِائَةُ رَحْمَةٍ، وَإِنَّهُ قَسَمَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَوَسِعَتْهُمْ إِلَى آجَالِهِمْ، وَذَخَرَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً لِأَوْلِيَائِهِ، وَاللهُ ﷻ قَابِضٌ تِلْكَ الرَّحْمَةَ الَّتِي قَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِ

الْأَرْضِ إِلَى التِّسْعِ وَالتِّسْعِينَ فَيُكَمِّلُهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ لِأَوْلِيَائِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وله شاهد البخاري في «صحيحه» (٦٤٦٩)، واللفظ له، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٥٢)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً، فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، لَمْ يَيْئَسْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللهِ مِنَ الْعَذَابِ، لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ».

وله شاهد آخر عند مسلم في «صحيحه» (٢٧٥٣)، من حديث سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ، كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فَبِهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ».

❁❁❁

كِتَابُ الجَنَائِزِ

بَابٌ فِي ثَوَابِ الْوَلَدِ يُقَدِّمُهُ الوَالِدَينِ

٢١٢- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٢٠١) (٢١٢٠٥)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: جَاءَ الزُّبَيْرُ بِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَا مِنْ مُؤْمِنَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ لَهُمُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: وَآبَاؤُنَا؟ فَيُقَالُ لَهُمْ فِي الثَّالِثَةِ: وَآبَاؤُكُمْ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء موصولا عند الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٢٤) (٥٧٠)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤/ ٢٥١) (٢٠٧٤، واللفظ له، من طريق: النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، كلاهما: نا أَبَانُ بْنُ صَمْعَةَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ حَبِيبَةَ أَوْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: «كُنَّا فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةُ أَطْفَالٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا جِيءَ بِهِمْ حَتَّى يُوقَفُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَيَقُولُونَ: أَنَدْخُلُ وَلَمْ يَدْخُلْ أَبَوَانَا، فَقَالَ لَهُمْ:** - فَلَا أَدْرِي فِي الثَّانِيَةِ - **ادْخُلُوا الْجَنَّةَ وَأَبَوَاكُمْ»**، قَالَ: «فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ٤٨﴾» [المدثر: ٤٨]، قَالَ: **«نَفَعَتِ الْآبَاءَ شَفَاعَةُ أَوْلَادِهِمْ»**

هذا إسناد ضعيف، فيه: أَبَانُ بْنُ صَمْعَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٨٧) (١٣٨): صدوق تغير آخرا. أ. هـ

وجاء موصولا عند الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٢٥) (٥٧١)، من طريق: هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي حَبِيبَةُ، أَنَّهَا: كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: «**مَا**

مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا جِيءَ بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَيَقُولُونَ حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا فَيُقَالُ لَهُمِ ادْخُلُوا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْجَنَّةَ»

وجاء عند الطبراني في «الأوسط» (٣/ ٣٣٦) (٣٣٢٤)، من طريق: عَمْرِو بْنِ صَالِحٍ، وعنده أيضا (٥/ ٣٥٨) (٥٥٤٦)، من طريق: أَبِي عَاصِمٍ الْعَبَّادَانِيِّ، وعنده أيضا (٧/ ١٦٩) (٧١٨٢)، من طريق: أَبِي حَرَّةَ، كلهم: عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ، لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ**».

وله شاهد عند عبد الرزاق (٢١٢٠٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٢٦٣٥)، عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِيَ ابْنَانِ فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: قَالَ: «**نَعَمْ صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ** - أَوْ قَالَ: أَبَوَيْهِ - **فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ** - أَوْ قَالَ: بِيَدِهِ - **كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا فَلَا يَتَنَاهَى** - أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي - **حَتَّى يُدْخِلَهُ اللهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ**».

وعنده أيضا (٢٦٣٦)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ ادْعُ اللهَ لَهُ فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ: «**دَفَنْتِ ثَلَاثَةً؟**»، قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: «**لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ**».

❁ ❁ ❁

بابٌ: لا يُزادُ في القبرِ أكثرُ مِن ترابِه

٤١٣- قال البيهقي في «الكبرى» (٣/ ٥٧٦) (٦٧٣٧): وَقَدْ أَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً، أنبأ أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رُشَّ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءُ، وَوُضِعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءُ مِنْ حَصْبَاءِ الْعَرْصَةِ، وَرُفِعَ قَبْرُهُ قَدْرَ شِبْرٍ.

وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنْ جَابِرٍ، وَذَلِكَ يُرَدُّ. أ. هـ

هذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وقد صرح هنا بالتحديث.

ووصله هو(٦٧٣٦)، فقال: أَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، أنبأ أَبُو كَامِلٍ، ثنا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدًا، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبِنَ نَصْبًا»، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَرُفِعَ قَبْرُهُ مِنَ الْأَرْضِ نَحْوًا مِنْ شِبْرٍ.

كَذَا وَجَدْتُهُ. أ. هـ

وهذا إسناد ضعيف، فيه: الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٤٧) (٥٤٢٧): أبو سليمان البصري صدوق له خطأ كثير. أ. هـ

۞۞۞

بَابٌ: إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

٤١٤- قال الإمام الطبري في «تفسيره» (١٤/ ٥١١) (١٧٣٢٨): حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيْ عَمِّ إِنَّكَ أَعْظَمُ النَّاسِ عَلَيَّ حَقًّا**

وَأَحْسَنُهُمْ عِنْدِي يَدًا، وَلَأَنْتَ أَعْظَمُ عَلَيَّ حَقًّا مِنْ وَالِدِي، فَقُلْ كَلِمَةً تَجِبُ لِي بِهَا الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قُلْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، عدا: ابْنِ وَكِيعٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٤٥٦): كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه. اهـ

وجاء الحديث موصولا من هذا الوجه عند البخاري في «صحيحه» (٥/ ٥٢) (٣٨٨٤)، ومسلم في «صحيحه» (١/ ٥٤) (٢٤)، وأحمد في «مسنده» (٣٩/ ٧٨) (٢٣٦٧٤)، من طريق: مَعْمَرٍ، وعند البخاري في «صحيحه» (٦/ ١١٢) (٤٧٧٢)، من طريق: شُعَيْبٍ، وعند البخاري في «صحيحه» (٢/ ٩٥) (١٣٦٠)، ومسلم في «صحيحه» (١/ ٥٤) (٢٤)، من طريق: صَالِحٍ، مسلم في «صحيحه» (١/ ٥٤) (٢٤) يُونُسُ، كلهم: عَنِ الزُّهْرِيِّ، به.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٢٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَمِّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ: «**قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، فَأَبَى، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] الْآيَةَ.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي اللَّحْدِ يُوضَعُ فِيهِ شَيْءٌ يَكُونُ تَحْتَ الْمَيِّتِ

٢١٥- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٤) (١١٧٥٥): ثنا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لُحِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَلْقَى شُقْرَانُ فِي قَبْرِهِ قَطِيفَةً كَانَ يَرْكَبُ عَلَيْهَا فِي حَيَاتِهِ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وجاءت متابعة تامة لحفص عند الترمذي في «سننه» (٣/ ٣٥٦) (١٠٤٧)، من طريق: عُثْمَانَ بْنِ فَرْقَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: الَّذِي أَلْحَدَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَلْحَةَ، وَالَّذِي أَلْقَى القَطِيفَةَ تَحْتَهُ شُقْرَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» قَالَ جَعْفَرٌ: وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ شُقْرَانَ يَقُولُ: أَنَا وَاللَّهِ طَرَحْتُ القَطِيفَةَ تَحْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي القَبْرِ.

و هذا إسناد حسن، فرجاله رجال البخاري، وكلهم ثقات عدا عُثْمَانِ بْنِ فَرْقَدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٣٨٦) (٤٥١٠): صدوق ربما خالف. أ. هـ

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٩٦٧)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ.

۞ ۞ ۞

بَابُ عَصْرِ الْمَيِّتِ

٢١٦- **قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ** في «مصنفه» (٣/ ٤٠٣) (٦٠٩٤): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: الْتَمَسَ عَلِيٌّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا يُلْتَمَسُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي طَيِّبًا حَيًّا، وَطَيِّبًا مَيِّتًا.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند أبي داود في «المراسيل» (١/ ٢٩٩) (٤١٥)، من طريق: هَنَّادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، به.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ووصله ابن ماجه في «سننه» (٢/ ٤٥٠) (١٤٦٧): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خِذَامٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ

عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: لَمَّا غَسَّلَ النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبَ يَلْتَمِسُ مِنْهُ مَا يَلْتَمِسُ مِنْ الْمَيِّتِ، فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ: بِأَبِي الطَّيِّبُ، طِبْتَ حَيًّا وَطِبْتَ مَيِّتًا

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، عدا: يَحْيَى بْنِ خِذَامٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٨٩) (٧٥٣٨): مقبول. أ. هـ

وجاءت له متابعة قاصرة عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥١٥) (١٣٣٩)، من طريق: يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: «غَسَّلْتُ رَسُولَ اللَّهِ فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَلِيَ دَفْنَهُ، وَإِجْنَانَهُ دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةٌ: عَلِيٌّ، وَالْعَبَّاسُ، وَالْفَضْلُ، وَصَالِحٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلُحِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَحْدًا، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبِنُ نَصْبًا.

وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا مِنْهُ غَيْرَ اللَّحْدِ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي غُسْلِ الْمَيِّتِ

٢١٧- **قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤٧٠) (١١١٥٠)**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنَّ مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا اغْتَسَلَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند البيهقي في «الكبرى» (١/ ٤٥٣) (١٤٥٠)، من طريق: شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، به.

❁ ❁ ❁

بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجِنَازَةِ

٢١٨- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٤٨٣) (٦٤٠٧): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي مَوْضِعِ الْجِنَازَةِ فَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «**أَتَدْرُونَ عَلَى مَنْ صَلَّيْتُ؟**»، قَالُوا: لَا قَالَ: «**عَلَى أَصْحَمَةَ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٢٥) (٣٥١): وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيِّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ، وَأَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا هُرَيْرَةَ وَلَا غَيْرَهُ. اهـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٢/ ٨٩) (١٣٣٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢/ ٦٥٧) (٩٥٢)، مَنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا يَقُولُ الْمُصَلِي عَلَى الْجِنَازَةِ بَعْدَ كُلِ تَكْبِيرَةِ

٢١٩- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤٩٠) (١١٣٧٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ أَنْ يَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُخْلِصَ الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ حَتَّى يَفْرُغَ، وَلَا يَقْرَأَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يُسَلِّمَ فِي نَفْسِهِ»

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (ص٨٠) (٩٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، به.

وله شاهد عند البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥/ ٣٠٠) (٧٦٠٥)، من طريق: الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الرُّصَافِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بنحوه.

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، عدا: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الرُّصَافِيِّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٧١) (٤٢٩١): صدوق. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابٌ هَلْ يُصَلَى عَلَى الْمُسْلِمِ الْغَائِبِ؟

٢٢٠- قال الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٢٨): حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ**»، قَالُوا: نُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ؟ قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿**وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ**﴾ [آل عمران: ١٩٩].

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالُوا: فَإِنَّهُ كَانَ لَا يُصَلِّي إِلَى الْقِبْلَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهِ: ﴿**وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ**﴾ [البقرة: ١١٥].

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (١٢٤٥)، ومسلم في «صحيحه» (٩٥١)، من طريق: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (١٢٦٩)، ومسلم في «صحيحه» (٩٥٢)، من طريق: سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ أربعا.

وفي رواية للبخاري (٣٨٧٧)، من طريق: ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ: «مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ».

۞ ۞ ۞

٢٢١- قال مَالِكٌ في «موطأه» (١١٢) (٣١٧): أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابٌ مَنْ تَوَلَى غُسْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِدخَالِهِ الْقَبْرَ

٢٢٢- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٣/ ٤٧٥) (٦٣٨١): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: وَلِيَ غُسْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَدَفْنَهُ وَإِجْنَانَهُ دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةٌ: عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ وَالْفَضْلُ وَصَالِحٌ شُقْرَانَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلَحَدُوا لَهُ، وَنَصَبُوا عَلَيْهِ اللَّبِنَ نَصْبًا.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥١٥) (١٣٣٩): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: غَسَّلْتُ رَسُولَ اللَّهِ فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَلِيَ دَفْنَهُ، وَإِجْنَانَهُ دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةٌ: عَلِيٌّ، وَالْعَبَّاسُ، وَالْفَضْلُ، وَصَالِحٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلُحِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَحْدًا، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبِنُ نَصْبًا.

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله طريق أخرى عند الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦١) (٤٣٩٧)، من طريق: سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَسَّلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا حَيًّا وَمَيِّتًا ﷺ.

ويشهد له ما بعده.

❁ ❁ ❁

٢٢٣- قال أبو داود في «سننه» (٣/ ٢١٣) (٣٢٠٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: غَسَّلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيٌّ، وَالْفَضْلُ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَهُمْ أَدْخَلُوهُ قَبْرَهُ».

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وقَالَ: حَدَّثَنَا مُرَحَّبٌ أَوْ أَبُو مُرَحَّبٍ، أَنَّهُمْ أَدْخَلُوا مَعَهُمْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَلَمَّا فَرَغَ عَلِيٌّ قَالَ: إِنَّمَا يَلِي الرَّجُلَ أَهْلُهُ.

و مرحب - أو أبو مرحب - مختلف في صحبته.

زهير بن معاوية متابعات تامات مع اختلاف فعند ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٢٩): أَخْبَرَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: دَخَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ وَأُسَامَةُ.

قَالَ عَامِرٌ: وَأَخْبَرَنِي مَرْحَبٌ أَوِ ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ أَنَّهُمْ أَدْخَلُوا معهم في الْقَبْرِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ. قَالَ وَكِيعٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَإِنَّمَا يَلِي الْمَيِّتَ أَهْلُهُ.

وعنده أيضا (٢/ ٢٢٩): أَخْبَرَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: دَخَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ.

قَالَ الْفَضْلُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَآهُمْ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: جَابِرٌ، وهو: الجعفي.

وعنده أيضا (٢/ ٢٢٩): أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَامِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَرْحَبٌ أَوِ ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةً أَحَدُهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ.

۞۞۞

٢٢٤- قال ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٣٠): أَخْبَرَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا هشيم قال: أخبرنا يونس بن عبيد عن عِكْرِمَةَ قَالَ: دَخَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ خَوَلِيٌّ أَوِ ابْنُ خَوَلِيٍّ: قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي كُنْتُ أَشْهَدُ قُبُورَ الشُّهَدَاءِ. فَالنَّبِيُّ ﷺ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ فَأَدْخَلُوهُ مَعَهُمْ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله وما بعده.

۞۞۞

٢٢٥- قال ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٣٠): أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَلِيَ وَضْعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَبْرِهِ هَؤُلاءِ الرَّهْطُ الَّذِينَ غَسَّلُوهُ: الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ وَالْفَضْلُ وَصَالِحٌ مَوْلاهُ. وَخَلَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلِهِ فَوَلَّوْا إِجْنَانَهُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

٢٢٦- ويشهد له ما قبله وما بعده.

❁ ❁ ❁

٢٢٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٢٩): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ. أَخْبَرَنَا الأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ كَيْفَ صُلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٢٢٨- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٣/ ٤٧٣) (٦٣٧٦): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: لَمْ يَؤُمَّهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ كَانُوا يَدْخُلُونَ أَفْوَاجًا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ وَالْحُجْرَةِ فَيَدْعُونَ ثُمَّ يَخْرُجُونَ وَيَدْخُلُ آخَرُونَ، حَتَّى فَرَغَ النَّاسُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٤٣٠) (٣٧٠٤١)، من طريق: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فَكَانَ النَّاسُ يَدْخُلُونَ زُمَرًا زُمَرًا يُصَلُّونَ عَلَيْهِ وَيَخْرُجُونَ وَلَمْ يَؤُمَّهُمْ أَحَدٌ وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَدُفِنَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ.

هذا إسناد حسن.

وله شاهد عند أحمد (٣٤/ ٣٦٥) (٢٠٧٦٦): حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ يَعْنِي الْجَوْنِيَّ، عَنْ أَبِي عَسِيبٍ، أَوْ أَبِي عَسِيمٍ، قَالَ بَهْزٌ: إِنَّهُ شَهِدَ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْهِ؟ قَالَ: «ادْخُلُوا أَرْسَالًا أَرْسَالًا»، قَالَ: «فَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنَ الْبَابِ الْآخَرِ»، قَالَ: «فَلَمَّا وُضِعَ فِي لَحْدِهِ ﷺ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: قَدْ بَقِيَ مِنْ رِجْلَيْهِ شَيْءٌ لَمْ يُصْلِحُوهُ، قَالُوا: فَادْخُلْ فَأَصْلِحْهُ، فَدَخَلَ، وَأَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَّ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: أَهِيلُوا عَلَيَّ التُّرَابَ، فَأَهَالُوا عَلَيْهِ التُّرَابَ، حَتَّى بَلَغَ أَنْصَافَ سَاقَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَكَانَ يَقُولُ أَنَا أَحْدَثُكُمْ عَهْدًا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير: حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

۞۞۞

باب المشي أمام الجنازة

٢٢٩- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٣/ ٤٤٤) (٦٢٥٩): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَمْشُونَ بَيْنَ يَدَيِ الْجِنَازَةِ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجِنَازَةِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريقه عند الترمذي في «سننه» (٣/ ٣٢١) (١٠٠٩)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، به.

ورواه مالك في «موطأه» (١/ ٤٠٤) (١٠٢٤): عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ، قال: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَالْخُلَفَاءُ هَلُمَّ جَرًّا.

وقال الترمذي عقب روايته: وَفِي البَاب عَنْ أَنَسٍ.: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ هَكَذَا.

رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَرَوَى مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، وَمَالِكٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الحُفَّاظِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْشِي أَمَامَ الجَنَازَةِ.

وَأَهْلُ الحَدِيثِ كُلُّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ الحَدِيثَ المُرْسَلَ فِي ذَلِكَ أَصَحُّ.

وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مُوسَى يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ المُبَارَكِ: حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا مُرْسَلٌ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ ابْنُ المُبَارَكِ: وَأَرَى ابْنَ جُرَيْجٍ أَخَذَهُ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

وَرَوَى هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى هَذَا الحَدِيثَ، عَنْ زِيَادٍ وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ، وَمَنْصُورٍ، وَبَكْرٍ، وَسُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَوَى عَنْهُ هَمَّامٌ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي المَشْيِ أَمَامَ الجَنَازَةِ فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ المَشْيَ أَمَامَهَا أَفْضَلُ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ.

وَحَدِيثُ أَنَسٍ فِي هَذَا البَابِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. اهـ

۞۞۞

كتاب الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا

بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ أَهْلُ الْجَنَّةِ

٢٣٠- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢٨): أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ السَّكَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا جِعَادًا مكحلين أبناء ثلاث وثلاثين على خلق آدم سِتِّينَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِ أَذْرُعٍ»**.

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنُ جُدْعَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): ضعيف. اهـ

وله شاهد يرتقي به عند أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣٦/ ٤٢٠) (٢٢١٠٦): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا مُكَحَّلِينَ بَنِي ثَلَاثِينَ أَوْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ»**.

هَذَا إِسنَادٌ ضَعِيفٌ لِضَعفِ شَهرِ بْنِ حَوشَبٍ.

وَلَهُ شَاهِدٌ آخرُ عِنْدَ أَبِي نُعَيمٍ فِي «صِفَةِ الْجَنَّةِ» (٢/ ١٠١)، وَاللفظُ لَهُ، وَالضِّياءِ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (٧/ ٢٦٥) (٢٧١٦)، مِنْ طَرِيقَينِ: عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رِيَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةِ آدَمَ، جُرْدًا مُرْدًا مُكَحَّلِينَ أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، ثُمَّ يُؤْتَى بِهِمْ بِشَجَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ، فَيُكْسَوْنَ مِنْهَا، لا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ»**.

قَالَ ضِياءُ الدِّينِ في «الْمُخْتَارَةِ»: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. اهـ

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ٥٠٢) (٢١٣٨):

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ أَبُو سَلَمة، عَنْ حمَّاد بْنِ سَلَمة، عَنْ عليِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بن المسيّب: أنَّ النبيَّ ﷺ ....

قلتُ: وَرَوَاهُ آدمُ فَقَالَ: عَنْ عليِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا مُكَحَّلِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ، أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وثَلَاثِينَ**».

قلتُ لأَبِي: فأيُّهما الصَّحيحُ؟

قَالَ: جَمِيعًا صَحيحَينِ، قصَّر أَبُو سَلَمة. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ هَلْ يَنَامُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟

٢٣١- قال ابن المبارك في «الزهد» (٧٩): أنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيَنَامُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: «**النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ، وَلَا يَمُوتُ أَهْلُ الْجَنَّةِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاءت متابعة تامة لابن المبارك عند عَبْدِ اللَّهِ، في «زوائده» على «الزهد» (١١) (٤٤)، من طريق: وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٣٠١)، من طريق: قُطْبَةَ بْنِ الْعَلَاءِ، وعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، كلهم: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، به.

وقال العقيلي عقب روايته مرسلا: وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ، وَمَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَكَذَا مُرْسَلًا. أ. هـ

ووصله أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣/ ٢٥٣)، من طريق: الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ، و «المعجم الأوسط للطبراني» (٨/ ٣٤٢):

(٨٨١٦) العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٣٠١)، من طريق: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، كلاهما: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَنَامُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «**النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ لا يَمُوتُونَ**».

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله طريق أخرى عند الطبراني في «الأوسط» (١/ ٢٨٢) (٩١٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: نا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ قَالَ: نا مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: نا عِمْرَانُ بْنُ الرَّبِيعِ الْكُوفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَنَامُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ لا يَنَامُونَ**»

هذا إسناد ضعيف، فيه: مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ترجمه الذهبي في «المغني» (٢/ ٦٦٠) (٦٢٦٠): قَالَ الْعقيلِيّ فِي حَدِيثه نظر. أ. هـ

وعِمْرَانُ بْنُ الرَّبِيعِ الْكُوفِيُّ، لم أجد له ترجمة.

وقد اتفق أبو حاتم والدارقطني على أن الصواب فيه الإرسال:

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ٥١١) (٢١٤٧): وسمعتُ أَبِي وذكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ الفِرْيابي، عن الثَّوري، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِر، عَنْ جابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رجلٌ: يَا رسولَ اللَّهِ، أَيَنامُ أَهْلُ الجَنَّةِ؟ قَالَ: «**النَّوْمُ أَخُو المَوْتِ، وأَهْلُ الجَنَّةِ لا يَمُوتُونَ**».

قَالَ أَبِي: الصَّحيحُ: ابنُ المُنْكَدِر، عَنِ النبيِّ ﷺ؛ لَيْسَ فِيهِ: جَابِرٌ. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١٣/ ٣٣٧) (٣٢١٥): عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إنه سئل: أينام أهل الجنة؟ فقال: «**لا، النوم**

أخو الموت، والجنة لا موت فيها».

فقال: يرويه الثوري، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الثوري، عن ابن المنكدر، عن جابر.

وكذلك قيل عن الأشجعي.

ورواه يحيى القطان، وابن مهدي، وأبو مهدي، وأبو شهاب الحناط، وأبو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ مُرْسَلًا، وَهُوَ الصَّوَابُ. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ هَلْ فِي الجَنَّة خَيلٌ وإبِلٌ؟

٢٣٢- قال ابن المبارك في «الزهد» (٧٧): أنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ؟ فَإِنِّي أُحِبُّ الْخَيْلَ قَالَ: «**إِنْ يُدْخِلْكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَلَا تَشَاءُ أَنْ تَرْكَبَ فَرَسًا مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، فَيَطِيرُ بِكَ فِي أَيِّ الْجَنَّةِ شِئْتَ إِلَّا فَعَلْتَ**»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي الْجَنَّةِ إِبِلٌ فَإِنِّي أُحِبُّ الْإِبِلَ؟ فَقَالَ: «**يَا أَعْرَابِيُّ، إِنْ أَدْخَلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَصَبْتَ فِيهَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ**»

وتابع ابنَ المبارك عبدُ الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٥٦٤) (٦٧٠٠).

وجاءت لهما متابعة تامة عند الطبري في «تفسيره» (٢٠/ ٦٤٥)، من طريق: بِشْرٍ قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، به.

ومن طريق ابن المبارك رواه الترمذي في «سننه» (٤/ ٣٠٥) (٢٥٤٣)، فقال: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ عقب روايته للمرسل: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الْمَسْعُودِيِّ. أ. هـ

قلت: أراد بِحَدِيثِ الْمَسْعُودِيِّ الوصل فعند أحمد في «مسنده» (٣٨/ ٨٥) (٢٢٩٨٢)، من طريق: يَزِيدَ، والترمذي في «سننه» (٤/ ٣٠٤) (٢٥٤٣)،، من طريق: عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ، كلاهما: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّ الْخَيْلَ فَفِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ؟ قَالَ: «**إِنْ يُدْخِلْكَ اللهُ الْجَنَّةَ فَلَا تَشَاءُ أَنْ تَرْكَبَ فَرَسًا مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ تَطِيرُ بِكَ فِي أَيِّ الْجَنَّةِ شِئْتَ إِلَّا رَكِبْتَ**». وَأَتَاهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفِي الْجَنَّةِ إِبِلٌ؟ قَالَ: «**يَا عَبْدَ اللهِ إِنْ يُدْخِلْكَ اللهُ الْجَنَّةَ كَانَ لَكَ فِيهَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، وَلَذَّتْ عَيْنُكَ**».

وله شاهد عند الترمذي في «سننه» (٤/ ٣٠٥) (٢٥٤٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الْأَحْمَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ وَاصِلٍ هُوَ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّ الْخَيْلَ، أَفِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنْ أُدْخِلْتَ الْجَنَّةَ أُتِيتَ بِفَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ لَهُ جَنَاحَانِ، فَحُمِلْتَ عَلَيْهِ ثُمَّ طَارَ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ**».

وهذا إسناد ضعيف، فقد قال رَحِمَهُ اللَّهُ عقب روايته: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ، وَلَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو سَوْرَةَ هُوَ ابْنُ أَخِي أَبِي أَيُّوبَ، يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ جِدًّا.

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: أَبُو سَوْرَةَ هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ يَرْوِي مَنَاكِيرَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا. أ. هـ

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ٤٩٤) (٢١٣٣): وسمعتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثًا

رَوَاهُ أَشْعَثُ بن شُعبةَ عَنْ حَنَش بْنِ الحارثِ، عَنْ عَلْقمةَ بن مَرْثَدٍ، عن عبد الرحمن بْنِ سَاعِدَةَ؛

قَالَ: كنتُ أُحِبُّ الخيلَ، فقلتُ: هَلْ فِي الجَنَّةِ خيلٌ، يا رسولَ الله؟ قال: يَا عَبْدَالرَّحْمَنِ، إِنْ يُدْخِلْكَ اللهُ الجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ فِيهَا فَرَسًا مِنْ يَاقُوتٍ، لَهُ جَنَاحَان، يَطِيرُ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ.

قَالَ أَبِي: إِنَّمَا هُوَ كَمَا يَرْوِيهِ الثَّوريُّ،...

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عن عبد الرحمن بن سَابِطٍ، عن النبيِّ ﷺ، مُرسَلٌ.

وعبدُالرحمن بنُ سَاعِدَة لا يُعْرَفُ. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ أَكْثَرِ الْقَبَائِلِ فِي الجَنَّةِ

٢٣٣- قَالَ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣٢/ ١٩٠) (١٩٤٤٦): حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ يَوْمًا خَيْلًا وَعِنْدَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَا أَفْرَسُ بِالْخَيْلِ مِنْكَ**»، فَقَالَ عُيَيْنَةُ: وَأَنَا أَفْرَسُ بِالرِّجَالِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَكَيْفَ ذَاكَ؟**»، قَالَ: خَيْرُ الرِّجَالِ رِجَالٌ يَحْمِلُونَ سُيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ جَاعِلِينَ رِمَاحَهُمْ عَلَى مَنَاسِجِ خُيُولِهِمْ، لَابِسُو الْبُرُودِ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَذَبْتَ بَلْ خَيْرُ الرِّجَالِ رِجَالُ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ إِلَى لَخْمٍ وَجُذَامَ وَعَامِلَةَ، وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِنْ آكِلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَقَبِيلَةٌ خَيْرٌ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَقَبِيلَةٌ شَرٌّ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَاللهِ مَا أُبَالِي أَنْ يَهْلِكَ الْحَارِثَانِ كِلَاهُمَا، لَعَنَ اللهُ الْمُلُوكَ الْأَرْبَعَةَ: جَمْدًا، وَمِخْوَسًا، وَمِشْرَحًا، وَأَبْضَعَةَ، وَأُخْتَهُمُ الْعَمَرَّدَةَ**»، ثُمَّ قَالَ: «**أَمَرَنِي**

رَبِّي ﷻ أَنْ أَلْعَنَ قُرَيْشًا مَرَّتَيْنِ، فَلَعَنْتُهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ، مَرَّتَيْنِ فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «عُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ، غَيْرَ قَيْسٍ وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّةَ»، ثُمَّ قَالَ: «لَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَأَخْلَاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ عِنْدَ اللهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ، وَبَنُو تَغْلِبَ، وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ وَمَأْكُولُ».

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَلَهُ شَاهِدٌ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢٠/ ٩٨) (١٩٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي دَارِنَا يَعْرِضُ الْخَيْلَ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُيَيْنَةُ بْنُ حُصَيْنٍ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَنْتَ أَبْصَرُ بِالْخَيْلِ مِنِّي، وَأَنَا أَبْصَرُ بِالرِّجَالِ مِنْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَيُّ الرِّجَالِ خَيْرٌ؟»، فَقَالَ: رِجَالٌ يَحْمِلُونَ سُيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، وَيَعْرِضُونَ رِمَاحَهُمْ عَلَى مَنَاسِجِ خُيُولِهِمْ، وَيَلْبَسُونَ الْبُرُودَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبْتَ، خِيَارُ الرِّجَالِ رِجَالُ ذِي يَمَنٍ، الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَأَكْثَرُ قَبِيلَةٍ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ، وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِنْ آكِلِهَا، حَضْرَمَوْتٍ خَيْرٌ مِنْ كِنْدَةَ، فَلَعَنَ اللهُ الْمُلُوكَ الْأَرْبَعَةَ: جَمْدًا، وَمِشْرَحًا، وَمِخْوَسًا، وَأَبْضَعًا، وَأُخْتَهُمُ الْعَمَرَّدَةَ».

وَهَذَا إِسْنَادٌ مُنْقَطِعٌ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مُجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١٦٥٥٠): رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ. اهـ

❁❁❁

كتاب الفتن وأشراط الساعة

بَابُ مَا جَاءَ فِي صَبْرِ أَهْلِ الصُّفَّةِ عَلَى الدُنيا

قال هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٣٩٠): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَهِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقَالَ: «كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ»؟ قَالُوا: بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ أَمْ إِذَا غُدِيَ عَلَى أَحَدِكُمْ بِجَفْنَةٍ وَرِيحَ عَلَيْهِ بِأُخْرَى وَسَتَرَ أَحَدُكُمْ بَيْتَهُ كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ»؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُصِيبُ ذَلِكَ وَنَحْنُ عَلَى دِينِنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالُوا: فَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ نُصِيبُ فَنَتَصَدَّقُ وَنَعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، بَلْ أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ، إِنَّكُمْ إِذَا طَلَبْتُمُوهَا تَقَاطَعْتُمْ وَتَحَاسَدْتُمْ وَتَدَابَرْتُمْ وَتَبَاغَضْتُمْ»

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

وله طريق أخرى عنده أيضا (٢/ ٣٩١): حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ سُفْيَانَ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: بُنِيَتْ صُفَّةٌ لِضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ يُوغِلُونَ إِلَيْهَا مَا اسْتَطَاعُوا مِنْ خَيْرٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهِمْ، فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الصُّفَّةِ»، فَيَقُولُونَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَيَقُولُ: «كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ»؟ فَيَقُولُونَ: بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَيَقُولُ: «أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ أَمْ يَوْمَ يُغْدَى عَلَى أَحَدِكُمْ بِجَفْنَةٍ وَيُرَاحُ عَلَيْهِ بِأُخْرَى، وَيَغْدُو فِي حُلَّةٍ وَيَرُوحُ فِي أُخْرَى وَتَسْتُرُونَ بُيُوتَكُمْ كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ». قَالُوا: نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ يُعْطِينَا اللَّهُ فَنَشْكُرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ.

هذا إسناد رجاله رجال مسلم، عدا سِنَانَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَنَفِيِّ، لم أعرفه، فإنني لم أجده في ترجمة يونس أنه من شيوخه ولا في ترجمة الحسن أنه روى عنه.

وله شاهد عند البزار - البحر الزخار (١٠/ ١٥٦) (٤٢٢٧): حَدَّثنا إبراهيم بن سَعِيد الجوهري، قَال: حَدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ عَبد الْجَبَّارِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ، ولا أَعْلَمُهُ إلاَّ، عَن أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا حَتَّى تُنَجِّدُوا بُيُوتَكُمْ كَمَا تُنَجَّدُ الْكَعْبَةُ» قُلْنَا: وَنَحْنُ عَلَى دِينِنَا الْيَوْمَ قَالَ: «وَأَنْتُمْ عَلَى دِينِكُمُ الْيَوْمَ». قُلْنَا: فَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ أَمِ الْيَوْمَ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (١٠/ ٣٢٣) (١٨٢٨٠): وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا حَتَّى تُنَجِّدُوا بُيُوتَكُمْ كَمَا تُنَجَّدُ الْكَعْبَةُ». قُلْنَا: وَنَحْنُ عَلَى دِينِنَا الْيَوْمَ؟ قَالَ: «وَأَنْتُمْ عَلَى دِينِكُمُ الْيَوْمَ». قُلْنَا: فَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ أَمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ».

رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَبَّاسِ الشِّبَامِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ. أ. هـ

قلت: وهو كما قال رَحِمَهُ اللهُ، عدا عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَبَّاسِ قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٣٢) (٣٧٤١): صدوق يتشيع. أ. هـ

ومن طريق: إبراهيم بن سَعِيد الجوهري، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ١٠٨) (٢٧٠).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٨/ ٢٩١) (١٤٠٧٩): وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ - فِيمَا يَعْلَمُ بَعْضُ الرُّوَاةِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا حَتَّى تُنَجَّدَ بُيُوتُكُمْ كَمَا تُنَجَّدُ الْكَعْبَةُ». قُلْنَا: وَنَحْنُ عَلَى دِينِنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْنَا: يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْ يَوْمَئِذٍ».

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ الْفِتْنَةِ مِنَ الْمَشْرِقِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ

٤٣٤- قال أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة» (٢/ ٧٥٠): حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ثنا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اللَّهمّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهمّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا»**، فَقَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ: وَالْعِرَاقُ؟ فَإِنَّ مِنْهَا مِيرَتَنَا وَفِيهَا حَاجَتَنَا. قَالَ: فَسَكَتَ ثُمَّ أعاد فقال: **«هنا يطلع قرن الشيطان وهنالكم الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ»**.

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم رجال الشيخين.

وَ قَبِيصَةُ، هو: ابن عقبة، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٥٣) (٥٥١٣): صدوق ربما خالف. أ. هـ

ومن طريقه رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/ ١٣٨).

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٧٠٩٤): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: **«اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا»**، قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: **«اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا»**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟، فَأَظُنُّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: **«هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»**.

۞۞۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي عَلَامَةِ حُلُولِ الْمَسْخِ وَالْخَسْفِ

٤٣٥- قال ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٣٠) (٩): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَمَسْخٌ»**.

قَالُوا: فَمَتَى ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَازِفُ، وَاسْتَحَلُّوا الْخُمُورَ».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند الترمذي في «سننه» (٤/ ٤٩٥) (٢٢١٢): حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ القُدُّوسِ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ وَشُرِبَتِ الخُمُورُ».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. أ. هـ

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ القُدُّوسِ، قال الذهبي في «الكاشف» (١/ ٥٧٠) (٢٨٣٢): قال بن معين رافضي ليس بشئ. أ. هـ

وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣١٢) (٣٤٤٦): صدوق رمي بالرفض وكان أيضا يخطىء. أ. هـ

۞۞۞

٤٣٦- قال أحمد في «مسنده» (٣٦/ ٥٦٣) (٢٢٢٣١): حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ قَالَ: أَتَيْتُ فَرْقَدًا يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ خَالِيًا فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أُمِّ فَرْقَدٍ لأَسْأَلَنَّكَ الْيَوْمَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِكَ فِي الْخَسْفِ، وَالْقَذْفِ أَشَيْءٌ تَقُولُهُ أَنْتَ أَوْ تَأْثُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا. بَلْ آثُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلْتُ: وَمَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَحَدَّثَنِي بِهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «تَبِيتُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَيُبْعَثُ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَائِهِمْ رِيحٌ فَتَنْسِفُهُمْ، كَمَا نَسَفَتْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِاسْتِحْلَالِهِمُ الْخُمُورَ وَضَرْبِهِمْ بِالدُّفُوفِ، وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ».

هذا إسناد ضعيف، فيه: فَرْقَدٌ: وهو: ابن يعقوب السبخي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٤٤) (٥٣٨٤): صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ. أ. هـ

لكن يشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ مِشْيَةِ الْمُطَيْطَاءِ

٤٣٧- قال البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٢٥): أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: ذَكَرَ سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي مُوسَى يُحَنَّسَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيْطَاءَ وَخَدَمَتْهُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ سُلِّطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ».

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد عنده أيضا، من طريق: أَبِي الرَّبِيعِ، وعند الترمذي في «سننه» (٤/ ٥٢٦) (٢٢٦١)، من طريق: مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الكِنْدِيِّ الكُوفِيِّ، كلاهما: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي بِالمُطَيْطِيَاءِ وَخَدَمَهَا أَبْنَاءُ المُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سُلِّطَ شِرَارُهَا عَلَى خِيَارِهَا».

هذا إسناد ضعيف، فيه: مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٩٨٩): ضعيف ولا سيما في عبد الله ابن دينار وكان عابدا. اهـ

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ وَلَا يُعْرَفُ لِحَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَصْلٌ، إِنَّمَا المَعْرُوفُ حَدِيثُ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، وَقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. اهـ

وله شاهد آخر عند ابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ١١٢) (٦٧١٦): أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَى الْقُرْقُسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ سَنُوطَا، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيْطَاءَ، وَخَدَمَتْهُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ سُلِّطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: ابْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، قال عنه ابن حجر في «لسان الميزان» (٣/ ٢٠٧) (٢٦٠٥): فيه لين. اهـ

ومُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٧٠٢٩): صدوق سيء الحفظ. اهـ

وله شاهد ثالث عند الطبراني في «الأوسط» (١/ ٤٧) (١٣٢)، و(٤/ ٥٢) (٣٥٨٧)، من طريقين: عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: نا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُحَنَّسَ، مَوْلَى الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيْطَاءَ، وَخَدَمَتْهُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، سُلِّطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ**».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٣٧) (١٧٧٤٥): رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. اهـ

قلت: نعم هو حَسَنٌ في المتابعات والشواهد ففي إسناده: ابْنُ لَهِيعَةَ.

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١١/ ١٧٣) (٢٢٠٠):

عَنْ حَدِيثِ يُحَنَّسٍ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، عَنْ أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيْطَاءَ، وَخَدَمَتْهُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ سُلِّطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ**».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَاخْتُلِفَ عنه؛

فَرَوَاهُ ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُحَنَّسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقِيلَ: عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ يُحَنَّسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو النُّصَيْبِيُّ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُحَنَّسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالصَّحِيحُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُحَنَّسٍ، مُرْسَلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ الْحَسَّانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَحَامَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْهُ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا مِنْ رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ. أ. هـ

۞۞۞

بَابٌ وَمن الفتن كثرة القتل

روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (١١/ ٣٦٤) (٢٠٧٥١): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَتَقَارَبُ الزَّمَنُ وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى**

الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قَالُوا: أَيُّمُ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الْقَتْلُ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١٦/ ٤٦٢) (١٠٧٩٢): حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ، يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَفِيضُ الْمَالُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ**»، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**الْقَتْلُ الْقَتْلُ**»

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء عند أبي داود في «سننه» (٦/ ٣١٠) (٤٢٥٥)، من طريق: عَنبَسَةَ، حدَّثني يونسُ، عن ابنِ شهابٍ، حدَّثني حُميدُ بن عبدِ الرحمن، به.

وعَنبَسَةُ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٩٨): صدوق. اهـ

۞۞۞

بَابٌ

قال ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٣/ ٣٢٣): وأما حديث هقل وابن كثير فأخبرناه أبو بكر وجيه بن طاهر أخبرنا أبو حامد أحمد بن الحسن أخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون أخبرنا أبو حامد بن الشرقي حدثنا محمد بن يحيى الذهلي حدثنا الحكم بن موسى حدثنا هقل عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال وأخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري قال الحكم ولد لأخي أم سلمة غلام فسموه الوليد وقال ابن كثير ولد مولود لآل أم سلمة فسموه الوليد فقال رسول الله ﷺ: «**تسمون الوليد بأسماء فراعنتكم سيكون في أمتي رجل يسمى الوليد وهو أشد على أمتي من فرعون على قومه**».

زاد ابن كثير قال: فحلوا اسمه فسموه عبد الله.

هذا إسناد حسن.

وقال أيضا رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما حديث بشر فأخبرناه أبو عبد الله الفراوي أخبرنا أبو بكر البيهقي أخبرنا الحافظ أبو عبد الله وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا سعيد بن عثمان التنوخي حدثنا بشر بن بكر حدثينى الأوزاعي حدثني الزهري حدثني سعيد بن المسيب قال ولد لأخي أم سلمة من أمها غلام فسموه الوليد فقال رسول الله ﷺ: «**تسمون بأسماء فراعنتكم غيروا اسمه فسموه عبد الله فإنه سيكون في هذه الأمة رجل يقال له الوليد لهو شر لأمتي من فرعون لقومه**».

قال البيهقي: هذا مرسل حسن. اهـ

ووصله أحمد في «مسنده» (١/ ٢٦٥) (١٠٩): حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: وُلِدَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ غُلامٌ، فَسَمَّوْهُ: الْوَلِيدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**سَمَّيْتُمُوهُ بِأَسْمَاءِ فَرَاعِنَتِكُمْ، لَيَكُونَنَّ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَلِيدُ، لَهُوَ شَرٌّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ**».

هذا إسناد ضعيف، سعيد بن المسيب لم يسمعه من عمر.

❁❁❁

كتَابُ الاعتكاف

بَابُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي اعْتِكَافِهِ

٤٣٨- قال البخاري في «صحيحه» (٧١٧١): حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ فَلَمَّا رَجَعَتِ انْطَلَقَ مَعَهَا، فَمَرَّ بِهِ رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ فَدَعَاهُمَا، فَقَالَ: «**إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ**»، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ**».

وقال عقب روايته: رَوَاهُ شُعَيْبٌ، وَابْنُ مُسَافِرٍ، وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. أ. هـ

ووصله هو(٣٢٨١): حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ حُيَيٍّ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَانْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ**» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللهِ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا أَوْ قَالَ شَيْئًا**».

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٢١٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ، فَجَاءَ فَقَالَ: «**يَا فُلَانُ، هَذِهِ زَوْجَتِي فُلَانَةُ!**» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ**»

❁ ❁ ❁

كِتَابُ البُيُوعِ

بَابُ مَا يُرْجَى مِنْ الْبَرَكَةِ فِي الْبُكُورِ

٤٣٩- **قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٥٣٤) (٣٣٦٢٠)**: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنُ جُدْعَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): ضعيف. اهـ

وله شاهد يرتقي به عند ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ في «مصنفه» (٦/ ٥٣٤) (٣٣٦١٩)، ومن طريقه عند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ٣٤٦) (٢٢٣٦)، وعند أبي داود في «سننه» (٤/ ٢٤٧) (٢٦٠٦)، والترمذي كل في «سننه» (٣/ ٥٠٩) (١٢١٢)، من طريق: يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، كلهم: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: عُمَارَةُ بْنُ حَدِيدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٨٤١): مجهول. اهـ

❁ ❁ ❁

بَابُ الْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ

٤٤٠- **قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٣٤٠) (٢٠٨٢٥)**: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: مَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ.

هـذا إسـناد ضعيـف، فيـه: زمعـة بـن صالـح، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (١/ ٢١٧) (٢٠٣٥): ضعيـف. اهـ

ولـه شـاهد يرتقـي بـه عنـد البخـاري فـي «صحيحـه» (٦/ ٣٥) (٤٥٥٢)، ومسـلم فـي «صحيحـه» (١٧١١)، مـن حديـث ابْـنِ عَبَّـاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «**اليَمِيـنُ عَلَى المُدَّعَـى عَلَيْـهِ**».

❁ ❁ ❁

بَابُ الرَّجُلَيْنِ يَدَّعِيَانِ شَيْئًا وَلَيسَتْ لَهُمَا بَيِّنَةٌ

٢٤١- قـال ابـن أبـي شـيبة فـي «مصنفـه» (٤/ ٣٧١) (٢١١٥٧): حَدَّثَنَـا أَبُـو الْأَحْـوَصِ، عَـنْ سِـمَاكٍ، عَـنْ تَمِيـمِ بْـنِ طَرَفَـةَ «أَنَّ رَجُلَيْـنِ ادَّعَيَـا بَعِيـرًا، فَأَقَـامَ كُلُّ وَاحِـدٍ مِنْهُمَـا الْبَيِّنَـةَ أَنَّـهُ لَـهُ، فَقَضَـى بِـهِ النَّبِـيُّ ﷺ أَنَّـهُ بَيْنَهُمَـا.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وروى عَبْدُ الـرَّزَّاقِ فـي «مصنفـه» (٨/ ٨٩) (١٦١٥١): عَـنِ الثَّـوْرِيِّ، عَـنْ سِـمَاكِ بْـنِ حَـرْبٍ، عَـنْ تَمِيـمِ بْـنِ طَرَفَـةَ، أَنَّ رَجُلَيْـنِ اخْتَصَمَـا إِلَـى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعِيرٍ، فَأَقَـامَ كُلُّ وَاحِـدٍ مِنْهُمَـا شَـاهِدَيْنِ، فَقَسَـمَهُ النَّبِـيُّ ﷺ بَيْنَهُمَـا»

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وتَمِيمُ بْنُ طَرَفَةَ، من رجال مسلم، مترجم له في تهذيب الكمال (٤/ ٣٣١) (٨٠٤).

وقـال ابـن حجـر فـي «التقريـب» (ص١٣٠) (٨٠٢): تميـم ابـن طرفـة بفتـح الطـاء والـراء والفـاء الطائـي المسـلي بضـم الميـم وسـكون المهملـة ثقـة مـن الثالثـة مـات [دون المائـة] سـنة خمـس وتسـعين م د س ق. أ. هـ

وذكره الدارقطني في كتابه «ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم (١٥٣).

ولا أدري لما جهله الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ كما سيأتي في كلام البيهقي إن شاء الله.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٤٣٨) (٢١٢٤٠)، من طريق: قُتَيْبَةَ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، به.

وقَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَذَا مُنْقَطِعٌ، وَقَدْ مَضَى فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكٍ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ الْبَعِيرَ كَانَ فِي أَيْدِيهِمَا».

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْقَدِيمِ: تَمِيمٌ رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَالْمَجْهُولُ لَوْ لَمْ يُعَارِضْهُ أَحَدٌ لَا تَكُونُ رِوَايَتُهُ حُجَّةً، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ يَرْوِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا وَصَفْنَا، وَسَعِيدٌ سَعِيدٌ وَقَدْ زَعَمْنَا أَنَّ الْحَدِيثَيْنِ إِذَا اخْتَلَفَا فَالْحُجَّةُ فِي أَصَحِّ الْحَدِيثَيْنِ، وَلَا أَعْلَمُ عَالِمًا يُشْكِلُ عَلَيْهِ أَنَّ حَدِيثَنَا أَصَحُّ، وَأَنَّ سَعِيدًا مِنْ أَصَحِّ النَّاسِ مُرْسَلًا، وَهُوَ بِالسُّنَنِ فِي الْقُرْعَةِ أَشْبَهُ». قَالَ الشَّيْخُ: تَمِيمُ بْنُ طَرَفَةَ الطَّائِيُّ كُوفِيٌّ، يَرْوِي عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَهُوَ مِنْ مُتَأَخِّرِي التَّابِعِينَ، وَمَتَى يُدْرِكُ دَرَجَةَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ؟. أ. هـ

ووصله الطبراني في «الكبير» (٢/ ٢٠٤) (١٨٣٤)، من طريق: يَاسِينَ الزَّيَّاتِ، وعنده أيضا (٢/ ٢٠٤) (١٨٣٥)، من طريق: الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَأَةَ، كلاهما: عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَجُلَيْنِ، «اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعِيرٍ فَأَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَاهِدَيْنِ أَنَّهُ لَهُ فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا»

يَاسِينُ الزَّيَّاتُ، قال عنه الذهبي في «المغني في الضعفاء» (٢/ ٧٢٩) (٦٩١٦): ياسين بن معاذ الزيات عَن الزُّهْرِيّ تركه النَّسَائِيّ وَغَيره. أ. هـ

والْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَأَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٥٢) (١١١٩): صدوق كثير الخطأ والتدليس. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٧/ ٢٠٣) (١٢٩١):

عَنْ حَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ فِي بَعِيرٍ، أَوْ دَابَّةٍ لَيْسَ عَلَيْهَا بَيِّنَةٌ فَقَضَى بِهِ بَيْنَهُمَا.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ قَتَادَةُ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى.

وَتَابَعَهُ هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ مِنْ رِوَايَةِ عَفَّانَ عَنْهُ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا.

وَخَالَفَهُ الضَّحَّاكُ بْنُ حَمْرَةَ، فَرَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، لَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحَدًا.

وَاخْتُلِفَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصِّيصِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى.

وَرَوَاهُ أَبُو كَامِلٍ مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ مُرْسَلًا، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ لِي حَمَّادٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ، فَقَالَ: أَنَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَا بُرْدَةَ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُهُ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَيَرْوِيهِ يَاسِينُ الزَّيَّاتُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

وَالْمَحْفُوظُ حَدِيثُ أَبِي كَامِلٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَمَدَارُ الْحَدِيثِ يَرْجِعُ إِلَى سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَالصَّحِيحُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٣/ ٤٠٤) (٣٢٩٩):

عن حديث تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ أن رجلين اختصما إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في بعير، فجعله بينهما.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فرواه ياسين الزيات، عن سماك بن حرب، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سمرة.

وغيره يرويه عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، مُرْسَلًا، وهو الصواب. أ. هـ

قال الترمذي في «العلل الكبير» (٢١٢) (٣٧٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي دَابَّةٍ لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةٌ فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِهَا بَيْنَهُمَا. فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: يَرْجِعُ هَذَا الْحَدِيثُ إِلَى حَدِيثِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: رَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ: أَنَا حَدَّثْتُ أَبَا بُرْدَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

٢٤٢- قال أبو داود في «المراسيل» (٢٨٨) (٣٩٨): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْمُسَيِّبِ، يَقُولُ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ فَجَاءَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشُهَدَاءَ عُدُولٍ عَلَى عِدَّةٍ وَاحِدَةٍ فَسَهَمَ بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ تَقْضِي بَيْنَهُمَا**»

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وجاءت متابعة تامة لِقُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عند البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٤٣٧) (٢١٢٣٥)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أَمْرٍ، فَجَاءَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشُهَدَاءَ عُدُولٍ عَلَى عِدَّةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَسْهَمَ بَيْنَهُمَا ﷺ وَقَالَ: «**اللهُمَّ أَنْتَ تَقْضِي بَيْنَهُمْ**»، فَقَضَى لِلَّذِي خَرَجَ لَهُ السَّهْمُ.

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

٢٤٣- قال البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٤٣٧) (٢١٢٣٦): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ، أَظُنُّهُ: مُحَمَّدَ بْنَ نَصْرٍ، ثنا الصَّغَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشُهُودٍ، وَكَانُوا سَوَاءً، فَأَسْهَمَ بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: ابن لهيعة.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي الرَّجُلِ يُفْلِسُ فَيَجِدُ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَهُ

٢٤٤- قال أبو داود في «سننه» (٣/ ٢٨٦) (٣٥٢٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا فَأَفْلَسَ، الَّذِي ابْتَاعَهُ وَلَمْ يَقْبِضِ الَّذِي بَاعَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا، فَوَجَدَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ مَاتَ الْمُشْتَرِي فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أُسْوَةُ الْغُرَمَاءِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء موصولا عند البخاري في «صحيحه» (٢٢٧٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٥٥٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «**مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ، أَوْ إِنْسَانٍ، قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ**».

وكذلك عند أبي داود في «سننه» (٣/ ٢٨٦) (٣٥١٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، ح وحَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ الْمَعْنَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ فَأَدْرَكَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ**».

❁❁❁

بَابٌ: التَّحْضِيضُ عَلَى إِعْطَاءِ السَّائِلِ وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا

٢٤٥- قال ابن زنجويه في «الأموال» (٣/ ١١٢٦) (٢٠٩١): أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ أنا مُسْلِمٌ، أنا إِبْرَاهِيمُ، أنا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَعْطُوا الْأَجِيرَ حَقَّهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ، وَأَعْطُوا السَّائِلَ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ**».

هذا إسناد حسن، لأجل: عُثْمَانَ بْنِ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيِّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٥) (٤٥٠٠): صدوق ربما وهم. أ. هـ

ووصله ابن ماجه في «سننه» (٣/ ٥١٠) (٢٤٤٣): حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَطِيَّةَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ**».

وهذا إسناد ضعيف فيه: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٤٠) (٣٨٦٥): ضعيف. أ. هـ

ومنهم من اتهمه.

وله شاهد عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٢٦٥)، من طريق: سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ١٣) (٣٠١٤)، من طريق: سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، كلاهما قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ الْمُؤَذِّنُ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ**».

هذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ الْمُؤَذِّنُ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٩٨) (٦١٦٤): لا بأس به. أ. هـ

وله متابعة قاصرة عند ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥/ ٢٩٤)، في ترجمة عَبد الله بن جعفر بن نجيح: من طريق: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «**أَعْطُوا الأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عرقه**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عَبد اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٩٨) (٣٢٥٥): عبد الله ابن جعفر ابن نجيح السعدي مولاهم أبو جعفر المديني والد علي بصري أصله من المدينة ضعيف من الثامنة يقال تغير حفظه بأخرة. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّهَادَاتِ

٢٤٦- قال أبو داود في «المراسيل» (١/ ٢٨٨) (٣٩٨): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْمُسَيِّبِ، يَقُولُ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ فَجَاءَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشُهَدَاءَ عُدُولٍ عَلَى عِدَّةٍ وَاحِدَةٍ فَسَهَمَ بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ تَقْضِي بَيْنَهُمَا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٢٧٩) (١٥٢١١): أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الشُّهُودَ إِذَا اسْتَوُوا أُقْرِعَ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ.

❁ ❁ ❁

باب فِي حَرِيمِ الْآبَارِ كَمْ يَكُونُ ذِرَاعًا؟

٢٤٧- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٣٨٩) (٢١٣٥٧): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَرِيمُ بِئْرِ الْبَدْوِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الْبِئْرِ الْعَادِيَّةِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا».

قَالَ سَعِيدٌ: وَحَرِيمُ بِئْرِ الذَّهَبِ ثَلَاثُمِائَةِ ذِرَاعٍ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

❁ ❁ ❁

بَابٌ مَا جَاءَ فِي الرِّبَا

٢٤٨- **قال عبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٣١٤) (١٥٣٤٣)**: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَالشَّاهِدَ عَلَيْهِ، وَكَاتِبَهُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٥٩٨) من حديث جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ».

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ

٢٤٩- **قال مالك في «موطأه» (١/ ٢٧٦) (٧٨٣)**: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البزار في «مسنده» (١٢/ ٢٠٥) (٥٨٨٨): حَدَّثنا بِشْر بن معاذ العقدي، حَدَّثنا ثابت بن زهير، حَدَّثنا نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَر رضي الله عنهما أن النَّبِيّ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا اللَّفْظُ لا نعلَمُ رَوَاهُ عَن نافعٍ إلاَّ ثَابِتٌ وَثَابِتٌ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البصرة. اهـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي بيع الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ

٢٥٠- **قال مَالِكٌ في «موطأه»** (١/ ٢٧٥) (٧٧٩): أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ.

وَالْمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ، وَالْمُحَاقَلَةُ اشْتِرَاءُ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ، وَاسْتِكْرَاءُ الأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: سَأَلْتُ عَنْ كِرَائِهَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، فَقَالَ: لا بَأْسَ بِهِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٢١٨٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٥٤٦)، من حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالمُحَاقَلَةِ، وَالمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ.

۞ ۞ ۞

٢٥١- **وروى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه»** (٨/ ٣٣) (١٤١٨٩): عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَرَجُلٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ تَمْرًا كَانَ عِنْدَ بِلَالٍ فَتَغَيَّرَ، فَخَرَجَ بِهِ بِلَالٌ إِلَى السُّوقِ فَبَاعَهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْكَرَهُ، وَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟**»، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «**أَرْبَيْتَ، ارْدُدْ عَلَيْنَا تَمْرَنَا**».

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٤٩٧) (٢٢٤٩٠): حَدَّثَنَا ابْنُ

نُمَيْرٍ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو دِهْقَانَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَيْفٌ، فَقَالَ لِبِلَالٍ: «**ائْتِنَا بِطَعَامٍ**»، فَذَهَبَ بِلَالٌ إِلَى صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ اشْتَرَى بِهِمَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ جَيِّدٍ، وَكَانَ تَمْرُهُمْ دُونًا، فَأَعْجَبَ النَّبِيَّ ﷺ التَّمْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مِنْ أَيْنَ هَذَا التَّمْرُ؟**»، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَدَّلَ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**رُدَّ عَلَيْنَا تَمْرَنَا**».

وَقَالَ أيضا (٢٢٤٩١): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي دِهْقَانَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: أَبُو دِهْقَانَةَ، لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي بَيْعِ الْغَرَرِ

٢٥٢- روى مالك في «موطأه» (٢/ ٣١٦) (٢٥٠١): عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٥١٣)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ.

۞ ۞ ۞

بَابٌ: لَا يُذَابُ شَحْمُ المَيْتَةِ وَلَا يُبَاعُ وَدَكُهُ

٢٥٣- قال عبد الرزاق في «مصنفه» (٩/ ٢١٢) (١٦٩٧١): قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٢٢٢٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٥٨٢)، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَنَّ فُلاَنًا بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلاَنًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قَاتَلَ اللَّهُ اليَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا**».

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّوْلِيَةِ

٢٥٤- **قال أبو داود في «المراسيل»** (١/ ١٧٨) (١٩٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ فِي حَدِيثٍ يَرْفَعُهُ كَأَنَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «**لا بَأْسَ بِالتَّوْلِيَةِ فِي الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيَ، وَلا بَأْسَ بِالإِقَالَةِ فِي الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيَ، وَلا بَأْسَ بِالشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيَ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٢١٢٦)، مسلم في «صحيحه» (١٥٢٦)، من حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا، فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ**».

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (٢١٣٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٥٢٥)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ.

❁ ❁ ❁

بَابٌ الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ

٢٥٥- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٤٥٠) (٢٢٠٢٢): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ**»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

وجاء موصولا عند الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٧) (٢٣١٠)، من طريق: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ خُصَيْفٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ الْحَقَّ مِنْ ذَلِكَ**».

وهذا إسناد ضعيف جدا، فيه: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَرِيُّ، قَال بن عدي كما في «تهذيب الكمال» (٨/ ٢٥٧) (١٦٩٣)، عند ترجمة خصيف: وإذا حدث عَنْ خصيف ثقة فلا باس بحديثه وبرواياته إلا أن يروي عنه عبد العزيز بْن عَبْد الرَّحْمَنِ البالسي يكنى أبا الأصبغ، فإن رواياته عنه بواطيل. أ. هـ

ولهذا قال الحافظ في «التلخيص» (٣/ ٢٣): «وإسناده واه»

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١٤/ ٣٨٩) (٨٧٨٤)، مختصرا، من طريق: الْخُزَاعِيِّ، وأبي داود في «سننه» (٣/ ٣٠٤) (٣٥٩٤)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٧) (٢٣٠٩)، من طريق: ابْنِ وَهْبٍ، وعند أبي داود في «سننه» (٣/ ٣٠٤) (٣٥٩٤)، من طريق: مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، كلهم: عَنْ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ وَالصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ**».

قال الحاكم: رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ مَدَنِيُّونَ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهَذَا أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أ. هـ

وقال الذهبي في «التلخيص: وكثير ضعفه النسائي ومشاه غيره. أ. هـ

قلت: فالإسناد حسن.

۞ ۞ ۞

بَابُ الْحَجْرِ عَلَى الْمُفْلِسِ وَبَيْعِ مَالِهِ فِي دُيُونِهِ

٢٥٦- قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مصنفه» (٨/ ٢٦٨) (١٥١٧٧): أنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَجُلًا سَمْحًا شَابًّا جَمِيلًا مِنْ أَفْضَلِ شَبَابِ قَوْمِهِ، وَكَانَ لَا يُمْسِكُ شَيْئًا فَلَمْ يَزَلْ يَدَّانُ حَتَّى أَغْلَقَ مَالَهُ كُلَّهُ مِنَ الدَّيْنِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَطْلُبُ إِلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَ غُرَمَاءَهُ أَنْ يَضَعُوا لَهُ، فَأَبَوْا، فَلَوْ تَرَكُوا لِأَحَدٍ مِنْ أَجْلِ أَحَدٍ، تَرَكُوا لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مِنْ أَجْلِ النَّبِيِّ ﷺ، «فَبَاعَ النَّبِيُّ ﷺ كُلَّ مَالَهُ فِي دَيْنِهِ، حَتَّى قَامَ مُعَاذٌ بِغَيْرِ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ عَامُ فَتْحِ مَكَّةَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْيَمَنِ أَمِيرًا لِيَجْبُرَهُ»، فَمَكَثَ مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ وَكَانَ أَوَّلُ مِنِ اتَّجَرَ فِي مَالِ اللَّهِ هُوَ، وَمَكَثَ حَتَّى أَصَابَ، وَحَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا قُبِضَ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَرْسِلْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَدَعْ لَهُ مَا يُعَيِّشُهُ، وَخُذْ سَائِرَهُ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَجْبُرَهُ، وَلَسْتُ بِآخِذٍ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يُعْطِيَنِي، فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى مُعَاذٍ إِذْ لَمْ يُطِعْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِمُعَاذٍ، فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنَّمَا أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَجْبُرَنِي، وَلَسْتُ بِفَاعِلٍ، ثُمَّ لَقِيَ مُعَاذٌ عُمَرَ فَقَالَ: قَدْ أَطَعْتُكَ، وَأَنَا فَاعِلٌ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ، إِنِّي أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي فِي حَوْمَةِ مَاءٍ، قَدْ خَشِيتُ الْغَرَقَ، فَخَلَّصْتَنِي مِنْهُ يَا عُمَرُ، فَأَتَى مُعَاذٌ أَبَا بَكْرٍ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَحَلَفَ لَهُ أَنَّهُ لَمْ يَكْتُمْهُ شَيْئًا حَتَّى بَيَّنَ لَهُ سَوْطَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا وَاللَّهِ لَا آخُذُهُ مِنْكَ، قَدْ

وَهَبْتُهُ لَكَ قَالَ عُمَرُ: هَذَا حِينَ طَابَ وَحَلَّ قَالَ: فَخَرَجَ مُعَاذٌ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى الشَّامِ قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: لَمَّا بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ مَالَ مُعَاذٍ أَوْقَفَهُ لِلنَّاسِ، فَقَالَ: «**مَنْ بَاعَ هَذَا شَيْئًا فَهُوَ بَاطِلٌ**»

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وجاء مرسلا عند الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٣٠٣) (٥١٧٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٣٠) (٤٤)، من طريق: أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، والبيهقي في «الكبرى» (٦/ ٨٠) (١١٢٦٢)، واللفظ له، من طريق: أَحْمَدِ بْنِ مَنْصُورٍ، كلاهما: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنبأ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﵁ شَابًّا جَمِيلًا سَمْحًا مِنْ خَيْرِ شَبَابِ قَوْمِهِ، لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ حَتَّى دَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ أَغْرَقَ مَالَهُ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي أَنْ يُكَلِّمَ لَهُ غُرَمَاءَهُ، فَفَعَلَ، فَلَمْ يَضَعُوا لَهُ شَيْئًا، فَلَوْ تُرِكَ لِأَحَدٍ بِكَلَامِ أَحَدٍ لَتُرِكَ لِمُعَاذٍ بِكَلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَبْرَحْ مِنْ أَنْ بَاعَ مَالَهُ وَقَسَّمَهُ بَيْنَ غُرَمَائِهِ. قَالَ: فَقَامَ مُعَاذٌ ﵁ وَلَا مَالَ لَهُ»

قال البيهقي عقب روايته مرسلا: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، لَمْ يَقُلْ: عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ، فَذَكَرَهُ، وَرُوِيَ مِنْ وَجْهَيْنِ ضَعِيفَيْنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فِي قِصَّةِ مُعَاذٍ. أ. هـ

قلت: وهذه متابعة تامة لعبد الرزاق في إرساله.

ووصله الدارقطني في «سننه» (٥/ ٤١٣) (٤٥٥١)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٧) (٢٣٤٨)، وعند البيهقي في «الكبرى» (٦/ ٨٠) (١١٢٦٠)، من طريقين: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْفُرَاتِ الْخُزَاعِيِّ الْكَرَابِيسِيِّ، ثنا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «حَجَرَ عَلَى مُعَاذٍ مَالَهُ، وَبَاعَهُ فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ٦٦) (٢١٨): إبراهيم بن معاوية الزيادي.

عن هشام بن يوسف الصنعاني.

ضعفه زكريا الساجي وغيره. أ. هـ

وقال ابن حجر في «لسان الميزان» (١/ ١١٢) (٣٤٠): إبراهيم بن معاوية الزيادي عن هشام بن يوسف الصنعاني ضعفه زكريا الساجي وغيره انتهى وذكره العقيلي فقال بصري يخالف في حديثه روى عن هشام عن معمر عن الزهري عن ابن كعب عن أبيه أن النبي ﷺ حجر علي صغار ماله وباعه في دين كأن عليه وقد رواه عبد الرزاق عن معمر فلم يقل عن أبيه ورواه يونس عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب ورواه بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب وعمارة بن غزية عن الزهري عن ابن كعب عن كعب والقول قول يونس وذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما خالف ثنا عنه الحسن بن سفيان من أهل البصرة يروي عن أبي عاصم وكان راويا لهشام بن يوسف وذكره صاحب الحافل في موضعين أحدهما هذا والآخر قال فيه الصنعاني صاحب هشام ونقل عن الساجي أنه قال قالوا هو ضعيف وقال الأزدي ضعيف الحديث جدا وليس هو بالمشهور عند أهل الحديث وكلام بن أبي حاتم يؤيد أنهما واحد فإنه قال إبراهيم بن معاوية الحذاء البصري روى عن هشام بن يوسف فلعله سكن صنعاء والله أعلم. أ. هـ

وجاءت متابعة تامة لإِبْرَاهِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عند الحاكم في «المستدرك (٣/ ٣٠٦) (٥١٩٢)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (٦/ ٨٠) (١١٢٦١)، من طريق: إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى، ثنا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﵁ شَابًّا حَلِيمًا سَمْحًا مِنْ أَفْضَلِ شَبَابِ قَوْمِهِ وَلَمْ يَكُنْ يُمْسِكُ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ يُدَانُ حَتَّى أَغْرَقَ مَالَهُ كُلَّهُ فِي الدَّيْنِ،

«فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ غُرَمَاؤُهُ»، فَلَوْ تَرَكُوا أَحَدًا مِنْ أَجْلِ أَحَدٍ لَتَرَكُوا مُعَاذًا مِنْ أَجْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «فَبَاعَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَالَهُ حَتَّى قَامَ مُعَاذٌ بِغَيْرِ شَيْءٍ»

وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

۞ ۞ ۞

كِتاب المساقاةِ

بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الحَوْضِ وَالقِرْبَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ

٢٥٧- قال البخاري في «صحيحه» (٢٣٦٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ العَصْرِ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ: اليَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ**».

قَالَ عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال بدر الدين العينى في «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (١٢/ ٢١٢): أَي: قَالَ عَليّ بن عبد الله الْمَعْرُوف بِابْن الْمَدِينِيّ: حَدثنَا سُفْيَان بن عُيَيْنَة عَن عَمْرو بن دِينَار سمع أَبَا صَالح ذكْوَان يبلغ بِهِ، أَي يرفع الحَدِيث إِلَى النَّبِي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَشَارَ بِهَذَا إِلَى أَن سُفْيَان كَانَ يُرْسل هَذَا الحَدِيث كثيرا، وَلكنه صحّح الْمَوْصُول لِأَنَّهُ سَمعه من الْحفاظ مَوْصُولا وَوَصله أَيْضا عَمْرو النَّاقِد. وَأخرجه مُسلم عَنهُ عَن سُفْيَان عَن عَمْرو عَن أبي صَالح عَن أبي هُرَيْرَة، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، قَالَ: أرَاهُ مَرْفُوعا، وَالله أعلم. اهـ

❁❁❁

بَابُ خَرْصِ التَّمْرِ وَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ لَهُ حُكْمًا

٢٥٨- قال مالك في «موطأه» (٢٩٤) (٨٣١): أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَتَحَ خَيْبَرَ، قَالَ لِلْيَهُودِ: «**أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ عَلَى أَنَّ الثَّمَرَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**»، قَالَ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، فَيَخْرُصُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ».

ثُمَّ يَقُولُ: «إِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَلِي»، قَالَ: فَكَانُوا يَأْخُذُونَهُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (٣/ ٢٦٣) (٣٤١٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فَيَخْرُصُ النَّخْلَ، حِينَ يَطِيبُ قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ يُخَيِّرُ يَهُودَ يَأْخُذُونَهُ بِذَلِكَ الْخَرْصِ، أَوْ يَدْفَعُونَهُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ الْخَرْصِ لِكَيْ تُحْصَى الزَّكَاةُ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الثِّمَارُ وَتُفَرَّقَ.

هذا إسناد ضعيف، فيه إنقطاع بين ابْنِ جُرَيْجٍ، وابْنِ شِهَابٍ.

وله شاهد آخر عند أحمد في «مسنده» (٢٢/ ٦٧) (١٤١٦١): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: «خَرَصَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسْقٍ، وَزَعَمَ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا خَيَّرَهُمْ ابْنُ رَوَاحَةَ، أَخَذُوا الثَّمَرَ، وَعَلَيْهِمْ عِشْرُونَ أَلْفَ وَسْقٍ»

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم

وعنده أيضا (٢٣/ ٢١٠) (١٤٩٥٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ: «أَفَاءَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْبَرَ عَلَى

رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَقَرَّهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمَا كَانُوا، وَجَعَلَهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَبَعَثَ عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ، فَخَرَصَهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، أَنْتُمْ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ، قَتَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ اللهِ ﷻ، وَكَذَبْتُمْ عَلَى اللهِ، وَلَيْسَ يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِيَّاكُمْ عَلَى أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ، قَدْ خَرَصْتُ عِشْرِينَ أَلْفَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَلِي، فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، قَدْ أَخَذْنَا، فَاخْرُجُوا عَنَّا»

هذا إسناد على شرط مسلم، رجاله كلهم ثقات غير مُحَمَّدِ بْنِ سَابِقٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٩) (٥٨٩٧): صدوق. أ. هـ

❁❁❁

كِتَاب الصَيدِ

بَابٌ: لَا يُنَفَّرُ صَيْدُ الْحَرَمِ

٢٥٩- قال البخاري في «صحيحه» (٤٣١٣): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الفَتْحِ فَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلاَ تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحْلِلْ لِي قَطُّ إِلَّا سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ، لاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ**».

فَقَالَ العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: إِلَّا الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لاَ بُدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالبُيُوتِ، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «**إِلَّا الإِذْخِرَ فَإِنَّهُ حَلاَلٌ**».

وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِ هَذَا أَوْ نَحْوِ هَذَا، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

❁ ❁ ❁

كِتَاب الرَّهْنِ

بَاب لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ

٢٦٠- **قال مَالِكٌ في «موطأه»** (١/ ٣٠٢) (٨٤٨): أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**لا يُغْلَقُ الرَّهْنُ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند أبي داود في «المراسيل» (١/ ١٧٢) (١٨٧)، من طريق: ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، وعنده أيضا (١٨٦)، من طريق: مَعْمَرٍ، كلاهما عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ لِصَاحِبِهِ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ**».

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٩/ ١٦٤) (١٦٩٤):

عَنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ، لَهُ غَنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ**».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ الزُّهْرِيُّ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فرواه زياد بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْهُ، مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ الْعَابِدِيِّ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

وَتَابَعَهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عبد الحميد بن سليمان أخو فليح، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سعيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَتَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ أَبُو قَتَادَةَ الْحَرَّانِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، وَعُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَقَالَ الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ الظِّهْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ: عَنِ ابْنِ عَيَّاشٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرٍ الْأَنْطَاكِيُّ: عَنْ شَبَابَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سعيد، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَالَ وُهَيْبٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فَرَوَى مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَعْنٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصِّيصِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، مِنْ رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرٍ الْبَالِسِيِّ عَنْهُ.

وَتَابَعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي قُتَيْلَةَ ...، عَنْ مَالِكٍ مِنْ رِوَايَةِ النَّضْرِ بْنِ سَلَمَةَ.

وَأَمَّا الْقَعْنَبِيُّ وَأَصْحَابُ «الْمُوَطَّأ»، فَرَوَوْهُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ مُرْسَلًا وَهُوَ الصَّوَابُ عَنْ مَالِكٍ.

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ مُرْسَلًا.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سعيد وهو الصواب.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا عبد الله بن عمران العابدي، حدثنا

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قَالَ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ لَهُ غنمه وعليه غرمه**».

حدثنا ابن صاعد، حدثنا محمد بن عوف، قال: حدثنا يزداد بن جميل، حدثنا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبَّادٍ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**الرَّهْنُ لا يغلق لصاحبه غنمه وعليه غرمه**».

حدثنا ابن يحيى، حدثنا ربيعة بن الحارث، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قَالَ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ لَهُ غَنَمُهُ وعليه غرمه**».

حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا أبو الأزهر، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ لَهُ غَنَمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ**». أ. هـ

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الشُّفْعَةِ

بَابُ مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ

٢٦١- قال مَالِكٌ في «موطأه» (٣٠٥) (٨٥٥): أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالشُّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقَسَّمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلا شُفْعَةَ فِيهِ».

قَالَ مُحَمَّدٌ: قَدْ جَاءَتْ فِي هَذَا أَحَادِيثُ مُخْتَلِفَةٌ، فَالشَّرِيكُ أَحَقُّ بِالشُّفْعَةِ مِنَ الْجَارِ، وَالْجَارُ أَحَقُّ مِنْ غَيْرِهِ، بَلَغَنَا ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤/ ٢٩٣) (١٤٣١):

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْري، عَنْ أَبِي سَلَمة، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: إِنَّمَا جَعَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الشُّفْعَة فِيمَا لَمْ يُقسَم، فَإِذَا قُسِمَ، ووَقعَتِ الحدودُ؛ فَلا شُفْعَةَ؟

قَالَ أَبِي: الَّذِي عِنْدِي أنَّ كلامَ النبيِّ ﷺ: هَذَا القَدْرُ: «إِنَّما جَعَلَ النبيُّ ﷺ الشُّفعةَ فِيمَا لَمْ يُقْسَم» قَطْ، وَيُشْبِهُ أَنْ يكونَ بقيَّةُ الْكَلامِ هُوَ كلامَ جَابِرٍ: «فَإِذَا قُسِم، ووقعَتِ الحدودُ؛ فَلا شُفْعَة»، وَاللَّهُ أعلم.

قلتُ له: وبِمَ استدلَلْتَ عَلَى مَا تَقُولُ؟

قَالَ: لأَنَّا وَجَدْنَا فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّما جَعَلَ النبيُّ ﷺ الشُّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقْسَم»، تَمَّ الْمَعْنَى، «فَإِذَا وقَعَتِ الحدودُ ...»، فَهُوَ كَلامٌ مُستَقبَلٌ، وَلَوْ كَانَ الكلامُ الأخيرُ عن النبيِّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «إِنَّمَا جَعَلَ النبيُّ ﷺ الشُّفْعَة فِيمَا لَمْ يُقسَم، وَقَالَ: إِذَا

وقعَت الحدودُ...»، فلمَّا لَمْ نَجِدْ ذكرَ الْحِكَايَةِ عَنِ النبيِّ ﷺ فِي الْكَلامِ الأَخِيرِ؛ استدلَلْنا أنَّ استقبالَ الْكَلامِ الأخيرِ مِنْ جَابِرٍ؛ لأَنَّهُ هُوَ الرَّاوي عَنْ رسولِ الله ﷺ هذا الحديثَ.

وكذلك بَعْضُ حديثِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمة: «أنَّ النبيَّ ﷺ قَضَى بالشُّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقْسَمْ، فإذا وقعَتِ الحدودُ فَلا شُفْعَة»، فَيَحتملُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أنْ يكونَ الكلامُ الأخيرُ كلامَ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمة، ويَحتَمِلُ أَنْ يكونَ كلامَ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَدْ ثبَتَ فِي الْجُمْلَةِ قضاءُ النبيِّ ﷺ بالشُّفْعَة فِيمَا لَمْ يُقْسَم فِي حَدِيثِ ابْنِ شِهَابٍ، وَعَلَيْهِ العملُ عِنْدَنَا. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٩/ ٣٣٧) (١٨٠١): عَنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قَضَى بِالشُّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ الزُّهْرِيُّ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ ذَلِكَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ عَنْهُ.

وَخَالَفَهُ الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، رَوَاهُ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، أَوْ أَبِي سَلَمَةَ، أَوْ عَنْهُمَا جَمِيعًا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مَالِكٍ الْبَالِسِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَحْدَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ مَالِكٍ، فَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ ويحيى بن إبراهيم بن أَبِي قُتَيْلَةَ، وَأَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَكَذَلِكَ رَوَى عَنِ الزَّنْبَرِيِّ ...، وَمُطَرِّفٍ.

وَرَوَاهُ أَصْحَابُ مَعْنٍ، وَأَبُو مُصْعَبٍ، وَالْقَعْنَبِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ، وَابْنُ وَهْبٍ، وَوَكِيعٌ، وَالْحَجَبِيُّ، وَالنُّفَيْلِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وحده مرسلا.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، وَمِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَحْدَهُ مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جابِرٍ قَالَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْهُ.

وَأَرْسَلَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ.

وَرَوَاهُ خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْقَوْلُ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ: وَالصَّوَابُ في حديث مالك رَحِمَهُ اللَّهُ المتصل، عن أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جابر فهو محفوظ أيضا.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، وحدثنا ابن مخلد، حدثنا إبراهيم بن محمد بن مروان العتيق، قالا: حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَوْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَوْ عَنْهُمَا

جَمِيعًا، عَنْ أَبِي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا قُسِّمَتِ الأَرْضُ وَحُدَّتْ فَلَا شُفْعَةَ فيها**».

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى السَّوَّاقُ، حدثنا إبراهيم بن راشد، حدثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أبي هريرة: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالشُّفْعَةِ مَا لَمْ يُحَدَّ الْحُدُودُ، فَإِذَا وَقَعَتِ الحدود فلا شفعة.

حدثنا أبو مخلد، حدثنا أحمد بن منصور المروزي، حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون، حدثنا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدٌ، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قَضَى بِالشُّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة.

حدثنا النيسابوري، حدثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي قُتَيْلَةَ، عَنْ مالك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «**الشُّفْعَةُ فِيمَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ**». أ. هـ

❁❁❁

كتاب الشُّروطِ

بَابُ الشُّرُوطِ فِي الجِهَادِ وَالمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ

٢٦٢- قال البخاري في «صحيحه» (٢٧٣١): حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالاَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الحُدَيْبِيَةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ....

قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ**».

قال الحافظ في «الفتح» (٥/ ٣٤٢): قوْلُهُ قَالَ مَعْمَرٌ فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلٌ إِلَخ هَذَا مَوْصُولٌ إِلَى مَعْمَرٍ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ أَوَّلًا وَهُوَ مُرْسَلٌ وَلَمْ أَقِفْ على من وَصله بِذكر ابن عَبَّاسٍ فِيهِ لَكِنْ لَهُ شَاهِدٌ مَوْصُولٌ عِنْدَ بن أَبِي شَيْبَةَ مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ بَعَثَتْ قُرَيْشٌ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو وَحُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُصَالِحُوهُ فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ سُهَيْلًا قَالَ: «**قَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ**» وَلِلطَّبَرَانِيِّ نَحْوُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَوْلُهُ قَالَ مَعْمَرٌ قَالَ الزُّهْرِيُّ هُوَ مَوْصُولٌ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ إِلَى مَعْمَرٍ وَهُوَ بَقِيَّةُ الْحَدِيثِ وَإِنَّمَا اعْتَرَضَ حَدِيثَ عِكْرِمَةَ فِي أَثْنَائِهِ. اهـ

۞۞۞

كتابُ الجِهادِ والسيَرِ

بَابُ ذِكْرِ السَّيْرِ بِاللَّيْلِ

٢٦٣- قَـالَ عَبْـدُ الـرَّزَّاقِ فـي «مصنفـه» (٥/ ٣٤٥) (٩٥٧٧): أَخْبَرَنَـا هِشَـامُ بْـنُ حَسَّـانَ، عَـنِ الْحَسَـنِ قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا أَخْصَبْتُـمْ فَأَمْكِنُـوا الـدَّوَابَّ أَسْنِمَتَهَا، وَلَا تَعْـدُوا الْمَنَـازِلَ، وَإِذَا أَجْدَبْتُـمْ فَسِيرُوا، وَعَلَيْكُـمْ بِالدُّلْجَـةِ، فَـإِنَّ الْأَرْضَ تُطْـوَى بِاللَّيْـلِ، وَلَا تَنْزِلُـوا عَلَـى جَوَادِّ الطَّرِيـقِ، فَإِنَّهَـا مَـأْوَى الْحَيـاتِ وَالسِّبَاعِ، وَإِيَّاكُـمْ وَقَضَـاءَ الْحَاجَـةِ عَلَيْهَـا فَإِنَّهَـا الْمَلَاعِـنُ، وَإِذَا تَغَوَّلَـتِ الْغِيـلَانُ لَكُـمْ فَأَذِّنُـوا»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصلـه ابـن أبـي شـيبة فـي «مصنفـه» (١٦/ ٣٢٧) (٣١٧٢٥)، وأحمـد فـي «مسنده» (٢٣/ ٣١٥) (١٥٠٩١)، واللفظ لـه، كلاهمـا: حَدَّثَنَـا يَزِيـدُ بْـنُ هَـارُونَ، حَدَّثَنَـا هِشَـامُ بْـنُ حَسَّـانَ، عَـنِ الْحَسَـنِ، عَـنْ جَابِـرِ بْـنِ عَبْـدِ اللـهِ، قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللـهِ ﷺ: **«إِذَا كُنْتُـمْ فِـي الْخِصْـبِ، فَأَمْكِنُـوا الرَّكْـبَ أَسِـنَّتَهَا، وَلَا تَعْـدُوا الْمَنَـازِلَ، وَإِذَا كُنْتُـمْ فِـي الْجَـدْبِ، فَاسْـتَنْجُوا، وَعَلَيْكُـمْ بِالدُّلْجَـةِ، فَـإِنَّ الْأَرْضَ تُطْـوَى بِاللَّيْـلِ، فَـإِذَا تَغَوَّلَـتْ لَكُـمُ الْغِيـلَانُ، فَبَـادِرُوا بِـالْأَذَانِ، وَلَا تُصَلُّـوا عَلَـى جَـوَادِ الطُّـرُقِ، وَلَا تَنْزِلُـوا عَلَيْهَـا، فَإِنَّهَـا مَـأْوَى الْحَيَّـاتِ وَالسِّـبَاعِ، وَلَا تَقْضُـوا عَلَيْهَـا الْحَوَائِـجَ، فَإِنَّهَـا الْمَلَاعِـنُ»**.

وهذا إسناد ضعيف فإن الحسن البصري لم يسمع من جابر.

وأخرجـه أبـو داود فـي «سننه» (٣/ ٢٨) (٢٥٧٠)، مـن طريـق: عُثْمَـانَ بْـنِ أَبِـي شَـيْبَةَ، وعنـد النسـائي فـي «الكبـرى» (٩/ ٣٤٩) (١٠٧٢٥)، مـن طريـق: أَحْمَـدَ بْـنِ سُـلَيْمَانَ، كلاهمـا: حَدَّثَنَـا يَزِيـدُ بْـنُ هَـارُونَ، أَخْبَرَنَـا هِشَـامٌ، بـه، بنحـوه.

وجاءت متابعة تامة لِيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عند أحمد في «مسنده» (٢٢/ ١٧٨) (١٤٢٧٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، به بمثل لفظ يزيد.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (٣/ ٢٨) (٢٥٧١):، من طريق: عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٢٤) (٢٥٣٥)، من طريق: عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْفَضْلِ الْبَلْخِيِّ، كلاهما: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، اسمه عيسى ابن أبي عيسى عبد الله ابن ماهان، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٢٩) (٨٠١٩): صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة. أ. هـ

وقال الحاكم: قَدْ كُنْتُ أَمْلَيْتُ فِي كِتَابِ الْمَنَاسِكِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ حَدِيثَ رُوَيْمِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عقِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ وَجَهِدْتُ إِذْ ذَاكَ أَنْ أَجِدَ لَهُ شَاهِدًا فَلَمْ أَجِدْ وَهَذَا شَاهِدُهُ إِنْ سَلِمَ مِنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الْعُمَرِيِّ. أ. هـ

وعلق العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ على كلام الحاكم، في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٢٩٢) (٦٨١)، فقال: كذا وقع عنده «العمري»، ولم يقع ذلك عند أبي داود وما أراه محفوظا فإن العمري لم يخرج له أبو داود ولا غيره من الستة شيئا وهو متهم بالكذب وإنما هو خالد بن يزيد الأزدي العتكي ويقال الهدادي وهو صدوق يهم كما في «التقريب». وأبو جعفر الرازي ضعيف لسوء حفظه. أ. هـ

وله طريق أخرى عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦١٣) (١٦٣٠)، من طريق: رُوَيْمِ بْنِ يَزِيدَ، وقَبِيصَةَ بْنِ عُقْبَةَ، كلاهما: ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ لِلْمُسَافِرِ**».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. أ. هـ

قلت: وهو كما قال رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقد اتفق شيخان على اعلاله:

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ٦٨٤) (٢٢٥٦): وسمعتُ أحمَدَ بنَ سَلَمة النيسابوريَّ يقولُ: ذاكرتُ أَبَا زُرْعَةَ بحديثٍ رَوَاهُ قَبِيصةُ بنُ عُقْبة، عَنِ اللَّيث، عَنْ عُقَيل، عَنِ الزُّهري، عَنْ أَنسٍ قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ؛ فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ...**»، الحديثَ.

فَقَالَ: أَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ رُوَيْم بْنِ يَزِيدَ، عَنِ اللَّيث، هَكَذَا، فَمَنْ رَوَاهُ عَنْ قَبِيصة؟

فَقُلْتُ: حدَّثني مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ قَبِيصة، هَكَذَا.

فَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَم ثقةٌ.

فذاكرتُ بِهِ مسلمَ بنَ الحَجَّاج، فَقَالَ: أَخرَجَ إِلَيَّ عبدُالملك بن شُعَيب بن اللَّيث، كتابَ جَدِّهِ، فرأيتُ فِي كتابِ اللَّيثِ عَلَى مَا رَوَاهُ قُتَيْبة.

قَالَ أَبُو الْفَضْلِ: حدَّثنا قُتَيْبة، عَنِ اللَّيث، عَنْ عُقيل، عَنِ الزُّهري؛ قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ...**»، الحديثَ. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٢/ ١٩٢) (٢٦٠٤): عن حديث الزهري، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بالدلجة؛ فإن الأرض تطوى بالليل**».

فقال: يرويه الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه رويم بن يزيد المقرئ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أنس.

وتابعه محمد بن أسلم الطوسي، عن قبيصة، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أنس.

والمحفوظ: عن ليث، عن عقيل، عن الزهري مرسلا. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْل مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ

٢٦٤- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤٤١) (١٠٨١٢): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: **«إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ، قَالَ اللَّهُ لِلْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي مِثْلَ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ حَتَّى أَقْبِضَهُ، أَوْ أُعَافِيَهُ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد في صحيح البخاري (٢٩٩٦): حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ: وَاصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مِرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»**.

❁ ❁ ❁

بَابُ النَّهْيِ عَنْ قَتْلِ مَنِ اعْتَصَمَ بِالسُّجُودِ

٢٦٥- قال النسائي في «الكبرى» (٦/ ٣٤٧) (٦٩٥٦): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ

سَرِيَّةً إِلَى قَوْمٍ مِنْ خَثْعَمٍ، فَاسْتَعْصَمُوا بِالسُّجُودِ فَقُتِلُوا، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنِصْفِ الْعَقْلِ، وَقَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَلَا لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»**.

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

وجاءت متابعة تامة لأَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ عند الترمذي في «سننه» (٤/ ١٥٥) (١٦٠٥): حَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

وقال الترمذي عقب روايته مرسلا: وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ جَرِيرٍ وَهَذَا أَصَحُّ.

وَفِي البَابِ عَنْ سَمُرَةَ: وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ إِسْمَاعِيلَ قَالُوا: عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ جَرِيرٍ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: الصَّحِيحُ حَدِيثُ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ. أ. هـ

وجاء موصولا عند أبي داود في «سننه» (٣/ ٤٥) (٢٦٤٥)، والترمذي في «سننه» (٤/ ١٥٥) (١٦٠٤)، كلاهما قال: حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمٍ فَاعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ، فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلَ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ وَقَالَ: **«أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ»**. **قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ؟ قَالَ: «لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»**

وقَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ هُشَيْمٌ، وَمَعْمَرٌ، وَخَالِدٌ الْوَاسِطِيُّ، وَجَمَاعَةٌ لَمْ يَذْكُرُوا جَرِيرًا. أ. هـ

وجاءت متابعة تامة لأَبِي مُعَاوِيَةَ، عند الطبراني في «الكبير» (٤/ ١١٤) (٣٨٣٦): حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِقْلَاصٍ، ثنا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَاسٍ مِنْ خَثْعَمٍ فَاعْتَصَمُوا بِالسُّجُودِ، فَقَتَلَهُمْ فَوَدَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنِصْفِ الدِّيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، لا تَرَاءَى نَارَاهُمَا**».

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

واختلافُ الصحابي لا يضر، ما دام الإسنادُ إليه صحيحًا.

وجاءت له متابعة تامة أخرى عنده أيضا (٢/ ٣٠٢) (٢٢٦١)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ**».

والْحَجَّاجُ، هو: ابن أرطاة، قال عنه ابن حجر في «التقريب (١٥٢) (١١١٩): صدوق كثير الخطأ والتدليس. أ. هـ

۞ ۞ ۞

٢٦٦- وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٣٨/ ١٧٢) (٢٣٠٧٧): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ: كُنَّا بِهَذَا الْمِرْبَدِ بِالْبَصْرَةِ قَالَ: فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ قِطْعَةُ أَدِيمٍ، أَوْ قِطْعَةُ جِرَابٍ، فَقَالَ: هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ لِي النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ: فَأَخَذْتُهُ فَقَرَأْتُهُ عَلَى الْقَوْمِ، فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِبَنِي زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ: إِنَّكُمْ إِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ، وَأَدَّيْتُمُ الزَّكَاةَ، وَأَعْطَيْتُمْ مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمُسَ وَسَهْمَ النَّبِيِّ وَالصَّفِيَّ، فَأَنْتُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللهِ، وَأَمَانِ رَسُولِهِ، قَالَ: قُلْنَا: مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ

يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبْنَ وَحَرَ الصَّدْرِ».

وهذا حديث صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وبطوله جاء عند أحمد في «مسنده» (٣٤/ ٣٤٠) (٢٠٧٣٧): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مُطَرِّفٍ فِي سُوقِ الْإِبِلِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ قِطْعَةُ أَدِيمٍ، أَوْ جِرَابٍ، فذكر الحديث.

وجاء عند أحمد في «مسنده» (٣٤/ ٣٤٣) (٢٠٧٤٠)، وأبي داود في «سننه» (٤/ ٦١٣) (٢٩٩٩)، من طريق: قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، وعند النسائي في «الكبرى» (٤/ ٣٣١) (٤٤٣٢)، من طريق: سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، كلاهما: عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، قَالَ: كُنَّا بِالْمِرْبَدِ جُلُوسًا، فَأَتَى عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، لَمَّا رَأَيْنَاهُ قُلْنَا: كَأَنَّ هَذَا رَجُلٌ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، قَالَ: أَجَلْ فَإِذَا مَعَهُ كِتَابٌ فِي قِطْعَةِ أَدِيمٍ، قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ: فِي قِطْعَةِ جِرَابٍ، فَقَالَ: هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللهِ لِبَنِي زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ، وَهُمْ حَيٌّ مِنْ عُكْلٍ، إِنَّكُمْ إِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ، وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ، وَفَارَقْتُمُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَعْطَيْتُمُ الْخُمُسَ مِنَ الْمَغْنَمِ، ثُمَّ سَهْمَ النَّبِيِّ، وَالصَّفِيَّ، فَأَنْتُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللهِ، وَأَمَانِ رَسُولِهِ».

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ

٢٦٧- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٤٧٠) (٣٣٠١٠): حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجَعَلَ الذُّلَّ

وَالصَّغَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَنِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ».

هذا إسناد ضعيف، فيه: سَعِيدُ بْنُ جَبَلَةَ، ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ١٠) (٣١)، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وقال: سعيد بن جبلة روى عن طاوس روى عنه الأوزاعي سمعت أبي يقول ذلك وسألته عنه فقال: هو شامي. أ. هـ

وجاءت متابعة تامة لعِيسَى بْنِ يُونُسَ، عنده أيضا (٣٣٠١١): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

وله شاهد عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٤٧١) (٣٣٠١٦)، من طريق: هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ، وعند أحمد في «مسنده» (٩/ ١٢٣) (٥١١٤)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْوَاسِطِيِّ، كلاهما: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنُ ثَوْبَانَ، قَالَ: ثنا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ الْجُرَشِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ رُمْحِي وَجَعَلَ الذِّلَّةَ وَالصَّغَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**».

ولفظ أحمد: «**بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ، وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**».

وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات غير ابن ثوبان، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٣٧) (٣٨٢٠): صدوق يخطىء ورمي بالقدر وتغير بأخرة. أ. هـ

وجاء مختصرا عند أبي داود في «سننه» (٦/ ١٤٤) (٤٠٣١)، من طريق: أبي النضرِ، حدَّثنا عبدُ الرحمن ابنُ ثابتٍ، حدَّثنا حسانُ بنُ عطيَّةَ، عن أبي مُنيب

الجُرَشيِّ عن ابنِ عُمَرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَن تَشَبَّه بقومٍ فهو منهم**».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٣/ ٣٨٧) (٩٥٦):

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ عمرو ابن أبي سَلَمة، عن صَدَقَة بن عبد الله، عَنِ الأوزاعيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «**بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَنِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ؟**»

قَالَ أَبِي: قَالَ لِي دُحَيم: هَذَا الحديثُ ليسَ بشيء؛ الحديثُ حديثُ الأوزاعيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَلَة، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا ذُكِرَ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ

٢٦٨- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٢٢٩) (١٩٥٤٨): حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اغْزُوا تَصِحُّوا وَتَغْنَمُوا**»

هذا إسناد ضعيف، فيه: إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٠٧) (٤٤٢): ضعيف الحفظ. أ. هـ

وله شاهد يرتقي به عند أحمد في «مسنده» (١٤/ ٥٠٧) (٨٩٤٥): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**سَافِرُوا تَصِحُّوا، وَاغْزُوا تَسْتَغْنُوا**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: دَرَّاجٌ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٠١) (١٨٢٤): صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف. أ. هـ

وأما ابْنُ لَهِيعَةَ، وإن كان سيىء الحفظ فقد ذكر العالم الرباني المحدث الألباني أسكنه الله الفردوس الأعلى في «صحيحته» (٧/ ١٠٦٥) (٣٣٥٢)، فائدة نفيسة، أن قتيبة بن سعيد؛ قال: قال لي أحمد: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح! فقلت: لأنا كنا نكتب من كتاب ابن وهب، ثم نسمعه من ابن لهيعة». ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٨/ ١٥). أ. هـ

وللحديث شواهد وطرق أخرى ذكرها العلامة الألباني في الموضع المذكور آنفا فليرجع إليه من شاء.

❁❁❁

بَابٌ فِيمَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْجُيُوشِ وَالرُّفقَاءِ وَالسَّرَايَا

٢٦٩- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٥/ ٣٠٦) (٩٦٩٩): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُ مِائَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلافٍ، وَلَنْ يُهْزَمَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء عند سعيد بن منصور في «سننه» (٢/ ١٨٤) (٢٣٨٧)، ومن طريقه أبي داود في «المراسيل» (١/ ٢٣٨) (٣١٣)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيْوَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُ مِائَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلافٍ»**.

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٢/ ١٨٢) (٢٥٩٢):

عن حديث الزهري، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: **«خير الصحابة أربعة، وخير الطلائع أربعون، وخير السرايا أربع مئة»**.

فقال: يرويه أبو سلمة العاملي، عن الزهري، عن أنس.

وأبـو سـلمة هـذا عندنـا هـو الحكـم بـن عبـد اللـه بـن خطـاف، وهـو متـروك الحديـث.

وروي عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الله، عن ابن عباس.

والمحفوظ عن الزهري المرسل. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ المُقَامِ بَيْنَ أَظْهُرِ المُشْرِكِينَ

٢٧٠- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٣٤٨) (٣٦٦٣٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَثْعَمَ لِقَوْمٍ كَانُوا فِيهِمْ فَلَمَّا غَشِيَهُمُ الْمُسْلِمُونَ اسْتَعْصَمُوا بِالسُّجُودِ قَالَ: فَسَجَدُوا قَالَ: فَقُتِلَ بَعْضُهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَعْطُوهُمْ نِصْفَ الْعَقْلِ لِصَلَاتِهِمْ**»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ورواه الشافعي في «مسنده» (٢/ ١٠٢) (٣٤٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ٢٢٥) (١٦٤٧٠)، من طريق: مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢/ ٢٩٢) (٢٦٦٣)، من طريق: مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، والترمذي في «سننه» (٣/ ٢٠٧) (١٦٠٥)، من طريق: عَبْدَةَ، كلهم عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، به.

۞ ۞ ۞

باب العمل في قسم الغنائم

٢٧١- روى مالك في «موطأه» (١/ ٣٧٥) (٩٥٥): عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّه

سمع سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: كَانَ الناس إِذَا قسموا غنائمهم فِي الْغَزْوِ، يعدلون البعير بعشرة شياه.

هذ إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٢٥٠٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٦٨)، من حديث رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ، فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا، فَعَجِلَ القَوْمُ، فَأَغْلَوْا بِهَا القُدُورَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا، فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الغَنَمِ بِجَزُورٍ.

❁❁❁

باب في المرأةِ والعبدِ هَلْ يُحْذَيان من الغنيمةِ

٢٧٢- قال ابن زنجويه في «الأموال» (٢/ ٥٤٢) (٨٩٠): ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحْذِي الْمَمْلُوكَ مِنَ الْمَغَانِمِ.

هذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عَنْ ابْنِ الْمُسَيِّبِ.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٤٨) (٢٨١٢): حدثنا محمد بن ميمون الزعفراني قال حدثني جعفر عن أبيه عن يزيد بن هُرْمُزَ قال: كتب نَجْدَةَ إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال، فقال ابن عباس: إن الناس يزعمون أن ابن عباس يكاتب الحَرُورية، ولَولا أني أخاف أن أكتم علمي لم أكتب إليه، كتب إليه نجدةُ: أما بعد، فأخبرني: هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء معه؟، وهل كان يَضْرب لهنَّ بسهم؟، وهل كان يَقتل الصبيانَ؟، ومتى ينقضي يُتْمُ اليتيم؟، وأَخبِرْني عن الخمس لمن هو؟، فكتبِ إليه ابن عباسٍ: إن رسول الله ﷺ قد كان يغزو بالنساء معه، فيداوينَ المرضى، ولم يكن يضرب لهن بسهم، ولكنه كان يُحْذيهنَّ من الغنيمة،

وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان، ولا تَقتلِ الصَبيان، إلا أن تكون تعلم ما عَلم الخَضر من الصبي الذي قتله، فتقتلَ الكافرَ وتَدَع المؤمن! وكتبت تسألني عن يُتَم اليتيم متى ينقضي؟، ولعمري إن الرجل تَنْبُتُ لحيتُه وهو ضعيف الأخْذ لنفسه، فإذا كان يأخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناسُ فقد ذهب اليُتم، وأما الخمس فإنَّا كنا نُرَى أنه لنا، فَأَبى ذلك علينا قومُنا.

قال الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في تحقيقه للمسند: إسناده صحيح، محمد بن ميمون الزعفراني الكوفي: وثقه ابن معين وأبو داود، وأما البخاري فأساء القول فيه، قال في الكبير (١/ ١/ ٢٣٤): «منكر الحديث»، وكذلك ضعفه النسائي والدارقطني والحاكم وابن حبان، ولم أجده في الضعفاء للبخاري، ولا في الضعفاء للنسائي، وقال أبو زرعة: «ليّن» وقال أبو حاتم «لا بأس به»، ونحن نرجح قول = ابن معين وأبى داود، لأن أحمد روى عنه، وهو يتحرى شيوخه، ويتوثق من حديثهم.

جعفر: هو الصادق، ابن محمد الباقر. والحديث سبق بمعناه (١٩٦٧، ٢٢٣٥، ٢٦٨٥). وانظر (٢٩٤٣). اهـ

وجاء عند أبي داود في «سننه» (٤/ ٣٦٠) (٢٧٢٧)، من طريق: الأعمشِ، عن المُختار بن صَيفيٍّ، عن يزيدَ بن هُرمُزَ قال: كتب نَجْدَةُ إلى ابنِ عباسٍ يسألُه عن كذا وعن أشياءَ، وعن المملوكِ: أَلَهُ في الفيء شيءٌ؟ وعن النساءِ: هل كُنَّ يَخرجْن مع النبيَّ ﷺ؟ وهل لهن نَصيبٌ؟

فقالَ ابنُ عباسٍ: لولا أن يأتيَ أُحمُوقَةً ما كتبتُ إليه، أما المملوكُ فكان يُحْذَى، وأما النساءُ فقد كُنَّ يُداوينَ الجَرحى ويَسْقِينَ الماءَ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: مُختار بن صَيفيٍّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٥٢٢): مقبول. اهـ

إلا أن له متابعة تامة عند أبي داود أيضا (٢٧٢٨)، من طريق: ابن إسحاقَ، عن أبي جعفر والزُّهريِّ، عن يزيدَ بن هُرمزَ، قال: كتب نَجْدةُ الحَروريُّ إلى ابن عباسٍ يسألُه عن النساءِ: هل كُنَّ يشهدْنَ الحربَ مع رسولِ الله ﷺ؟ وهل كان يُضربُ لهن بسهمٍ؟، قال: فأنا كتبتُ كتابَ ابنِ عباسٍ إلى نَجْدةَ: قد كُنَّ يَحضُرنَ الحربَ مع رسولِ الله ﷺ، فأما أن يُضرَبَ لهنَّ بسهمٍ فلا، وقد كانَ يُرضَخُ لهن.

۞ ۞ ۞

بَابُ بَيْعِ الْمغَانِمِ قَبْلَ أَن تُقَسَّمَ

٢٧٣- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٥٠٣) (٣٣٣٢٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ.

هذ إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (١٦/ ١٠) (٩٩٠٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَوْلًى لِقُرَيْشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ.

هذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة.

۞ ۞ ۞

بَابُ كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ؟

بَابُ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٧٤- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٧٣): أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أن رسول الله ﷺ نزل عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً وَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٣٩٠٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٥١)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكُثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالهِجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (٤٤٦٤)، من حديث عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يُنْزَلُ عَلَيْهِ القُرْآنُ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

❁ ❁ ❁

بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى السَّمَاوَاتِ

٢٧٥- قال أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٣/ ٣٥٢) (١٩٢٠): حَدَّثَنَا ابْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ - يَعْنِي حَيْثُ أُسْرِيَ بِهِ - فَرَأَيْتُ مُوسَى رَجُلًا ضَرْبًا آدَمَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا أَحْمَرَ كَأَنَّمَا أُخْرِجَ مِنْ دِيمَاسٍ، وَأَنَا أَشْبَهُ بَنِي إِبْرَاهِيمَ بِهِ، وَأُتِيتُ بِإِنَاءِ خَمْرٍ وَإِنَاءِ لَبَنٍ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُدِيتَ لِلْفِطْرَةِ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»**.

هذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات عدا ابْنِ سَعْدٍ، وهو: كاتب الواقدي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٩٠٣): صدوق فاضل. اهـ

وله متابعة يرتقي بها الحديث للصحة عند البخاري في «صحيحه» (٣٣٩٤)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٨)، من طريق: مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي رَأَيْتُ**

مُوسَى: وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرْبٌ رَجِلٌ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رَبْعَةٌ أَحْمَرُ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ بِهِ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ: فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الآخَرِ خَمْرٌ، فَقَالَ: اشْرَبْ أَيَّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ: أَخَذْتَ الفِطْرَةَ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ».

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجْلَاءِ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ

٢٧٦- قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٦/ ٥٥) (٩٩٩٠): أَخبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دفَعَ خَيْبَرَ إِلَى الْيَهُودِ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِيهَا، وَلَهُمْ شِطْرُ ثَمَرِهَا، فَمَضَى عَلَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَصَدَرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، ثُمَّ أُخْبِرَ عُمَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ مِنْهُ: «**لا يَجْتَمِعُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ دِينَانِ**»، أَوْ قَالَ: «**بِأَرْضِ الْحِجَازِ دِينَانِ**»، فَفَحَّصَ عَنْ ذَلِكَ حَتَّى وَجَدَ عَلَيْهِ الثَّبْتَ ثُمَّ دَعَاهُمْ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَأْتِ بِهِ، وَإِلَّا فَإِنِّي مُجْلِيكُمْ قَالَ: فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٧/ ٢٨٩) (١٣٦٠):

عَنْ حَدِيثٍ يُرْوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ لَمَّا فَتَحَ خَيْبَرَ دَعَا الْيَهُودَ، فَقَالَ: «**نُعْطِيكُمْ نِصْفَ التَّمْرِ عَلَى أَنْ تَعْمَلُوهَا**» وَكَانَ يَبْعَثُ ابْنُ رَوَاحَةَ فَيَخْرُصُهَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ يُخْبِرُهُمْ فَشَكَى الْيَهُودُ ابْنَ رَوَاحَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُمْ بِالْخِيَارِ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ فَلَمَّا انْتَهَى ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَكُمْ، وَذَكَرَهُ وَفِيهِ فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ عَنْهَا.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ الزُّهْرِيُّ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ الْمُعَافَى عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَخَالَفَهُ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، وَسَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْجَحْدَرِيُّ، فَرَوَيَاهُ عَنْ صَالِحٍ، وَلَمْ يَذْكُرَا أَبَا سَلَمَةَ.

وَأَرْسَلَهُ مَالِكٌ، وَمَعْمَرٌ، وَعُقَيْلٌ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَهَذَا أصح.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، قَالَ: حدثنا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ رَاشِدٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَأَبُو صَالِحٍ وَاللَّفْظُ لِخَلَّادٍ، قَالَا: حدثنا النضر بن شميل، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَتَحَ خَيْبَرَ دَعَا الْيَهُودَ، فَقَالَ: «**نُعْطِيكُمْ نِصْفَ التَّمْرِ عَلَى أَنْ تَعْمَلُوهَا أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ**» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، فَيَخْصُرُهَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ يُخَيِّرُهُمْ يَأْخُذُونَ بِخَصْرِهَا أَمْ يَتْرُكُونَ، وَأَنَّ يَهُودَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ ذَلِكَ فَاشْتَكُوا خَرْصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ عليه الصلاة والسلام عبد الله بن رواحة، فذكر له مَا ذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُمْ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءُوا أَخَذُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا تَرَكُوهَا فَأَخَذْنَاهَا، فَرَضِيَتِ الْيَهُودُ، وَقَالُوا: بِذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: «**لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**»، فَلَمَّا انْتَهَى ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَكُمْ عَلَى هَذِهِ الْأَمْوَالِ وَاشْتَرَطَ

عَلَيْكُمْ أَنْ يُقِرَّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ بِإِجْلَائِكُمْ حِينَ عَهِدَ فِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا عَهِدَ فَأَجْلَى كُلَّ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ كَانَ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ ثُمَّ قَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ.

حَدَّثَنَا ابْنُ صاعد، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَفَعَ خَيْبَرَ إِلَى الْيَهُودِ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِيهَا وَلَهُمْ شَطْرُ تَمْرِهَا، فَمَضَى عَلَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَصَدْرٌ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، ثُمَّ أَخْبَرَ عُمَرُ: أن رسول الله ﷺ، قَالَ: فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «**لا يجتمع بأرض العرب**، - أو بأرض الْحِجَازِ - **دِينَانِ**» فَفَحَصَ عَنْ ذَلِكَ حَتَّى وَجَدَ عَلَيْهِ الثَّبْتُ ثُمَّ دَعَاهُمْ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَأْتِ بِهِ وَإِلَّا فَإِنِّي مُجْلِيكُمْ، قَالَ: فَأَجْلَاهُمْ مِنْهَا. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ رَسَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ وَدَعْوَتِهِ

٢٧٧- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٣٤٧) (٣٦٦٢٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ: «**أَمَّا بَعْدُ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ**».

قَالَ سَعِيدٌ: فَمَزَّقَ كِسْرَى الْكِتَابَ وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ: مُزِّقَ وَمُزِّقَتْ أُمَّتُهُ فَأَمَّا النَّجَاشِيُّ فَآمَنَ وَآمَنَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ وَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَدِيَّةٍ حُلَّةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اتْرُكُوهُ مَا تَرَكَكُمْ**»، وَأَمَّا قَيْصَرُ فَقَرَأَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَذَا كِتَابٌ لَمْ أَسْمَعْ بِهِ بَعْدَ سُلَيْمَانَ النَّبِيِّ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ كَانَا تَاجِرَيْنِ بِأَرْضِهِ فَسَأَلَهُمَا عَنْ بَعْضِ

شَأْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلَهُمَا مَنْ تَبِعَهُ فَقَالَا: تَبِعَهُ النِّسَاءُ وَضَعَفَةُ النَّاسِ فَقَالَ: أَرَأَيْتُمَا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ مَعَهُ، يَرْجِعُونَ؟ قَالَا: لَا قَالَ: هُوَ نَبِيٌّ لَيَمْلِكَنَّ مَا تَحْتَ قَدَمِيَّ لَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَقَبَّلْتُ قَدَمَيْهِ.

هذا إسناد حسن، لأجل: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٤٠): صدوق ربما أخطأ. اهـ

وله شاهد في صحيح البخاري (٢٧٨١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ كتابه إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قرأه كسرى حرقه، فحسبت أن سعيد بن المسيب قال: فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ ممزق**».

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٤٥٥٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٧٧٣)

، من طريق: عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ قَالَ: «انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّأْمِ، إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ، قَالَ: وَكَانَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَى هِرَقْلَ.... الحديث.

❁ ❁ ❁

بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

٢٧٨- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٣/ ٥٩٨) (٦٧٨٢): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ مِنْ ذَلِكَ بِمَكَّةَ عَشْرًا وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

(٦٧٨٣): عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ مِثْلَهُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأما الأول فهو ضعيف، فهو من رواية قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ.

إلا أنه له شاهدا عند البخاري في «صحيحه» (٣٩٠٢)، مسلم في «صحيحه» (٢٣٥١)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكُثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالهِجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (٤/ ١٨٦) (٣٥٣٦): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: تُوُفِّيَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ، وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ مِثْلَهُ.

وهو في مسلم برقم (٢٣٤٩).

۞۞۞

بَابُ السَّبْقِ فِي الْخَيْلِ

٢٧٩- قال مالك في «موطأه» (١/ ٣٠٧) (٨٦١): أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، يَقُولُ: إِنَّ الْقَصْوَاءَ نَاقَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَسْبِقُ كُلَّمَا وَقَعَتْ فِي سِبَاقٍ، فَوَقَعَتْ يَوْمًا فِي إِبِلٍ، فَسُبِقَتْ، فَكَانَتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ كَآبَةٌ أَنْ سُبِقَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَفَعُوا شَيْئًا، أَوْ أَرَادُوا رَفْعَ شَيْءٍ وَضَعَهُ اللَّهُ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريقه أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٨٣).

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٦٥٠١): حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، وَكَانَتْ لَا تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا: سُبِقَتِ الْعَضْبَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ**».

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ١٩٣) (١٩١٤):

وسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حديثٍ رَوَاهُ مَعْنُ بْنُ عيسى، مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كانتِ القَصْوَاءُ ناقةُ رسولِ الله ﷺ لا تُدْفَعُ فِي سباقٍ إلا سَبَقَتْ.

وَرَوَاهُ يونسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ - وَلَمْ يُجاوِزْ بِهِ - أَنَّ القصواءَ ناقةَ رسولِ اللهِ ﷺ لا تُدْفَعُ فِي سباقٍ إلا سَبَقَتْ؟

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: الصَّحيحُ: عن الزُّهريِّ عن سعيدٍ فقطْ. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (٩/ ١٧٣) (١٦٩٧): عن حديث سعيد بن المسيب، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ الْقَصْوَاءَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَا تُدْفَعُ فِي السِّبَاقِ إِلَّا سَبَقَتْ حَتَّى وَقَعَتْ يَوْمًا فِي السِّبَاقِ فَسُبِقَتْ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «**إن النَّاسَ إِذَا رَفَعُوا شَيْئًا وَضَعَهُ اللَّهُ**».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ طَاهِرٍ، عَنْ مَالِكٍ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ مُرْسَلًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَصْحَابُ «الْمُوَطَّأِ»، عَنْ مَالِكٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، وَمَالِكٌ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ مُرْسَلًا، وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

كتاب الخُمسِ

بَابُ قِسْمَةِ الإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ

قال البخاري في «صحيحه» (٣١٢٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ، مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَى البَابِ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، فَأَخَذَ قَبَاءً، فَتَلَقَّاهُ بِهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا المِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، يَا أَبَا المِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ**»، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ، تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

❁ ❁ ❁

كتابُ الجِزْيَةِ

بَابٌ: أَخْذُ الجِزْيَةِ مِنَ المَجُوسِ

٢٨٠- قال الطحاوي في «مشكل الآثار» (٥/ ٢٦٦) (٢٠٣١): حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ السَّوَادِ وَأَنَّ عُثْمَانَ أَخَذَهَا مِنْ بَرْبَرَ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَكَذَلِكَ كَتَبَ الْحَسَنُ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد البخاري في «صحيحه» (٤/ ٩٦) (٣١٥٦)، من طريق: سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَمْرِو بْنِ أَوْسٍ فَحَدَّثَهُمَا بَجَالَةُ، - سَنَةَ سَبْعِينَ، عَامَ حَجَّ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ عِنْدَ دَرَجِ زَمْزَمَ -، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَمِّ الأَحْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ، فَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ المَجُوسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنَ المَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ المَنَاقِبِ

بَابُ ذِكْرِ شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٨١- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٣٦): أَخبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ أَخبَرَنَا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قيل للنبي ﷺ: شِبْتَ وَعَجَّلَ عَلَيْكَ الشَّيْبُ! فَقَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا أَوْ ذَوَاتُهَا**».

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاءت متابعة تامة لمَسْعُودِ بْنِ سَعْدٍ، عنده (١/ ٣٣٦)، من طريقين: عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ أَخبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شيبك؟ قال: «**هود والواقعة والْمُرْسَلاتِ وعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ وإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

ووصله ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٥٢) (٣٠٢٦٨)، من طريق: أَبِي الْأَحْوَصِ،

و الترمذي في «سننه» (٥/ ٤٠٢) (٣٢٩٧)، وعند ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٣٤)، من طريق: «شَيْبَانَ، وعند ابن سعد أيضا، من طريق: إِسْرَائِيلَ، وعند أحمد بن حنبل في «الزهد» (١٢) (٤٧)، من طريق: أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، كلهم: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَيَّبَكَ؟، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ» وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، هَذَا الحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، نَحْوَ هَذَا، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، شَيْءٌ مِنْ هَذَا مُرْسَلًا. أ. هـ

وجاء مرسلا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بدون ذكر عِكْرِمَةَ، ولا ابْنِ عَبَّاسٍ، عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ١٠٣) (٦١٧١): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا: سُورَةُ الْوَاقِعَةِ وَسُورَةُ الْقِيَامَةِ ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ وَ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١﴾»، وَهُوَ يَشُكُّ فِي ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝١﴾).

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

وجاء موصولا عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ١٢٣) (٣١٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدُوسِ بْنِ كَامِلٍ، ومُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ شِبْتَ قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا»

وهذا إسناد صحيح.

ورواه أبو نعيم في «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٤/ ٣٥٠)، من طريقين ثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال ثنا محمد بن بشر، به.

ثم قال عقب روايته: اختلف على أبي إسحاق فرواه أبو إسحاق عن أبي جحيفة، وروي عنه عن عمرو بن شرحبيل عن أبي بكر، وروي عنه عن مسروق عن أبي بكر، وروي عنه عن مصعب بن سعد عن أبيه، وروي عنه عن عامر بن سعد عن أبي بكر، وروي عنه عن أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله تعالى عنهم. أ. هـ

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ١٧٠) (١٨٩٤): وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ هشامُ بنُ عمَّارٍ، عَنِ أَبِي معاويةَ الضَّريرِ، عَنْ زكريَّا بن أَبِي زائدةَ، عَنْ أَبِي إسحاقَ، عَنْ مسروقٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ؛ قَالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ، لَقَدْ أسرَعَ الشَّيْبُ إِلَيْكَ! فَقَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَالوَاقِعَةُ...»، الحديثَ؟

قَالَ أَبِي: يُرْوَى عَنْ زكريَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مسروقٍ، أنَّ أبا بكر.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عليِّ بْنِ صالحٍ، عَنْ أَبِي إسحاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ.

وَرَوَاهُ شَيْبَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أنَّ أَبَا بكرٍ قَالَ للنبيِّ ﷺ؛ وهذا أشبهُها بالصوابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أ. هـ

قلت: وهذا ترجيح للمرسل.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ٨٨) (١٨٢٦): وسُئِلَ أَبِي عَنْ حديثِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكرِمة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ للنبيِّ ﷺ: مَا شيَّبَكَ؟ قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ...»، الحديثَ.

مُتَصِّلٌ أصحُّ؛ كَمَا رَوَاهُ شيبانُ، أَوْ مُرسَلٌ؛ كَمَا رَوَاهُ أبوالأَحْوَصِ مُرسَلٌ؟

قَالَ: مُرسَلٌ أصحُّ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: قلتُ لأَبِي: رَوَى بَقِيَّة، عَنْ أَبِي الأَحْوَص، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكرِمَة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ.

فَقَالَ: هَذَا خطأٌ؛ ليس فيه «ابنُ عباس». أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١/ ١٩٤) (١٧):

عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ إِسْرَائِيلَ، وَأَبِيهِ يُونُسَ.

وَعَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَعَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، وَمَسْعُودِ بْنِ سَعْدٍ الْجُعْفِيِّ؛

فَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَّازُ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ صُبَيْحٍ كُوفِيَّانِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَتَابَعَهُمَا ابْنُ نَاجِيَةَ، عَنْ خَلَّادِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْنَّضرِ بْنِ شُمَيْلٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، وَأَبِيهِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِمُتَابَعَةِ شَيْبَانَ عَنْهُ.

وَكَذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ زُهَيْرٍ.

وَابْنِ مُصَفًّى، عَنْ بَقِيَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ.

وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْهَيْثَمِ، عَنْ طَاهِرِ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

وَأَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ سَعْدٍ، كُلُّهُمْ قَالُوا: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِمُتَابَعَةِ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَخَالَفَهُمْ أَصْحَابُ إِسْرَائِيلَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ.

وَأَصْحَابُ زُهَيْرٍ، عَنْ زُهَيْرٍ.

وَالْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرَنِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَأَصْحَابُ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ.

وَأَصْحَابُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَأَصْحَابُ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْهُ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ سَعْدٍ.

اتَّفَقُوا كُلُّهُمْ، فَرَوُوهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا، عَنْ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبْجَرَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

قاله محمد بن بشر العبدي عنه.

وَحَدَّثَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَاغَنْدِيُّ، عَنْ محمد بن عبد الله بن نمير، عن مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، فَوَهِمَ فِي إِسْنَادِهِ فِي موضعين، فقال عن العلاء بن صالح وإنما هو علي بن صالح بن حئى (لعل الصواب حي).

وَقَالَ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أبي بكر، وإنما هو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَرَوَاهُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فِيهِ، فَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أبي إسحاق، عن أبي ميسرة عمرو بن شُرَحْبِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَخَالَفَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاسَانِيُّ، فَرَوُوهُ عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

قَالَ ذَلِكَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي معاوية الضرير.

وَاخْتُلِفَ عَنْ هِشَامٍ، فَقِيلَ عَنْهُ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ

الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَذِكْرُ الشَّعْبِيِّ وَهْمٌ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّا، وَرِوَايَةُ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَكَرِيَّا فَإِنَّهُمَا اتَّفَقَا عَلَى زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

قَالَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا وَقَالَهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَكَرِيَّا.

وَخَالَفَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ النَّصِيبِيُّ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَزَّازُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَقِيلَ عَنْ جُبَارَةَ بْنِ الْمُغَلِّسِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْخَزَّازِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَقِيلَ: عَنْ جُبَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْخَزَّازِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

وَرَوَاهُ أَبُو شَيْبَةَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ.

وَرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ.

حَدَّثَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ ابْنُ أُخْتِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ رَبِيعَةَ الرَّأْيِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بن عبد الله بن زياد، حدثنا محمد بن الفرج الأزرق.

قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

وَقَالَ النَّيْسَابُورِيُّ: هَذَا لَفْظُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَجِلَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ سَرِيعًا، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا وَقَعَتِ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ح.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن محمد بن زياد، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حنبل، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ح.

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن محمد بن الناصح الْفَقِيهُ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَاكَ قَدْ شبت، فقال: «**شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْبَزَّازُ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بن سعيد، قالا: حدثنا الفضل بن يوسف بن يعقوب الجعفي، حدثنا سعيد بن عثمان

الخزاز، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَاكَ قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَالْمُرْسَلَاتُ**».

هَذَا لَفْظُ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَسْرَعَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ، فَقَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا**».

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدَانَ الْعَرْزَمِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ الحافظ، قالا: حدثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَشِيُّ.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بن عتبة، قالوا: حدثنا إسماعيل بن صبيح، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَسْرَعَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا**».

وَقَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَرَاكَ قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ**».

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ السَّبِيعِيُّ من أصل كتابه، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، حدثنا خلاد بن أسلم، حدثنا النضر، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، قَالَ: حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، حدثنا خلاد بن أسلم، حدثنا النضر، حدثنا يُونُسُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَصْرِ بْنِ بجير الذهلي، حدثنا أَبُو مَرْوَانَ أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كردوس الحراني القرشي، حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، حدثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ**».

تَابَعَهُ حُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ محمد بن أعين.

ذكر أبو محمد بن صَاعِدٍ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصَفًّى، عَنْ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ سَلَّامِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَاكَ قَدْ شِبْتَ، نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا طاهر بن أبي أحمد الزبيري، حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَسْرَعَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا**».

حَدَّثَنَا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَوْدِيُّ، حدثنا أبو نعيم، حدثنا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ الْجُعْفِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَسْرَعَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا**».

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغَلِّسِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، حدثنا خلاد بن أسلم، حدثنا النضر بن شميل، أنبأنا إسرائيل، حدثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَلَا أَرَاكَ قَدْ شِبْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلاتِ عُرْفًا، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ عَنْ إِسْرَائِيلَ.

أخبرنا أحمد بن محمد بن المغلس، حدثنا أبو السائب، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْرَعَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ**».

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتِ بْنِ أَحْمَدَ النُّعْمَانِيُّ، حدثنا إسحاق بن الحسن، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ.

وحدثنا أبو العباس بن عقدة، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مستورد، حدثنا مِخْوَلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

حدثنا دعلج بن أحمد، حدثنا عبد الله بن الحسن الحراني، حدثنا أحمد بن عبد الملك.

حدثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ**».

وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُلْبُلٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ التُّبَّعِيُّ قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي أَرَاكَ قَدْ شِبْتَ، فَقَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ**».

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سنان القطان، حدثنا عمرو بن عون، حدثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا شَيَّبَكَ؟ قَالَ: «**شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات،**

وعـم يتسـاءلون، وإذا الشَّـمْسُ كُـوِّرَتْ».

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصواف، حدثنا طاهر بن أبي أحمد، حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْوَهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ مُرْسَلا.

حَدَّثَنِي بِهِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ السَّبِيعِيُّ، حدثنا ابن ناجية، حدثنا أَبُو هِشَامٍ.

وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم.

وحدثنا أبو العباس بن سعيد، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحُنَيْنِيُّ، وَالسَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، والهيثم بن خالد أبو صالح، قالوا: حدثنا أبو نعيم، حدثنا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ أحمد بن الربيع الأنماطي، حدثنا حميد بن الربيع، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا».

كَذَا قَالَ، لَمْ يَتَجَاوَزْ بِهِ أَبَا جُحَيْفَةَ.

وَكَذَلِكَ حَدَّثَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ مِثْلَ قَوْلِ حُمَيْدٍ سَوَاءً.

حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، قال: حدثنا محمد بن عثمان، حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا دَعْلَجٌ، حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ، وأحمد بن أبي عوف، قالا: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

وَرَوَاهُ شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْقَاضِي، عن محمد بن بشر، فذكرا فِيهِ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني، حدثنا محمد بن مهاجر، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْرَعَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حدثنا القاسم بن محمد بن حماد، قال: حدثنا شهاب بن عباد، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، مِثْلَ قَوْلِ ابْنِ مُهَاجِرٍ سَوَاءً.

وَتَابَعَهُمَا عَبَّادُ بْنُ ثَابِتٍ الْقَطَوَانِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِحٍ الْفَقِيهُ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن علي بن سعيد القاضي، حدثنا عبد الرحمن بن صالح، حدثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: شِبْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

وَحَدَّثَنَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِذَلِكَ.

حَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ الحافظ، حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زرارة، حدثنا عبد الملك بن زياد النصيبي، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ النَّصِيبِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَحْسَبُهُ ذَكَرَهُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ هُوَ الصِّدِّيقُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَاكَ قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت**».

حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عبيد الحافظ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عيسى بن حيان، حدثنا الحسن بن قتيبة، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَرَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شِبْتَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: «**نَعَمْ، شَيَّبَتْنِي سُورَةُ هُودٍ، وَالْوَاقِعَةِ، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت**».

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، وَعَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بن أبي شيبة، حدثنا جبارة، حدثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز، حدثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الخياش، حدثنا علي بن سعيد، حدثنا جبارة، حدثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْخَزَّازُ بِهَذَا وَزَادَ وَالْمُرْسَلَاتُ.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا رجل، ذكره جبارة، حدثنا أَبُو شَيْبَةَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ (ح) وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن محمد بن عقبة، حدثنا جبارة، حدثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن البجلي، حدثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ شِبْتَ، قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**».

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، وَدَعْلَجُ بْنُ أحمد، وآخرون، قالوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا أحمد بن طارق، حدثنا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَيَّبَكَ؟ قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ**».

وَقَالَ دَعْلَجٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَيَّبَكَ؟ قَالَ:

«شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا».

حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَلْخِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ بْنِ مسعدة، وغيرهما.

قالوا: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّاوِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ محمد الطنافسي، حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثنا ربيعة الرأي، عن أنس بن مالك، قال: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: شِبْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «شَيَّبَتْنِي سُورَةُ هُودٍ، وَالْوَاقِعَةِ». أ. هـ

وله شاهد جيد عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٢٨٦) (٧٩٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ شِبْتَ، قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا»

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٧/ ٣٧) (١١٠٧٣): وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا».

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ. أ. هـ

قلت: شيخ الطبراني مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ الْبَصْرِيُّ، ليس من رجال الصحيح، وهو حسن الحديث، قال عنه ابن حجر في «لسان الميزان» (٥/ ٣٥٨) (١١٧٤): أخذ عنه الطبراني ووقع لنا من عواليه حديث عن أبي الوليد الطيالسي وغيره وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

٢٨٢- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٣٤): أَخبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى فِي رَأْسِكَ شَيْبًا! قَالَ: «مَا لي لا أشيب وأنا اقرأ هودا وإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ؟».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

٢٨٣- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٣٦): أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قَالُوا: لَقَدْ أَسْرَعَ إِلَيْكَ الشَّيْبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا**».

هذا إسناد على شرط مسلم.

ورجاله ثقات عدا عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٦٨) (٤٢٦٢): صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثا في فضل العباس يقال دلسه عن ثور. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِخْبَارِهِ بِقَوْمٍ لَمْ يَرَوْهُ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ فَكَانَ كَمَا أَخْبَرَ

٢٨٤- قال البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٣٨): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَتَى أَلْقَى إِخْوَانِي؟**» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ لَسْنَا إِخْوَانَكَ؟ قَالَ: «**أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي لَمْ يَرَوْنِي يُؤْمِنُونَ بِي وَيُصَدِّقُونَنِي**» ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيُّ الْخَلْقِ أَعْجَبُ إِيمَانًا؟**» قَالُوا مَلَائِكَةُ اللهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَمَا لَهُمْ**

لا يُؤْمِنُونَ وَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟» قَالُوا: فَالنَّبِيُّونَ قَالَ: «وَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ وَهُمْ يُوحَى إِلَيْهِمْ؟» قَالُوا: فَأَصْحَابُ النَّبِيِّينَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ وَأَنْبِيَاءُ اللهِ فِيهِمْ؟! وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي لَمْ يُدْرِكُونِي يُؤْتَوْنَ بِكِتَابٍ مِنْ رَبِّهِمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيُصَدِّقُونَهُ»

هذا إسناد ضعيف، فيه: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٨١) (٦٤): أحمد ابن عبد الجبار ابن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي ضعيف. أ. هـ

ووصله أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٣٦٣): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، قَالا: ثنا أَبُو سَعِيدٍ خَلَفُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حِبَالٍ السُّلَمِيُّ الصَّغَانِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَيُّ النَّاسِ أَعْجَبُ إِيمَانًا؟» قَالُوا: الْمَلائِكَةُ. قَالَ: «وَكَيْفَ وَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ، يَرَوْنَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا لا تَرَوْنَ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

وهذا إسناد ضعيف جدا، فيه: خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٣٦٠) (١٦٣٠): خالد بن يزيد العمري المكي أبو الوليد روى عن سفيان الثوري وإسحاق بن يحيى بن طلحة وعبد الله العمرى وابى الغصن ثابت ابن قيس سمعت أبي يقول ذلك.

قال أبو محمد روى عنه علي بن حرب الموصلي وكتب عنه أبو زرعة وترك الرواية عنه.

حدثنا عبد الرحمن نا علي بن الحسن الهسنجاني قال سمعت يحيى بن معين يقول: خالد بن يزيد العمري كذاب.

حدثنا عبد الرحمن قال سئل أبي عن خالد بن يزيد العمري المكي فقال: كان كذابا أتيته بمكة ولم أكتب عنه وكان ذاهب الحديث. أ. هـ

وله شاهد عند البزار (البحر الزخار) (١٣/ ٤٨٧) (٧٢٩٤): حَدَّثنا الفضل بن يعقوب الرخامي، حَدَّثنا زيد بن يَحْيَى بن عُبَيد الدمشقي، حَدَّثنا سَعِيد بْنِ بَشِيرٍ، عَن قَتادة، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيّ ﷺ: «أَيُّ الْخَلْقِ أَعْجَبُ إِيمَانًا؟» قَالُوا: الْمَلائِكَةُ، قَالَ: «الْمَلائِكَةُ كَيْفَ لا يُؤْمِنُونَ؟» قَالُوا: النَّبِيُّونَ، قَالَ: «النَّبِيُّونَ يُوحَى إِلَيْهِمْ فَكَيْفَ لا يُؤْمِنُونَ؟» قَالُوا: الصَّحَابَةُ، قَالَ: «الصَّحَابَةُ يَكُونُونَ مَعَ الأَنْبِيَاءِ، فَكَيْفَ لا يُؤْمِنُونَ، وَلكن أَعْجَبَ النَّاسِ إِيمَانًا: قَوْمٌ يجيؤون مِنْ بَعْدِكُمْ، فَيَجِدُونَ كِتَابًا مِنَ الْوَحْيِ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَتَّبِعُونَهُ، فَهُمْ أَعْجَبُ النَّاسِ، أَوِ الْخَلْقِ، إِيمَانًا».

هذا إسناد ضعيف، فيه: سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٢٣٤) (٢٢٧٦): ضعيف. أ. هـ

وله شاهد آخر عند البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٣٨): وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بُرْهَانَ الْغَزَّالُ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ السُّكَّرِيُّ قَالُوا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ قَيْسٍ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّ الْخَلْقِ أَعْجَبُ إِلَيْكُمْ إِيمَانًا؟» قَالُوا: الْمَلائِكَةُ، قَالَ: «وَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ وَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟» قَالُوا: فَالنَّبِيُّونَ قَالَ: «وَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ؟»

قَالُوا: فَنَحْنُ قَالَ: «وَمَا لَكُمْ لا تُؤْمِنُونَ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟» قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْجَبَ الْخَلْقِ إِلَيَّ إِيمَانًا لَقَوْمٌ يَكُونُونَ بَعْدَكُمْ يَجِدُونَ صُحُفًا فِيهَا كِتَابٌ يُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهَا».

وهذا إسناد ضعيف، فإن إسماعيل بن عياش، وهو: ابن سليم العنسي أبو عتبة، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٩٨): صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. اهـ

وَالْمُغِيرَةُ بْنُ قَيْسٍ التَّمِيمِيُّ، ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ٢٢٧) (١٠٢٦)، وقال: مغيرة بن قيس بصري روى عن عمرو بن شعيب روى عنه أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي سمعت أبى يقول ذلك ويقول: هو منكر الحديث. أ. هـ

❁ ❁ ❁

كِتَابُ المغَازِي

بَابُ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ

٢٨٥- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٥/ ٢٩٤) (٩٦٥٩): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: غَزَا النَّبِيُّ ﷺ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَالَ: وَسَمِعْتُ مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ: أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ غَزْوَةً، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ وَهْمًا مِنْهُ أَوْ شَيْئًا سَمِعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

بَابُ شُهُودِ المَلَائِكَةِ بَدْرًا

٢٨٦- قال البخاري في «صحيحه» (٣٩٩٣): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَكَانَ رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ العَقَبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لِابْنِهِ: مَا يَسُرُّنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا، بِالعَقَبَةِ قَالَ: سَأَلَ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا.

(٣٩٩٤): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ، أَنَّ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ.

وَعَنْ يَحْيَى، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الهَادِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذٌ هَذَا الحَدِيثَ فَقَالَ يَزِيدُ: فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي غَزْوَةِ خيبر

٢٨٧- قال أبو داود في «سننه» (٤/ ٦٢٩) (٣٠١٧): حدَّثنا محمدُ بن يحيى بن فارسٍ، حدَّثنا عبدُ الله بن محمد، عن جُوَيرِيَةَ، عن مالكٍ، عن الزهريِّ أن سعيد بن المُسيَّب أخبره: أن رسول الله ﷺ افتتح بعض خيبر عنوةً.

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا: جُوَيرِيَةَ، قال عنها ابن حجر في «التقريب» (٩٨٨): جويرية صدوق. اهـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٣٧١)، مسلم في «صحيحه» (١٣٦٥)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاَةَ الغَدَاةِ بِغَلَسٍ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَسَرَ الإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ القَرْيَةَ قَالَ: «**اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ** ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ ﴿١٧٧﴾﴾»، قَالَهَا ثَلاَثًا، قَالَ: وَخَرَجَ القَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالخَمِيسُ - يَعْنِي الجَيْشَ - قَالَ: فَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً، فَجُمِعَ السَّبْيُ... الحديث

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي غَزْوَةِ بَنِي قُرَيْظَةَ

٢٨٨- قال البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٧٠): أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ أَنَّ بَنِي قُرَيْظَةَ كَانُوا حُلَفَاءَ لِأَبِي لُبَابَةَ فَاطَّلَعُوا إِلَيْهِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى حُكْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا أَبَا لُبَابَةَ أَتَأْمُرُنَا أَنْ نَنْزِلَ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ

أَنَّهُ الذَّبْحُ، فَأُخْبِرَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ لَمْ تَرَ عَيْنِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَحَسِبْتَ أَنَّ اللهَ غَفَلَ عَنْ يَدِكَ حِينَ تُشِيرُ إِلَيْهِمْ بِهَا إِلَى حَلْقِكَ**»، فَلَبِثَ حِينًا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَاتِبٌ عَلَيْهِ.

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٣٧٣) (٣٦٧٩٦)، وأحمد في «مسنده» (٤٢/ ٢٦) (٢٥٠٩٧)، من طريق: يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْتُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ - إلى أن قالت - وَرَجَعَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ فَتَحَصَّنُوا فِي صَيَاصِيهِمْ وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَمَرَ بِقُبَّةٍ فَضُرِبَتْ عَلَى سَعْدٍ فِي الْمَسْجِدِ وَوُضِعَ السِّلَاحُ قَالَتْ: فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: أَقَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ وَاللَّهِ مَا وَضَعَتِ الْمَلَائِكَةُ السِّلَاحَ فَاخْرُجْ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقَاتِلْهُمْ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ وَلَبِسَ لَأْمَتَهُ فَخَرَجَ فَمَرَّ عَلَى بَنِي غَنْمٍ وَكَانُوا جِيرَانَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «**مَنْ مَرَّ بِكُمْ؟**»، فَقَالُوا: مَرَّ بِنَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ وَكَانَ دِحْيَةُ تُشْبِهُ لِحْيَتُهُ وَسُنَّتُهُ وَوَجْهُهُ بِجِبْرِيلَ فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَاصَرَهُمْ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا فَلَمَّا اشْتَدَّ حَصْرُهُمْ وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ عَلَيْهِمْ قِيلَ لَهُمْ: انْزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَشَارُوا أَبَا لُبَابَةَ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنَّهُ الذَّبْحُ فَقَالُوا: نَنْزِلُ عَلَى حُكْمِ ابْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**انْزِلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ**» فَنَزَلُوا وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَحُمِلَ عَلَى حِمَارٍ لَهُ إِكَافٌ مِنْ لِيفٍ وَحَفَّ بِهِ قَوْمُهُ فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا عَمْرٍو حُلَفَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ وَأَهْلُ النِّكَايَةِ وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ دَارِهِمِ الْتَفَتَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: قَدْ آنَ لِسَعْدٍ أَنْ لَا يُبَالِيَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ فَلَمَّا طَلَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ**»، قَالَ عُمَرُ: سَيِّدُنَا

اللَّهُ قَالَ أَنْزِلُوهُ فَأَنْزَلُوهُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**احْكُمْ فِيهِمْ**»، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ وَتُقَسَّمَ أَمْوَالُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ**».

هذا إسناد ضعيف، عَمْرُو بن عَلْقَمَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٠٨٠): مقبول. اهـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي الفتح

٢٨٩- **قال البخاري في «صحيحه»** (٤٢٧٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الفَتْحِ فِي رَمَضَانَ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيِّبِ، يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

❁ ❁ ❁

٢٩٠- **وقال ابن سعد في «الطبقات»** (٢/ ١٠٧): أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ ابْنِ أَبِي سَرْحٍ يَوْمَ الْفَتْحِ وَفَرْتَنَا وَابْنِ الزِّبَعْرَى وَابْنِ خَطَلٍ، فَأَتَاهُ أَبُو بَرْزَةَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَبَقَرَ بَطْنَهُ وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَدْ نَذَرَ إِنْ رَأَى ابْنَ أَبِي سَرْحٍ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَجَاءَ عُثْمَانُ وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَشَفَعَ لَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَخَذَ الأَنْصَارِيُّ بِقَائِمِ السَّيْفِ يَنْتَظِرُ النَّبِيَّ متى يومىء إِلَيْهِ أَنْ يَقْتُلَهُ فَشَفَعَ لَهُ عُثْمَانُ حَتَّى تَرَكَهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَنْصَارِيِّ: «**هَلا وَفَّيْتَ بِنَذْرِكَ؟**» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَضَعْتُ يَدِي عَلَى قَائِمِ السَّيْفِ أَنْتَظِرُ مَتَى تُومِئُ فَأَقْتُلَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الإيماء خيانة ليس لنبي أن يومىء**».

هـذا إسناد ضعيف، فيه: عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنُ جُدْعَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): ضعيف. اهـ

وله شاهد يرتقي به عند أبي داود في «سننه» (٤/ ٣١٨) (٢٦٨٣): حدَّثنا عثمان بن أبي شيبةَ، حدَّثنا أحمدُ بن المفضَّل، حدَّثنا أسباطُ بن نَصْرٍ، قال: زَعَمَ السُّديُّ، عن مُصعبِ بن سعْدٍ عن سعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لمَّا كان يومُ فتح مكة أمَّنَ رسولُ الله ﷺ الناسَ إلا أربعةَ نفرٍ وامرأتين، وسمّاهم، وابنُ أبي سَرْحٍ، فذكر الحديثَ، قال: وأما ابنُ أبي سَرْحٍ فإنه اختبأ عند عثمانَ بنِ عفّان، فلما دعا رسولُ الله ﷺ الناسَ إلى البيعةِ جاء به حتى أوقفه على رسول الله ﷺ فقالَ: يا نبي الله: بايعْ عبدَ الله، فرفع رأسَه، فنظَر إليه ثلاثًا، كلُّ ذلك يأبى عليه، فبايَعه بعدَ ثلاثٍ، ثم أقبَل على أصحابه، فقال: «**أما كان فيكم رجل رشيدٌ يقوم إلى هذا حيثُ رآني كَفَفْتُ يدِي عن بيعتِه فيقتُلَه؟**»، فقالوا: ما ندري يا رسولَ الله ما في نفسِك، ألا أومأْتَ إلينا بعينك، قال: «**إنه لا ينبغي لنبيٍّ أن تكونَ له خائنةُ الأعيُن**».

هـذا إسناد ضعيف، فيه: أسباطُ بن نَصْرٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٢١): صدوق كثير الخطأ يغرب. اهـ

وله شاهد آخر عند البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٦٠)، من حديث الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ إِلَّا أَرْبَعَةً مِنَ النَّاسِ: عَبْدُ الْعُزَّى بْنُ خطل، ومقيس بن صبابة الْكِنَانِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سعد ابن أَبِي سَرْحٍ، وَأُمُّ سَارَةَ، فَأَمَّا عَبْدُ الْعُزَّى بْنُ خَطَلٍ فَإِنَّهُ قُتِلَ وَهُوَ آخِذٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، قَالَ: وَنَذَرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَقْتُلَ عَبْدَ اللهِ بْنِ سَعْدٍ إِذَا رَآهُ، وَكَانَ أَخَا عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَأُتِيَ بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ، فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ الْأَنْصَارِيُّ اشْتَمَلَ عَلَى السَّيْفِ ثُمَّ أَتَاهُ فَوَجَدَهُ فِي حَلْقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،

فَجَعَلَ الْأَنْصَارِيُّ يَتَرَدَّدُ وَيَكْرَهُ أَنْ يَقْدَمَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ فِي حَلْقَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ: قَدِ انْتَظَرْتُكَ أَنْ تُوَفِّيَ نَذْرَكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هِبْتُكَ أَفَلَا أَوْمَأْتَ إِلَيَّ؟ قَالَ: **«إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُومِئَ»**.

هذا إسناد ضعيف، فيه: الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٤٥١): ضعيف. اهـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي غَزْوَةِ حُنَين

٢٩١- قال ابن زنجويه في «الأموال» (١/ ٤٠٥) (٦٧١): ثنا أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ غَزْوَةِ حُنَيْنٍ وَالطَّائِفِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ثُمَّ قَفَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَمَّرَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى تِلْكَ الْحَجَّةِ وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وروى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٩٧٤١): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ،.... الحديث.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَى يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ آلَافِ سَبْيٍ مِنِ امْرَأَةٍ وَغُلَامٍ، فَجَعَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي عَامَ الْفَتْحِ

٢٩٢- **قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٤٠٧) (٣٦٩٢٧)**: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنَ الْمَدِينَةِ بِثَمَانِيَةِ آلَافٍ أَوْ عَشَرَةِ آلَافٍ وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِأَلْفَيْنِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٤٢٧٦)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشَرَةُ آلَافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ، وَقُدَيْدٍ أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا.

۞ ۞ ۞

بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَةِ
وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿۞ لَقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾

[الفتح: ١٨]

٢٩٣- **قال البخاري في «صحيحه» (٤١٨٦)**: حَدَّثَنِي شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلْئِمُ لِلْقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ.

(٤١٨٧): وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ العُمَرِيُّ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ تفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُحْدِقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ، فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعَ.

❁❁❁

بَابٌ: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟

٢٩٤- **قال البخاري في «صحيحه»** (٤٢٨٠): حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، يَلْتَمِسُونَ الخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ، لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٌو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ، فَرَآهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: **«احْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَطْمِ الخَيْلِ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى المُسْلِمِينَ»**، فَحَبَسَهُ العَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ القَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَمُرُّ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارُ، قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارَ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، اليَوْمَ يَوْمُ المَلْحَمَةِ، اليَوْمَ تُسْتَحَلُّ الكَعْبَةُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَّذَا يَوْمُ الذِّمَارِ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ، وَهِيَ

أَقَلُّ الكَتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: «**مَا قَالَ؟**»، قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «**كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعَظِّمُ اللَّهُ فِيهِ الكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الكَعْبَةُ**»، قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرْكَزَ رَايَتُهُ بِالحَجُونِ قَالَ عُرْوَةُ، وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ العَبَّاسَ، يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ هَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ، قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَا، فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ رضي الله عنه يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ: حُبَيْشُ بْنُ الأَشْعَرِ، وَكُرْزُ بْنُ جابِرٍ الفِهْرِيُّ.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي مَغَازِيهِ

٢٩٥- **رَوَى عبد الرزاق في «مصنفه» (٥/ ٢٢٠) (٩٤٣٢)**: عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ابْنَ الْمُسَيِّبِ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أُحَدِّثُكَ بِمَا نَصْنَعُ فِي مَغَازِينَا؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَحَدَّثَنِي مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَصْنَعُونَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَلَّ بِالْقَرْيَةِ دَعَا أَهْلَهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنِ اتَّبَعُوهُ خَلَطَهُمْ بِنَفْسِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَإِنْ أَبَوْا دَعَاهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ، فَإِنْ أَعْطَوْهَا قَبِلَهَا مِنْهُمْ، وَإِنْ أَبَوْا آذَنَهُمْ عَلَى سَوَاءٍ، وَكَانَ أَدْنَاهُمْ إِذَا أَعْطَاهُمُ الْعَهْدَ وَفَّوْا لَهُ أَجْمَعُونَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٧٣١)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «**اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ**

اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ...» الحديث

۞ ۞ ۞

٢٩٦- وَرَوَى عبد الرزاق في «مصنفه» (٥/ ٢١٦) (٩٤٢١): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُقَاتِلْ بَنِي قُرَيْظَةَ حَتَّى دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَبَوْا فَقَاتَلَهُمْ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

بَابُ بَعْثِ أَبِي مُوسَى، وَمُعَاذٍ إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ

٢٩٧- قال البخاري في «صحيحه» (٤٣٤١): حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى اليَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ، قَالَ: وَاليَمَنُ مِخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا»، فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَحْدَثَ بِهِ عَهْدًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ،

فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرُ عَلَى بَغْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَيُّمَ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ، قَالَ: لاَ أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِذَلِكَ فَانْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قَالَ: أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي.

(٤٣٤٤): حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ، فَقَالَ: «**يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا**»، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ المِزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ العَسَلِ البِتْعُ، فَقَالَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**»، فَانْطَلَقَا، فَقَالَ مُعَاذٌ لِأَبِي مُوسَى: كَيْفَ تَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قَالَ: قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى رَاحِلَتِي، وَأَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا، قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَنَامُ وَأَقُومُ، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي، وَضَرَبَ فُسْطَاطًا، فَجَعَلاَ يَتَزَاوَرَانِ، فَزَارَ مُعَاذٌ أَبَا مُوسَى فَإِذَا رَجُلٌ مُوثَقٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، فَقَالَ مُعَاذٌ: لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ.

تَابَعَهُ العَقَدِيُّ، وَوَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ وَكِيعٌ، وَالنَّضْرُ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

والحديث عند مسلم في «صحيحه» برقم (١٧٣٣).

❁❁❁

كِتابُ النِّكاحِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُسْلِمُ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ

٢٩٨- روى مالك في «موطأه» (٤/ ٨٤٤) (٢١٧٩/ ٥٢٠): عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لِرَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، أَسْلَمَ»، وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، حِينَ أَسْلَمَ الثَّقَفِيُّ: «أَمْسِكْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا، وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ».

ومن طريق مَالِكٍ مرسلا أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٩٢).

وجاءت له متابعة تامة عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ١٦٢) (١٢٦٢١)، مِنْ طريق: مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٣) (١٧١٨٢)، من طريق: مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وأحمد في «مسنده» (٨/ ٢٥١) (٤٦٣١)، وابن ماجه في «سننه» (١/ ٦٢٨)

(١٩٥٣)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧١٨٢)، وأحمد في «مسنده» (٤٦٣١)، والشافعي في «مسنده» (٢٧٤)، من طريق: إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، والترمذي في «سننه» (٣/ ٤٢٧) (١١٢٨)، واللفظ له، من طريق: سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، كلهم: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَلَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَسْلَمْنَ مَعَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَخَيَّرَ أَرْبَعًا مِنْهُنَّ.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقال الترمذي: هَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. أ. هـ

وله شاهد عند البيهقي في «الكبرى» (٧/ ٢٩٨) (١٤٠٥٥): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أنبأ عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا وَرْقَاءُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَسْلَمْتُ وَتَحْتِي عَشْرُ نِسْوَةٍ أَرْبَعٌ مِنْهُنَّ مِنْ قُرَيْشٍ إِحْدَاهُنَّ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَخَلِّ سَائِرَهُنَّ**»، فَاخْتَرْتُ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا مِنْهُنَّ ابْنَةُ أَبِي سُفْيَانَ»

(١٤٠٥٦): أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أنبأ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا حَاجِبُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، ثنا آدَمُ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

وهذا إسناد منقطع، قال العلامة الألباني في «إرواء الغليل» (٦/ ٢٩١) (١٨٨٣)، بعد ذكره للشاهد: أخرجه الحافظ ابن المظفر فى «حديث حاجب بن أركين» (١/ ٢٥١/ ١ - ٢) والبيهقى (٧/ ١٨٤) والضياء المقدسى فى «الأحاديث والحكايات» (٣/ ٣/ ١) من طريق محمد بن عبيد الله عن عروة به، وقال المقدسى: «رجاله ثقات، إلا أن عروة الثقفى قتلته ثقيف فى زمان رسول الله ﷺ، ومحمد بن عبيد الله لم يدركه. أ. هـ

قَالَ الترمذي في «العلل الكبير» (١٦٤) (٢٨٣):

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ، أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ إِنَّمَا رَوَى هَذَا مَعْمَرٌ بِالْعِرَاقِ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلًا، وَرَوَى شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَغَيْرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حُدِّثْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ أَنَّ غَيْلَانَ

بْنَ سَلَمَةَ أَسْلَمَ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَهَذَا أَصَحُّ، وَإِنَّمَا رَوَى الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ طَلَّقَ نِسَاءَهُ فَقَالَ: لَتُرَاجِعَنَّ نِسَاءَكَ أَوْ لَأَرْجُمَنَّ قَبْرَكَ كَمَا رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أَبِي رِغَالٍ. أ. هـ

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٣/ ٧٠٦) (١١٩٩): وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ وحدَّثنا بِهَذَا الْبَابِ فِي «كِتَابِ النِّكَاحِ» بِطُرُقٍ عَنْ مَعْمَر، عَنِ الزُّهْري، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أسلَمَ غَيْلانُ بنُ سَلَمة وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَة. فَأَمَرَهُ النبيُّ ﷺ أنْ يختارَ أَرْبَعًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: وحدَّثنا أَبُو زُرْعَةَ، عن عبد العزيز الأُوَيْسِي؛ قَالَ: حدَّثنا مَالك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّه قَالَ: بلغَني أنَّ رسول الله ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِن ثَقِيفٍ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَة: أَمْسِكْ أَرْبَعًا، وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ.

فسمعتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: مُرسَلٌ أصحُّ. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٣/ ١٢٣) (٢٩٩٧):

عن حديث سالم، عن أبيه؛ أن غيلان أسلم، وتحته عشر نسوة، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خذ منهن أربعا، وفارق سائرهن**».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه معمر بالبصرة، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَ بِهِ ابن علية، ومروان بن معاوية، وابن أبي عروبة.

وقيل: عن سفيان الثوري، ويزيد بن زريع، والفضل بن موسى، ويحيى بن أبي كثير، وغندر، عن معمر كذلك.

وخالفهم عَبْدُ الرَّزَّاقِ، رَوَاهُ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مرسلا.

ورواه بحر السقاء، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وكذلك رواه يحيى بن سلام، عن مالك، عن الزهري.

ورواه يونس، عن الزهري: أنه بلغه عن عثمان بن محمد بن أبي سويد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

وقول يونس أشبهها بالصواب.

ورواه سرار بن مجشر، وهو أبو عبيدة، ثقة، من أهل البصرة، عن أيوب، عن نافع، وسالم، عن ابن عمر؛ «أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم، وعنده عشر نسوة، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يمسك منهن أربعا».

تفرد به سيف بن عبيد الله الجرمي، عن سرار.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سعيد، وقال: حدثنا أحمد بن يوسف التغلبي، قال: حدثنا أبو عبيد، القاسم بن سلام، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدثني مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النبي ﷺ؛ «أسلم غيلان، وتحته عشر نسوة، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إن يختار منهن أربعا.

تفرد به أبو عبيد، عن يحيى القطان، عن الثوري. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ الْقِسْمَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ

٢٩٩- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٣٧) (١٧٥٤٠): نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ، ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ هَذِهِ قِسْمَتِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ أَنْتَ، وَلَا أَمْلِكُ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٣٧) (١٧٥٤١)، وأحمد في «مسنده» (٤٢/ ٤٦) (٢٥١١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨/ ١٥٠) (٨٨٤٠)، وابن ماجه في «سننه» (٣/ ١٤٤) (١٩٧١)، من طريق: يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وعند الترمذي في «سننه» (٣/ ٤٣٨) (١١٤٠)،، من طريق: بِشْرِ بْنِ السَّرِيِّ، كلاهما قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ هَذِهِ قِسْمَتِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ**».

وجاءت متابعة تامة لحَمَّادٍ عند أحمد في «مسنده» (٤٢/ ٤٦) (٢٥١١١)، من طريق: يَزِيدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، عَنْ أَيُّوبَ، به.

وقال الترمذي عقب روايته: حَدِيثُ عَائِشَةَ هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مُرْسَلًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. أ. هـ

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النسائي: أَرْسَلَهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. أ. هـ

وقد اتفق شيخان على صحة إرساله:

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤/ ٨٩) (١٢٧٩): وسمعتُ أَبَا زُرْعَةَ وحدَّثنا عَنْ أَبِي سَلَمة مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حمَّاد ابن سَلَمة، عَنْ أَيُّوب، عَنْ أَبِي قِلابة، عن عبد الله بْنِ يَزِيدَ الخَطْمي، عَنْ عائِشَة؛ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فيَعدِلُ، ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلا أَمْلِكُ**».

فسمعتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: لا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ حمَّادَ عَلَى هَذَا.

قلتُ: رَوَى ابنُ عُلَيَّة، عَنْ أَيُّوب، عَنْ أَبِي قِلابة؛ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ ....، الْحَدِيثَ، مُرسَلً. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٣/ ٢٧٨) (٣١٧٦): عن حديث عبد الله بن يزيد، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان يقسم بين نسائه، فيعدل، ثم يقول: «**اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك**».

فقال: رواه أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عبد الله بن يزيد، عن عائشة.

وأرسله عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، وَابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، فقالا: عنه، عن أبي قلابة؛ أن النبي ﷺ.

والمرسل أقرب إلى الصواب. أ. هـ

❁ ❁ ❁

مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَلَامِ عِنْدَ كُلِ حَاجَةٍ وَمِنهَا خُطْبَةِ النِّكَاحِ

٣٠٠- قال النسائي في «الكبرى» (٩/ ١٨٤) (١٠٢٥٦): أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، رَفَعَهُ: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللهِ أَقْطَعُ**».

٣٠١- هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وَالْوَلِيدُ، هو: ابن مسلم القرشي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٨٤) (٧٤٥٦): ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. أ. هـ

٣٠٢- لكننا أمناه هنا فقد صرح بالتحديث.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ (١٠٢٥٧): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، مُرْسَلٌ.

وقال أيضا (١٠٢٥٨): أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ كَلَامٍ لا يُبْدَأُ فِي أَوَّلِهِ بِذِكْرِ اللهِ، فَهُوَ أَبْتَرُ**».

٣٠٣- وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء موصولا عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٣٣٩) (٢٦٦٨٣) ومن طريقه ابن ماجه في «سننه» (٣/ ٨٩) (١٨٩٤)، من طريق: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، والنسائي في «الكبرى» (٩/ ١٨٤) (١٠٢٥٥)، والدارقطني في «سننه» (١/ ٤٢٧) (٨٨٣)، من طريق: الْوَلِيدِ،، والدارقطني (٨٨٤)، من طريق: مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، كلهم: عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ أَقْطَعُ**».

وقال الدارقطني (٨٨٣): تَفَرَّدَ بِهِ قُرَّةُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَرْسَلَهُ غَيْرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقُرَّةُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ. وَرَوَاهُ صَدَقَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَا يَصِحُّ الْحَدِيثُ، وَصَدَقَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ضَعِيفَانِ، وَالْمُرْسَلُ هُوَ الصَّوَابُ. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٨/ ٢٩) (١٣٩١):

عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هريرة، عن النبي ﷺ: كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ، أَقْطَعُ.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ الْأَوْزَاعِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَابْنُ أَبِي الْعِشْرِينَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَبُو الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ورواه مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، كَذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْ قُرَّةَ.

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، يُقَالُ لَهُ: الْوَصِيفُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ.

وَالصَّحِيحُ عَنِ الزُّهْرِيِّ الْمُرْسَلُ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَصَدَاقٍ شَاهِدَيْنِ عَدْلَيْنِ

٣٠٤- قال ابن وهب في «موطأه» (٨٣) (٢٣٨): أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ نِكَاحٌ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَصَدَاقٍ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ**».

ومن طريق ابن وهب رواه البيهقي في «الكبرى» (٧/ ٢٠٣) (١٣٧٢٠).

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا عَبْدِ الْجَبَّارِ، واستظهر العلامة الرباني فسح الله له قبره في «إرواء الغليل» (٦/ ٢٥٨) (١٨٥٨): أنه ابن وائل بن حجر الحضرمى الكوفى، فإن كان هو فالإسناد صحيح.

ووصله البيهقي في «الكبرى» (٧/ ٢٠٣) (١٣٧٢١)، من طريق: عَبْدَ اللهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

ﷺ: «لَا يَجُوزُ نِكَاحٌ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ».

وهذا إسناد ضعيف جدا.

٣٠٥- فقال رَحِمَهُ اللهُ عقب روايته: أَخبرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، أنبأ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ مُلَاعِبٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَرَّرٍ فَذَكَرَهُ مَوْصُولًا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَرَّرٍ مَتْرُوكٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَقَدْ قِيلَ: عَنْهُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَوْصُولًا مَرْفُوعًا. أ. هـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥١٢٧): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخبرَتْهُ: «أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ، يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ، وَنِكَاحٌ آخَرُ يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشَرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالِي بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ، فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ، وَنِكَاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهُنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ

دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا، جُمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، فَالْتَاطَ بِهِ وَدُعِيَ ابْنَهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ،» فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ.

وله شاهد آخر عند أحمد في «مسنده» (٣٢/ ٢٨٠) (١٩٥١٨)، وأبي داود في «سننه» (٢/ ٢٢٩) (٢٠٨٥)، والترمذي في «سننه» (٣/ ٣٩٩) (١١٠١)، من طريق: إِسْرَائِيلَ، وأبي داود في «سننه» (٢٠٨٥)، الترمذي في «سننه» (٣/ ٣٩٩) (١١٠١)، من طريق: يُونُسَ، والترمذي في «سننه» (١١٠١)، وابن ماجه في «سننه» (٣/ ٧٩) (١٨٨١)، من طريق: أَبِي عَوَانَةَ، والترمذي في «سننه» (١١٠١)، من طريق: شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، والبزار - البحر الزخار (٨/ ١١٠) (٣١٠٩)، من طريق: سُفْيَانَ، والبزار (٣١١٠)، من طريق: شُعْبَةَ، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٨٦) (٢٧١٣)، من طريق: زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، كلهم: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِي، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**».

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞۞۞

بَابُ قُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٠٦- **روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٥٠٦) (١٤٠٥٠)**: عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُوَّةَ بُضْعِ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ رَجُلًا.

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنُ جُدْعَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): ضعيف. اهـ

ولـه طريـق أخـرى عنـده (١٤٠٥١): عَـنِ ابْـنِ جُرَيْـجٍ قَـالَ: أُخْبِـرْتُ، عَـنْ ابْـنِ الْمُسَيِّبِ، بـه.

وهذا إسناد ضعيف، لجهالة من أخبر ابْنَ جُرَيْجٍ.

ولـه شـاهد عند أبي نعيـم في «الحلية» (٨/ ٣٧٦)، من طريقين: عن سُـفْيَانَ بْـنِ وَكِيـعٍ ثنـا أَبِي عَـنْ أُسَـامَةَ بْـنِ زَيْـدٍ، عَـنْ صَفْـوَانَ بْـنِ سُـلَيْمٍ، عَـنْ عَطَـاءِ بْـنِ يَسَـارٍ، عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَتَانِـي جِبْرِيـلُ بِقِـدْرٍ يُقَـالُ لَهَـا الْكَفِيـتُ فَأَكَلْـتُ مِنْهَـا أَكْلَـةً فَأُعْطِيـتُ قُـوَّةَ أَرْبَعِيـنَ رَجُـلًا فِـي الْجِمَـاعِ»**.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ تَفَرَّدَ بِهِ وَكِيعٌ. اهـ

وهـذا إسـناد ضعيـف، فيـه: سُـفْيَانُ بْـنُ وَكِيـعٍ، قـال عنـه ابـن حجـر في «التقريـب» (٢٤٥٦): كان صدوقـا إلا أنـه ابتلي بوراقـه فأدخـل عليـه مـا ليـس مـن حديثـه فنصـح فلـم يقبـل فسـقط حديثـه. اهـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَبَتُّلِ

٣٠٧- روى عبـد الـرزاق فـي «مصنفـه» (٦/ ١٦٧) (١٠٣٧٤): عَـنِ الْمُثَنَّـى بْـنِ الصَّبَّاحِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِـمْ عَلِيُّ بْـنُ أَبِي طَالِـبٍ، وَعَبْـدُ اللَّـهِ بْـنُ عَمْـرٍو لَمَّـا تَبَتَّلُـوا وَجَلَسُـوا فِـي الْبُيُـوتِ، وَاعتَزَلُـوا النِّسَـاءَ، وَهَمُّـوا بِالْخِصَـاءِ، وَأَجْمَعُـوا لِقِيَـامِ اللَّيْـلِ، وَصِيَـامِ النَّهَـارِ، بَلَـغَ ذَلِـكَ النَّبِـيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَاهُـمْ، فَقَـالَ: **«أَمَّـا أَنَـا فَأَنَـا أُصَلِّـي وَأَنَـامُ، وَأَصُـومُ وَأُفْطِـرُ، وَأَتَـزَوَّجُ النِّسَـاءَ، فَمَـنْ رَغِـبَ عَـنْ سُـنَّتِي فَلَيْـسَ مِنِّـي»**.

هـذا إسناد ضعيـف، فيـه: الْمُثَنَّـى بـن الصبـاح، قـال عنـه ابـن حجـر في «التقريـب» (٦٤٧١): ضعيـف اختلـط بأخـرة. اهـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥٠٦٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٤٠١)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: جَاءَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: **«أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»**.

ويشهد له ما بعده.

۞۞۞

٣٠٨- قال ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٠٢): أَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَيَّاشٍ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَبِي قِلابَةَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ اتَّخَذَ بَيْتًا فَقَعَدَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهُ فَأَخَذَ بِعِضَادَتَيْ بَابِ الْبَيْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ فَقَالَ: **«يَا عُثْمَانُ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي بِالرَّهْبَانِيَّةِ»**، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا، **«وَإِنَّ خَيْرَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»**.

قال العلامة الألباني في «الصحيحة» (٤/ ٣٨٥) (١٧٨٢): وهذا إسناد مرسل لا بأس به في الشواهد، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير الجرمي هذا، فقد ترجمه ابن أبي حاتم في كتابه (٤/ ١/ ٣٨٠) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وقد روى عنه ثلاث من الثقات. أ. هـ

وله شاهد عند البيهقي في «الكبرى» (٧/ ١٢٥) (١٣٤٥٧):، من طريق: مُحَمَّدُ

بْـنُ ثَابِـتٍ الْبَصْـرِيُّ، عَـنْ أَبِـي غَالِـبٍ، عَـنْ أَبِـي أُمَامَـةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللـهِ ﷺ: «تَزَوَّجُـوا فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُـمُ الأُمَـمَ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ، وَلا تَكُونُـوا كَرَهْبَانِيَّـةِ النَّصَـارَى».

وَمُحَمَّـدُ بْـنُ ثَابِـتٍ الْبَصْـرِيُّ، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (ص٤٧١) (٥٧٧١): صـدوق ليـن الحديـث. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي حُكْمِ نِكَاحِ الزَّوْجَيْنِ يُسْلِمُ أَحَدُهُمَا قَبْلَ الآخَرِ

٣٠٩- قـال سـعيد بـن منصـور فـي «سـننه» (٢/ ١٠٠) (٢١٠٧): نـا هُشَـيْمٌ، أنـا دَاوُدُ، عَـنِ الشَّـعْبِيِّ، أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ رَدَّ ابْنَتَـهُ زَيْنَـبَ عَلَـى أَبِـي الْعَـاصِ بْـنِ الرَّبِيـعِ حَيْـثُ أَسْـلَمَ بَعْـدَ إِسْـلَامِ زَيْنَـبَ، فَرَدَّهَـا عَلَيْـهِ بِالنِّكَاحِ الأَوَّلِ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وجـاء عنـد عبـد الـرزاق فـي «مصنفـه» (٧/ ١٢٦) (١٣٥٢٩)، مـن طريـق: جَابِرٍ، وعنـد ابـن سـعد فـي «الطبقـات» (٨/ ٢٥)، مِـنْ طريـق: دَاوُدَ بْـنِ أَبِـي هِنْـدٍ، كلاهمـا: عَـنْ عَامِرٍ الشَّـعْبِيِّ أَنَّ زَيْنَـبَ بِنْـتَ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ كَانَـتْ تَحْـتَ أَبِـي الْعَـاصِ بْـنِ الرَّبِيـعِ فَأَسْـلَمَتْ وَهَاجَـرَتْ مَـعَ أَبِيهَـا. وَأَبَـى أَبُـو الْعَـاصِ أَنْ يُسْـلِمَ.

ولـه شـاهد عنـد أحمـد فـي «مسـنده» (٣/ ٣٦٩) (١٨٧٦) أبـي داود فـي «سـننه» (٢/ ٢٧٢) (٢٢٤٠)، مـن طريـق: مُحَمَّـدِ بْـنِ سَـلَمَةَ، وعنـده أيضـا (٢٢٤٠)، مـن طريـق: سَـلَمَةَ بْـنِ الْفَضْـلِ، وعنـد الترمـذي فـي «سـننه» (٢/ ٤٣٥) (١١٤٣)، مـن طريـق: يُونُـسَ بْـنِ بُكَيْـرٍ، وعنـد أبـي داود (٢٢٤٠)، وابـن ماجـه كل فـي «سـننه» (٣/ ١٧٢) (٢٠٠٩)،

من طريق: يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، كلهم: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ ابْنَتَهُ عَلَى زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا).

هذا إسناد ضعيف، فيه: دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب (ص١٩٨) (١٧٧٩): ثقة إلا في عكرمة. أ. هـ

ولقد صرح مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بالتحديث عند الترمذي.

۞ ۞ ۞

٣١٠- قال ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٢٦): أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بن عطاء عن سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ كَانَتْ تَحْتَ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَهَاجَرَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ثُمَّ أَسْلَمَ زَوْجُهَا فَهَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَرَدَّهَا عَلَيْهِ.

قَالَ قَتَادَةُ: ثُمَّ أُنْزِلَتْ سُورَةُ بَرَاءَةَ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِذَا أَسْلَمَتِ الْمَرْأَةُ قَبْلَ زَوْجِهَا فَلا سبيل عَلَيْهَا إِلا بِخِطْبَةٍ وَإِسْلامُهَا تَطْلِيقَةٌ بَائِنَةٌ»

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ويشهد له ما قبله وبعده.

۞ ۞ ۞

٣١١- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٦/ ٢٢٦) (١١١٣١): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ أُنْكِحَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَنَكَحَ عَلِيٌّ، وَعُثْمَانُ فِي الْإِسْلَامِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي خِدْرَ الْمَخْطُوبَةِ مِنْ بَنَاتِهِ، فَيَقُولُ: «**إِنَّ فُلَانًا يَخْطُبُ فُلَانَةَ**»، فَإِنْ طَعَنَتْ بِيَدِهَا فِي خِدْرِهَا، فَذَلِكَ نَفْيٌ مِنْهَا، فَلَا يُنْكِحُهَا،

وإِنْ هِيَ لَمْ تَطْعَنْ بِيَدِهَا فِي خِدْرِهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَسَكَتَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله وبعده.

❁ ❁ ❁

٣١٢- قال سعيد بن منصور في «سننه» (٢/ ١٠١) (٢١٠٨): نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ تَحْتَ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَأَسْلَمَتْ قَبْلَهُ وَأُسِرَ، فَجِيءَ بِهِ أَسِيرًا فِي قَيْدٍ فَأَسْلَمَ فَكَانَا عَلَى نِكَاحِهِمَا.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ويشهد له ما قبله وما بعده.

❁ ❁ ❁

٣١٣- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ١٧١) (١٢٦٤٧): عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ فَرَّ يَوْمَ الْفَتْحِ فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ امْرَأَتُهُ فَرَدَّتْهُ فَأَسْلَمَ، وَكَانَتْ قَدْ أَسْلَمَتْ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَقَرَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نِكَاحِهِمَا.

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

٣١٤- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ١٢٩) (١٣٥٣٨): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَسْلَمَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَاجَرَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْهِجْرَةِ الْأُولَى، وَزَوْجُهَا أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ

بِمَكَّةَ مُشْرِكٌ، ثُمَّ شَهِدَ أَبُو الْعَاصِ بَدْرًا مُشْرِكًا، فَأُسِرَ فَفُدِيَ، وَكَانَ مُوسِرًا، ثُمَّ شَهِدَ أُحُدًا أَيْضًا مُشْرِكًا، فَرَجَعَ عَنْ أُحُدٍ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ مَكَثَ بِمَكَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الشَّام تَاجِرًا، فَأُسِرَ بِطَرِيقِ الشَّامِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَتْ زَيْنَبُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ، قَالَ: «**وَمَا ذَاكِ يَا زَيْنَبُ**»؟ قَالَتْ: أَجَرْتُ أَبَا الْعَاصِ، فَقَالَ: «**قَدْ أَجَرْتُ جِوَارَكِ**»، ثُمَّ لَمْ يُجِزْ جِوَارَ امْرَأَةٍ بَعْدَهَا، ثُمَّ أَسْلَمَ فَكَانَا عَلَى نِكَاحِهِمَا، وَكَانَ عُمَرُ خَطَبَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانَي ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا، فَقَالَتْ: أَبُو الْعَاصِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ، وَقَدْ كَانَ نِعْمَ الصِّهْرُ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَنْتَظِرَهُ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ.

هذا إسناد ضعيف، لأجل الرجل المبهم.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ اسْتِئْمَارِ النِّسَاءِ فِي أَبْضَاعِهِنَّ

٣١٥- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٦/ ١٤٢) (١٠٢٨١): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَمِّرُوا النِّسَاءَ فِي أَنْفُسِهِنَّ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند مالك في «موطأه» (١/ ١٨١) (٥٤١)، مِنْ طَرِيقِ: قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَسَدِيِّ، وعَبْدِ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٦/ ١٤٢) (١٠٢٨٠) واللفظ له، مِنْ طَرِيقِ: الثَّوْرِيِّ، كلاهما عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْتَأْمِرُوا الأَبْكَارَ فِي أَنْفُسِهِنَّ، فَإِنَّهُنَّ يَسْتَحْيِينَ، فَإِذَا سَكَتَتْ فَهُوَ رِضَاهَا**».

ولفظ مالك: «**تُسْتَأْذَنُ الأَبْكَارُ فِي أَنْفُسِهِنَّ ذَوَاتِ الأَبِ وَغَيْرِ الأَبِ**».

ولـه شـاهد عنـد البخـاري فـي «صحيحـه» (٥١٣٦)، ومسـلم فـي «صحيحـه» (١٤١٩)، مِـنْ حَدِيـثِ أَبِـي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُـمْ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَـالَ: «**لاَ تُنْكَـحُ الأَيِّـمُ حَتَّـى تُسْـتَأْمَرَ، وَلاَ تُنْكَـحُ البِكْـرُ حَتَّـى تُسْـتَأْذَنَ**»، قَالُـوا: يَـا رَسُـولَ اللَّـهِ، وَكَيْـفَ إِذْنُهَـا؟ قَـالَ: «**أَنْ تَسْـكُتَ**».

وقـال ابـن أبـي شـيبة فـي «مصنفـه» (٣/ ٤٦٠) (١٥٩٨٢): ثنـا ابْـنُ عُيَيْنَـةَ، عَـنِ الزُّهْـرِيِّ، عَـنْ سَعِيدٍ، يَبْلُغُ بِـهِ النَّبِـيَّ ﷺ: «**تُسْـتَأْمَرُ الْيَتِيمَـةُ فِي نَفْسِـهَا، وَصَمْتُهَـا إِقْرَارُهَا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ولـه شـاهد عنـد أحمـد فـي «مسـنده» (١٢/ ٤٩٦) (٧٥٢٧)، مـن طريـق: عَبْـدِ الْوَاحِـدِ، وأبـي داود فـي «سـننه» (٣/ ٤٣٤) (٢٠٩٣)، مـن طريـق: يزيـدَ بـنِ زريـع وحمادٍ، كلاهمـا حَدَّثَنَـا مُحَمَّـدُ بْـنُ عَمْـرٍو، عَـنْ أَبِـي سَـلَمَةَ، عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «**تُسْـتَأْمَرُ الْيَتِيمَـةُ فِـي نَفْسِـهَا، فَـإِنْ سَـكَتَتْ، فَهُـوَ إِذْنُهَـا، وَإِنْ أَبَـتْ، فَـلَا جَـوَازَ عَلَيْهَـا**».

هذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو بن علقمة.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي نِكَاحِ المَحَارِمِ

٣١٦- **قـال سـعيد بـن منصـور فـي «سـننه» (١/ ٢٨٢) (٩٨٩)**: نـا يَعْقُـوبُ بْـنُ عَبْـدِ الرَّحْمَـنِ، عَـنْ عَبْـدِ الرَّحْمَـنِ بْـنِ حَرْمَلَـةَ، قَـالَ: سَـمِعْتُ سَـعِيدَ بْـنَ الْمُسَـيِّبِ يَقُـولُ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «**يَحْـرُمُ مِـنَ الرَّضَـاعِ مَـا يَحْـرُمُ مِـنَ الْـوِلَادَةِ**».

هذا إسناد حسن.

ولـه شـاهد يرتقـي بـه إلـى الصحـة عنـد البخـاري فـي «صحيحـه» (٢٦٤٦)،

ومسلم في «صحيحه» (١٤٤٤)، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أُرَاهُ فُلَانًا»**، لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا - لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«نَعَمْ، إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الوِلَادَةِ»**.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (٢٦٤٥)، ومسلم في «صحيحه» (١٤٤٧)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: **«لَا تَحِلُّ لِي يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ»**.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ لَا يَنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا خَالَتِهَا

٣١٧- **قال العقيلي في «الضعفاء»** (٤/ ٣٧): وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا.

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا مُعَاذَ بْنِ الْمَدِينِيِّ لم أجد من ترجم له.

وللحديث شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥١١٠)، ومسلم في «صحيحه» (١٤٠٨)، واللفظ له، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا»**.

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (٥١٠٨)، من حديث جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤/ ٧٠) (١٢٦٣):

وسمعتُ أَبِي يَقُولُ: حدَّثنا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّار، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشير، عَنْ قَتَادة، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَأَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى أَنْ يتزوَّج الرجلُ عَلَى عَمَّتها أو على خالتها.

قَالَ أَبِي: يَرْوِي هَذَا الحديثَ ابنُ أَبِي عَرُوبة، عَنْ قتَادة، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ وسعيدِ بنِ المسيب، عن النبيِّ ﷺ؛ قَالَ: «**لا يَنْكِح**...»، وَهُوَ أشبهُ، وابنُ أَبِي عَرُوبة أحفظُ. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (٩/ ٢٠٤) (١٧٢٢):

عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُزَوَّجَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ قَتَادَةُ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابن المسيب، وأبي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَخَالَفَهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْهُمَا مُرْسَلًا.

وَخَالَفَهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، فَرَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ مُرْسَلا وَهُوَ الْمَحْفُوظُ، وَقَالَهُ أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ تَزْوِيجِ الصِّغَارِ مِنَ الكِبَارِ

٣١٨- قال البخاري في «صحيحه» (٥٠٨١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ: «**أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ**».

۞۞۞

بَابُ

٣١٩- قَالَ ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١٥) (١٧٣٢١): نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ بُشِّرَ بِجَارِيَةٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَبْهَا لِي، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: لَمْ تَحِلَّ الْمَوْهُوبَةُ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ أَصْدَقَهَا سَوْطًا حَلَّتْ لَهُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞۞۞

بَابٌ فِي الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ فَيَتَزَوَّجُهَا رَجُلٌ لِيُحِلَّهَا لَهُ

٣٢٠- قَالَ ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٥٥٣) (١٧٠٩٠): حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ، وَلَا عِلْمِهَا فَأَخْرَجَ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ فَتَزَوَّجَهَا لِيُحِلَّهَا لَهُ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ فَقَالَ: «**لَا حَتَّى يَنْكِحَهَا مُرْتَقِبًا لِنَفْسِهِ، حَتَّى يَتَزَوَّجَهَا مُرْتَقِبًا لِنَفْسِهِ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ تَحِلَّ لَهُ حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٢٦٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٤٣٣)، مِنْ حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَأَبَتَّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ، إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَقَالَ: «**أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ**» وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَنْ بَنَى بِامْرَأَةٍ، وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ

٣٢١- **قال البخاري في** «صحيحه» (٥١٥٨): حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا.

۞ ۞ ۞

كتابُ الطَّلاقِ

بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ الطَّلَاقِ

٣٢٢- قال أبو داود في «سننه» (٢/ ٢٥٤) (٢١٧٧): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مُعَرِّفٌ، عَنْ مُحَارِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَحَلَّ اللَّهُ شَيْئًا أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٧/ ٥٢٧) (١٤٨٩٦)، من طريق: يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، نا مُعَرَّفُ بْنُ وَاصِلٍ، حَدَّثَنِي مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ قَالَ: تَزَوَّجَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ امْرَأَةً فَطَلَّقَهَا فقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَتزَوَّجْتَ؟**» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «**ثُمَّ مَاذَا؟**» قَالَ: ثُمَّ طَلَّقْتُ قَالَ: «**أَمِنْ رِيبَةٍ؟**» قَالَ: لَا قَالَ: «**قَدْ يَفْعَلُ ذَلِكَ الرَّجُلُ**» قَالَ: ثُمَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أُخْرَى فَطَلَّقَهَا فقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ مُعَرَّفٌ: فَمَا أَدْرِي أَعِنْدَ هَذَا أَوْ عِنْدَ الثَّالِثَةِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْحَلَالِ أَبْغَضَ إِلَى اللهِ مِنَ الطَّلَاقِ**».

وجاء موصولا عند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ١٨٠) (٢٠١٨): حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحِمْصِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِي، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ**».

هذا إسناد ضعيف رجاله كلهم ثقات، عدا: عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٧٥) (٤٣٥٠): ضعيف. أ. هـ

وأخرجه أبو داود في «سننه» (٢/ ٢٥٥) (٢١٧٨)، بنفس سند ابن ماجه ولكن بدون ذكر الْوَصَّافِي.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤/ ١١٧) (١٢٩٧): وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الوَهْبي، عَنِ الوَصَّافي، عَنْ مُحارِب بن دِثار، عن عبد الله بن عمر، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «**أَبْغَضُ الحَلَالِ إِلى اللهِ الطَّلاقُ؟**»

وَرَوَاهُ أَيْضًا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الوَهْبي، عَنْ مُعَرِّف بْنِ واصِل عَنْ مُحارِب بْنِ دِثار، عَنِ عبد الله بن عمر، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

قَالَ أَبِي: إِنَّمَا هُوَ: مُحارِب، عن النبيِّ ﷺ، مُرسَل. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١٣/ ٢٢٥) (٣١٢٣):

عَنْ حَدِيثِ مُحَارِبِ بْنِ دَثَّارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أبغض الحلال إلى الله الطلاق**».

فقال: يرويه عبيد الله بن الوليد الوصافي، عن محارب كذلك.

ورواه معرف بن واصل، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، عن معرف، عن محارب، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ورواه أبو نعيم، عن معرف، عن محارب مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

والمرسل أشبه. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي الَّتِي تَسأَلُ الطلاقَ

٣٢٣- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١٩٥) (١٩٢٥٨): نا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ، وَأَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ، لَمْ تُرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ**»

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦/ ٥٠٨) (١٢٧٥٥)، من طريق: الثوري، به.

ثم أخرجه (١٢٧٥٤)، من طريق مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، به.

ووصله ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١٩٥) (١٩٢٥٩)، من طريق: أَبِي أُسَامَةَ، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٥١٧) (١٤٨٦٠)،، من طريق: وُهَيْبٍ، وعند أحمد في «مسنده» (٣٧/ ١١٢) (٢٢٤٤٠)، وأبي داود في «سننه» (٢/ ٢٦٨) (٢٢٢٦)، وابن ماجه في «سننه» (١/ ٦٦٢) (٢٠٥٥)، والبيهقي (١٤٨٦١)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، الترمذي في «سننه» (٢/ ٤٧٨) (١١٨٧)، من طريق: عَبْدِ الْوَهَّابِ، كلهم: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ**».

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد ابن ماجه في «سننه» (٣/ ٢٠٧) (٢٠٥٤): حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ أبو بشر، حدثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَمِّهِ عُمَارَةَ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ فَتَجِدَ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه:

جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثَوْبَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٤١) (٩٦٢): مقبول. أ. هـ

وَعُمَارَةُ بْنُ ثَوْبَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٠٨) (٤٨٣٩): مستور. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُخْتَلِعَةِ

٣٢٤- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١٩٥) (١٩٢٥٧): نا وَكِيعٌ، قَالَ: نا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْمُخْتَلِعَاتِ وَالْمُنْتَزِعَاتِ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ**».

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

ووصله أحمد في «مسنده» (١٥/ ٢٠٩) (٩٣٥٨)، من طريق: عَفَّانَ، والنسائي في «الكبرى» (٥/ ٢٧٦) (٥٦٢٦)، من طريق: الْمُغِيرَةَ بْنِ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيِّ، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٥١٧) (١٤٨٦٢)، من طريق: عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَّادٍ النَّرْسِيِّ، كلهم قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**الْمُنْتَزِعَاتُ، وَالْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ**».

وهذا إسناد صحيح.

وقال النسائي رَحِمَهُ اللهُ عقب روايته: قَالَ الْحَسَنُ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرَ أَبِي هُرَيْرَةَ. أ. هـ

وله شاهد عند الطبري في «تفسيره» (٤/ ١٥١): حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا حَفْصُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ

ثَابِتِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنِ الْمُخْتَلِعَاتِ الْمُنْتَزِعَاتِ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ**»

هذا إسناد ضعيف، فيه:

أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٥٧) (٥٥٧٣): صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. أ. هـ

وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص١١٣) (٥٢٤): ضعيف. أ. هـ

وله شاهد آخر عند الترمذي في «سننه» (٣/ ٤٨٤) (١١٨٦)، والطبري في «تفسيره» (٤/ ١٥١)، كلاهما قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا مُزَاحِمُ بْنُ ذَوَّادَ بْنِ عُلْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ**»

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ. أ. هـ

قلت: نعم ففي الاسناد: لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٦٤) (٥٦٨٥): صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. أ. هـ

وَأَبُو الْخَطَّابِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٣٧) (٨٠٨٢)، أبو الخطاب شيخ لليث ابن أبي سليم مجهول. أ. هـ

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٠/ ٢٦٦) (٢٠٠٢):

عن حديث الحسن، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «**الْمُخْتَلِعَاتُ وَالْمُنْتَزِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ**».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَيُّوبُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْهُمَا؛

فَرَوَاهُ مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ وَأَبُو هِشَامٍ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ عَفَّانُ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقِيلَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ عَبَّاسٍ النَّرْسِيِّ، عَنْ وُهَيْبٍ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ أَبُو الْأَشْهَبِ جَعْفَرُ بْنُ حِبَّانٍ وَحَزْمُ بْنُ الْقَطَعِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَالْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بن عباس، قالا: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْبٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْمُخْتَلِعَاتُ وَالْمُنْتَزِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ**». أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ نَسْخِ الْمُرَاجَعَةِ بَعْدَ التَّطْلِيقَاتِ الثَّلَاثِ

٣٢٥- قال الطبري في «تفسيره» (٤/ ١٢٥): حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُطَلِّقُ مَا شَاءَ ثُمَّ إِنْ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا كَانَتِ امْرَأَتَهُ، فَغَضِبَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ لَهَا: لَا أَقْرَبُكِ وَلَا تَحِلِّينَ مِنِّي قَالَتْ لَهُ: كَيْفَ؟ قَالَ: أُطَلِّقُكِ، حَتَّى إِذَا دَنَا أَجَلُكِ رَاجَعْتُكِ ثُمَّ أُطَلِّقُكِ، فَإِذَا دَنَا أَجَلُكِ رَاجَعْتُكِ. قَالَ: فَشَكَتْ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] الْآيَةَ.

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين عدا ابْنِ حُمَيْدٍ، وهو: ابن حيان الرازي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٥) (٥٨٣٤): حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه. أ. هـ

وله متابعة قاصره عند ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٤١٨) (٢٢٠٦):، من طريق: عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلا قَالَ لامْرَأَتِهِ: لَا أُطَلِّقُكِ أَبَدًا، وَلا أُؤَيِّدُكِ أَبَدًا وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أُطَلِّقُكِ، حَتَّى إِذَا دَنَا أَجَلُكِ رَاجَعْتُكِ فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] قَالَ هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَيْءٌ يَنْتَهُونَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلاقِ).

ووصله الترمذي في «سننه» (٣/ ٤٨٩) (١١٩٢)، واللفظ له، من طريق: قُتَيْبَةَ، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٠٧) (٣١٠٦)، من طريق: يَعْقُوبَ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، كلاهما قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ شَبِيبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ وَالرَّجُلُ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ مَا شَاءَ أَنْ يُطَلِّقَهَا، وَهِيَ امْرَأَتُهُ إِذَا ارْتَجَعَهَا وَهِيَ فِي العِدَّةِ، وَإِنْ طَلَّقَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ، حَتَّى قَالَ رَجُلٌ لِامْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ لَا أُطَلِّقُكِ فَتَبِينِي مِنِّي، وَلَا آوِيكِ أَبَدًا، قَالَتْ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: أُطَلِّقُكِ، فَكُلَّمَا هَمَّتْ عِدَّتُكِ أَنْ تَنْقَضِيَ رَاجَعْتُكِ، فَذَهَبَتِ المَرْأَةُ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَسَكَتَتْ عَائِشَةُ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى نَزَلَ القُرْآنُ: «﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾ [البقرة: ٢٢٩]»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاسْتَأْنَفَ النَّاسُ الطَّلَاقَ مُسْتَقْبَلًا مَنْ كَانَ طَلَّقَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ طَلَّقَ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ نَحْوَ هَذَا الحَدِيثِ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ،: «وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ

يَعْلَى بْنِ شَبِيبٍ. أ. هـ

وقال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ فِي يَعْقُوبَ بْنِ حُمَيْدٍ بِحُجَّةٍ، وَنَاظَرَنِي شَيْخُنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ وَذَكَرَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ رَوَى عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ، فَقُلْتُ: هَذَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، وَثَبَتَ هُوَ عَلَى مَا قَالَ. أ. هـ

قال الذهبي في «التلخيص (٣١٠٦): قد ضعفه غير واحد. أ. هـ

وَيَعْلَى بْنُ شَبِيبٍ الْمَكِّيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٦٠٩) (٧٨٤٢): لين الحديث. أ. هـ

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (٢/ ٢٥٩) (٢١٩٥): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ ﴾ [البقرة: ٢٢٨] الْآيَةَ، «وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَهُوَ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا، وَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَنُسِخَ ذَلِكَ، وَقَالَ: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ﴾ [البقرة: ٢٢٩]»

هذا إسناد حسن، لأجل: عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٠٠) (٤٧١٧): صدوق يهم. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بابٌ فِي الْمُرَاجَعَةِ

٣٢٦- قال ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٧): أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَفْصَةَ فَجَاءَ جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِمَّا قَالَ رَاجِعْ حَفْصَةَ وَإِمَّا قال: لا تطلق حفصة، فإنها صؤوم قؤوم وَإِنَّهَا مِنْ نِسَائِكَ فِي الْجَنَّةِ»

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (٢/ ٢٨٥) (٢٢٨٣)، من طريق: سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْعَسْكَرِيِّ، وعند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ١٧٩) (٢٠١٦)، من طريق: سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ وَمَسْرُوقِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، وعند الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢١٥) (٢٧٩٧)، من طريق: يَحْيَى بْنِ آدَمَ، كلهم: عَنْ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا ابْنَ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ ثُمَّ رَاجَعَهَا.

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

وله شاهد آخر عند ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٧)، من طريق: عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وعند الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢١٥) (٢٧٩٦)، من طريق: عَمْرِو بْنِ عَوْنٍ، كلاهما: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا طَلَّقَ حَفْصَةَ أُمِرَ أَنْ يُرَاجِعَهَا فَرَاجَعَهَا.

وقال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. أ. هـ

قلت: وهو كما قال رَحِمَهُ اللَّهُ.

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٢/ ١٤٧) (٢٥٤٨):

عن حديث قتادة، عن أنس، قال: أن رسول الله ﷺ طلق حفصة، ثم أمر بأن يراجعها، وقال: هي صوامة قوامة.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَاخْتُلِفَ عنه؛

فرواه عبيد بن أسباط، ومحمد بن أيوب بن سعيد، عن أسباط، عن سعيد،

عن قتادة، عن (أنس).

وغيرهما يرويه، عن أسباط، عن سعيد، عن قتادة مرسلا، وهو الصحيح.

وكذلك رواه سعيد بن عامر، عن سعيد، عن قتادة مرسلا، وهو الصواب. أ. هـ

❁ ❁ ❁

٣٢٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٧): أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ قَيْسِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ فَأَتَاهَا خَالاهَا عُثْمَانُ وَقُدَامَةُ ابْنَا مَظْعُونٍ فَبَكَتْ وَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا طَلَّقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شِبَعٍ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَتَجَلْبَبَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: **«إِنَّ جِبْرِيلَ، صَلَّى الله عليه. أَتَانِي فَقَالَ لِي أَرْجِعْ حَفْصَةَ فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ وَهِيَ زَوْجَتُكَ فِي الْجَنَّةِ»**.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٦) (٦٧٥٣)، من طريق: مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، به.

وَقَيْسُ بْنُ زَيْدٍ، ترجم له ابن حجر في «الإصابة» (٥/ ٤١٨) (٧٣٦٦)، وقال: تابعي صغير، أرسل حديثا، فذكر جماعة منهم الحارث بن أبي أسامة في الصحابة، وذكره ابن أبي حاتم وغيره في التابعين تبعا للبخاريّ، وقال: قال أبوه مجهول، وذكره أبو الفتح الأزديّ في «الضعفاء».

قال الحارث: حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن أبي عمران الجوني، عن قيس بن زيد أن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلم طلّق حفصة، فدخل عليها خالها قدامة وعثمان ابنا مظعون فبكت ... الحديث. وفيه: قال لي جبريل: راجع صفحة (٢)، فإنّها صوّامة، قوّامة، وإنّها زوجتك في الجنّة».

وأخرجه [٥٩٥] ابن أبي خيثمة في ترجمة حفصة من هذا الوجه، وكذلك الحاكم في «المستدرك»، وفي سياق المتن وهم آخر، لأن عثمان بن مظعون مات قبل أن يتزوج النبيّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلم حفصة، لأنه مات قبل أحد بلا خلاف، وزوج حفصة قبل النبي صلّى اللَّه عليه وآله وسلم مات بأحد، فتزوجها النبي صلّى اللَّه عليه وآله وسلم بعد أحد بلا خلاف..

وقال أبو حاتم أيضا: قيس بن زيد هو الّذي روى عن شريح القاضي، يريد ما رواه صدقة بن موسى، عن أبي عمران الجوني، عن قيس بن زيد، عن قاضي المصريين، وهو شريح، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن النبي صلّى اللَّه عليه وآله وسلم. أ. هـ

قلت: فأصل الطلاق والمراجعه ثابت ويشهد له ما قبله.

❁❁❁

بَابُ الخُلْعِ وَكَيْفَ الطَّلَاقُ فِيهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] - **إِلَى قَوْلِهِ** - ﴿ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]

٣٢٨- **قال البخاري في «صحيحه» (٥٢٧٣):** حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، مَا أَعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلاَ دِينٍ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الكُفْرَ فِي الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟»**، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اقْبَلِ الحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً»**.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لاَ يُتَابَعُ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٥٢٧٤): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ: بِهَذَا، وَقَالَ: «**تَرُدِّينَ حَدِيقَتَهُ؟**»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْهَا، وَأَمَرَهُ يُطَلِّقْهَا وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**وَطَلِّقْهَا**».

❁ ❁ ❁

٣٢٩- **وقال عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه»** (٦/ ٤٨٢) (١١٧٥٧): أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَكَانَ أَصْدَقَهَا حَدِيقَةً وَكَانَ غَيُورًا، فَضَرَبَهَا فَكَسَرَ يَدَهَا، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَاشْتَكَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَنَا أَرُدُّ إِلَيْهِ حَدِيقَتَهُ قَالَ: «**أَوَتَفْعَلِينَ؟**»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَدَعَا زَوْجَهَا، فَقَالَ: «**إِنَّهَا تَرُدُّ عَلَيْكَ حَدِيقَتَكَ**»، قَالَ: أَوَ ذَلِكَ لِي؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قَالَ: فَقَدْ قَبِلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اذْهَبَا، فَهِيَ وَاحِدَةٌ**»، ثُمَّ نَكَحَتْ بَعْدَهُ رِفَاعَةَ الْعَابِدِيَّ، فَضَرَبَهَا، فَجَاءَتْ عُثْمَانَ، فَقَالَتْ: أَنَا أَرُدُّ إِلَيْهِ صَدَاقَهُ، فَدَعَاهُ عُثْمَانُ، فَقَبِلَ، فَقَالَ عُثْمَانُ: اذْهَبِي، فَهِيَ وَاحِدَةٌ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ مِثْلَ خَبَرِ دَاوُدَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: شَجَّهَا. اهـ

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأما الإسناد الأول ضعيف، فابْنُ جُرَيْجٍ مدلس وقد عنعنه.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضا (١١٧٥٨): عَنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ مِثْلَهُ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: الْمُثَنَّى بن الصباح، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٤٧١): ضعيف اختلط بأخرة. اهـ

ولـه شـاهد عنـد البخـاري فـي «صحيحـه» (٧/ ٤٦) (٥٢٧٣)، و(٥٢٧٤)، و(٥٢٧٥)، و(٥٢٧٦)، و(٥٢٧٧)، مـن طـرق: عَـنْ عِكْرِمَـةَ، عَـنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ، بنحـوه.

❁ ❁ ❁

بابُ قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ

٣٣٠- قـال سعيد بـن منصـور فـي «سننه» (١/ ٣٦١) (١٣٥٤): نـا عَبْـدُ الْعَزِيـزِ بْـنُ مُحَمَّـدٍ، قَـالَ: حَدَّثَنِـي عَمْـرُو بْـنُ مَيْمُـونِ بْـنِ مِهْـرَانَ، عَـنْ أَبِيـهِ، قَـالَ: سَـأَلْتُ سَـعِيدَ بْـنَ الْمُسَيَّبِ عَـنْ أَمْـرِ فَاطِمَـةَ بِنْـتِ قَيْـسٍ مَـا بَالُهَـا انْتَقَلَـتْ؟ قَـالَ: لِأَنَّهَـا بَـذَتْ عَلَيْهِـمْ وَهِـيَ مَعَهُـمْ فِـي الـدَّارِ، فَأَخْرَجَهَـا رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ، ثُـمَّ لَـمْ يَتْرُكْهَـا تَنْتَقِـلُ إِلَـى أَهْلِهَـا.

هذا إسناد حسن.

ولـه شـاهد يرتقـي بـه إلـى الصحـة عنـد مسـلم فـي «صحيحـه» (١٤٨٠)، مـن حديـث أَبِـي سَـلَمَةَ أَنَّ فَاطِمَـةَ بِنْـتَ قَيْـسٍ، أُخْـتَ الضَّحَّـاكِ بْـنِ قَيْـسٍ، أَخْبَرَتْـهُ، أَنَّ أَبَـا حَفْـصِ بْـنَ الْمُغِيـرَةِ الْمَخْزُومِـيَّ، طَلَّقَهَـا ثَلَاثًـا، ثُـمَّ انْطَلَـقَ إِلَـى الْيَمَـنِ، فَقَـالَ لَهَـا أَهْلُـهُ: لَيْـسَ لَـكِ عَلَيْنَـا نَفَقَـةٌ، فَانْطَلَـقَ خَالِـدُ بْـنُ الْوَلِيـدِ فِـي نَفَـرٍ، فَأَتَـوْا رَسُـولَ اللهِ ﷺ فِـي بَيْـتِ مَيْمُونَـةَ، فَقَالُـوا: إِنَّ أَبَـا حَفْـصٍ طَلَّـقَ امْرَأَتَـهُ ثَلَاثًـا، فَهَـلْ لَهَـا مِـنْ نَفَقَـةٍ؟ فَقَـالَ رَسُـولُ اللـهِ ﷺ: «**لَيْسَـتْ لَهَـا نَفَقَـةٌ، وَعَلَيْهَـا الْعِـدَّةُ**»، وَأَرْسَـلَ إِلَيْهَـا أَنْ لَا تَسْـبِقِينِي بِنَفْسِـكِ، وَأَمَرَهَـا أَنْ تَنْتَقِـلَ إِلَـى أُمِّ شَـرِيكٍ، ثُـمَّ أَرْسَـلَ إِلَيْهَـا: «**أَنَّ أُمَّ شَـرِيكٍ يَأْتِيهَـا الْمُهَاجِـرُونَ الْأَوَّلُـونَ، فَانْطَلِقِـي إِلَـى ابْـنِ أُمِّ مَكْتُـومٍ الْأَعْمَـى، فَإِنَّـكِ إِذَا وَضَعْـتِ خِمَـارَكِ لَـمْ يَـرَكِ**»، فَانْطَلَقَـتْ إِلَيْـهِ، فَلَمَّـا مَضَـتْ عِدَّتُهَـا أَنْكَحَهَـا رَسُـولُ اللـهِ ﷺ أُسَـامَةَ بْـنَ زَيْـدِ بْـنِ حَارِثَـةَ.

❁ ❁ ❁

بابُ مَا جَاءَ فِي الظِهار

٣٣١- قال أبو داود في «سننه» (٢/ ٢٦٧) (٢٢١٧): حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، بِهَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى أَفْقَرَ مِنِّي وَمِنْ أَهْلِي؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْهُ أَنْتَ وَأَهْلُكَ»

هذا إسناد صحيح، من طريق عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ.

وجاء موصولا عند أحمد في «مسنده» (٢٦/ ٣٤٧) (١٦٤٢١): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ امْرَأً قَدْ أُوتِيتُ مِنْ جِمَاعِ النِّسَاءِ مَا لَمْ يُؤْتَ غَيْرِي، فَلَمَّا دَخَلَ رَمَضَانُ تَظَاهَرْتُ مِنِ امْرَأَتِي حَتَّى يَنْسَلِخَ رَمَضَانُ، فَرَقًا مِنْ أَنْ أُصِيبَ فِي لَيْلَتِي شَيْئًا، فَأَتَتَابَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ يُدْرِكَنِي النَّهَارُ وَأَنَا لَا أَقْدِرُ عَلَى أَنْ أَنْزِعَ، فَبَيْنَا هِيَ تَخْدُمُنِي إِذْ تَكَشَّفَ لِي مِنْهَا شَيْءٌ فَوَثَبْتُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ عَلَى قَوْمِي فَأَخْبَرْتُهُمْ خَبَرِي وَقُلْتُ لَهُمْ: انْطَلِقُوا مَعِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأُخْبِرُهُ بِأَمْرِي فَقَالُوا: لَا وَاللهِ لَا نَفْعَلُ، نَتَخَوَّفُ أَنْ يُنْزِلَ فِينَا قُرْآنًا، أَوْ يَقُولَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقَالَةً يَبْقَى عَلَيْنَا عَارُهَا، وَلَكِنِ اذْهَبْ أَنْتَ فَاصْنَعْ مَا بَدَا لَكَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي فَقَالَ لِي: «أَنْتَ بِذَاكَ»، فَقُلْتُ: أَنَا بِذَاكَ، فَقَالَ: «أَنْتَ بِذَاكَ»، فَقُلْتُ: أَنَا بِذَاكَ، قَالَ: «أَنْتَ بِذَاكَ»، قُلْتُ: نَعَمْ، هَا أَنَا ذَا، فَأَمْضِ فِيَّ حُكْمَ اللهِ ﷻ فَإِنِّي صَابِرٌ لَهُ، قَالَ: «أَعْتِقْ رَقَبَةً»، قَالَ: فَضَرَبْتُ صَفْحَةَ رَقَبَتِي بِيَدِي وَقُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَصْبَحْتُ أَمْلِكُ غَيْرَهَا، قَالَ: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَهَلْ أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي إِلَّا فِي الصِّيَامِ، قَالَ: «فَتَصَدَّقْ»، قَالَ: فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ بِتْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ وَحْشًا مَا

لَنَا عَشَاءٌ، قَالَ: «**اذْهَبْ إِلَى صَاحِبِ صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ فَقُلْ لَهُ فَلْيَدْفَعْهَا إِلَيْكَ، فَأَطْعِمْ عَنْكَ مِنْهَا وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ سِتِّينَ مِسْكِينًا، ثُمَّ اسْتَعِنْ بِسَائِرِهِ عَلَيْكِ وَعَلَى عِيَالِكَ**»، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى قَوْمِي فَقُلْتُ: وَجَدْتُ عِنْدَكُمُ الضِّيقَ وَسُوءَ الرَّأْيِ، وَوَجَدْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ السَّعَةَ وَالْبَرَكَةَ، قَدْ أَمَرَ لِي بِصَدَقَتِكُمْ فَادْفَعُوهَا لِي، قَالَ: فَدَفَعُوهَا إِلَيَّ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

الأولى: محمد بن إسحاق، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٦٧) (٥٧٢٥): إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر. أ. هـ

والثانية: قال التِّرمِذِيّ في «تهذيب (٢٤٥٦)، عند ترجمة سلمة: عَنِ الْبُخَارِيّ أنه قال: سُلَيْمان بْن يسار، لم يسمع عندي من سلمة بن صخر. اهـ

وله شاهد مرسل عند الترمذي في «سننه» (٣/ ٤٩٥) (١٢٠٠): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الخَزَّازُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ سَلْمَانَ بْنَ صَخْرٍ الأَنْصَارِيَّ، أَحَدَ بَنِي بَيَاضَةَ جَعَلَ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ كَظَهْرِ أُمِّهِ حَتَّى يَمْضِيَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا مَضَى نِصْفٌ مِنْ رَمَضَانَ وَقَعَ عَلَيْهَا لَيْلًا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَعْتِقْ رَقَبَةً**»، قَالَ: لَا أَجِدُهَا، قَالَ: «**فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ**»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «**أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا**»، قَالَ: لَا أَجِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَرْوَةَ بْنِ عَمْرٍو: «**أَعْطِهِ ذَلِكَ العَرَقَ وَهُوَ مِكْتَلٌ يَأْخُذُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا، أَوْ سِتَّةَ عَشَرَ صَاعًا إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا**».

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (٢/ ٢٦٦) (٢٢١٤): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْمَرِ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَتْ: ظَاهَرَ مِنِّي زَوْجِي أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْكُو إِلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَادِلُنِي فِيهِ، وَيَقُولُ: «**اتَّقِي اللَّهَ فَإِنَّهُ ابْنُ عَمِّكِ**»، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]، إِلَى الْفَرْضِ، فَقَالَ: «**يُعْتِقُ رَقَبَةً**» قَالَتْ: لَا يَجِدُ، قَالَ: «**فَيَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ**»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَا بِهِ مِنْ صِيَامٍ، قَالَ: «**فَلْيُطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا**»، قَالَتْ: مَا عِنْدَهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَصَدَّقُ بِهِ، قَالَتْ: فَأُتِيَ سَاعَتَئِذٍ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي أُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ، قَالَ: «**قَدْ أَحْسَنْتِ، اذْهَبِي فَأَطْعِمِي بِهَا عَنْهُ سِتِّينَ مِسْكِينًا، وَارْجِعِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ**»، قَالَ: وَالْعَرَقُ: سِتُّونَ صَاعًا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فِي هَذَا إِنَّهَا كَفَّرَتْ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْتَأْمِرَهُ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا أَخُو عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، تقدم.

ومَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٤١) (٦٨١٠): مقبول. أ. هـ

❁ ❁ ❁

٣٣٢- قال عبد الرزاق في «مصنفه» (٦/ ٤٣١) (١١٥٢٧): عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ رَجُلًا تَظَاهَرَ مِنَ امْرَأَتِهِ فَأَصَابَهَا قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفَارَةٍ وَاحِدَةٍ.

هذا إسناد حسن.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بابُ مَا جَاءَ فِي اللعان

٣٣٣- قال الشافعي في «مسنده» (١/ ١٨٨): أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنْ جَاءَتْ أُمَيْغِرَ سَبِطًا فَهُوَ لِزَوْجِهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُدَيْعِجَ جَعْدًا فَهُوَ لِلَّذِي يَتَّهِمُهُ**». فَجَاءَتْ بِهِ أُدَيْعِجَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٤٧٤٥)، ومسلم في «صحيحه» (١٤٩٢)، من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ عُوَيْمِرًا، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ المَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ القُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ**»، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُلاَعَنَةِ بِمَا سَمَّى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَلاَعَنَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا فَطَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي المُتَلاَعِنَيْنِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ، أَدْعَجَ العَيْنَيْنِ، عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، فَلاَ أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلاَ أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا**»، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْمِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ.

❁❁❁

بابُ حُكْمِ المَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ

٣٣٤- قال البخاري في «صحيحه» (٥٢٩٢): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الغَنَمِ؟، فَقَالَ: «**خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ**»، وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ؟، فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَقَالَ: «**مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا الحِذَاءُ وَالسِّقَاءُ، تَشْرَبُ المَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا**»، وَسُئِلَ عَنِ اللُّقَطَةِ؟، فَقَالَ: «**اعْرِفْ وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، وَعَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا، وَإِلَّا فَاخْلِطْهَا بِمَالِكَ**»، قَالَ سُفْيَانُ: فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - قَالَ سُفْيَانُ: وَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ شَيْئًا غَيْرَ هَذَا - فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ فِي أَمْرِ الضَّالَّةِ، هُوَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ يَحْيَى: وَيَقُولُ رَبِيعَةُ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سُفْيَانُ: فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَقُلْتُ لَهُ.

۞ ۞ ۞

بَابُ ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فِي العِدَّةِ وَكَيْفَ يُرَاجِعُ المَرْأَةَ إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ

٣٣٥- قال البخاري في «صحيحه» (٥٣٣١): وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ، أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ، كَانَتْ أُخْتُهُ تَحْتَ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا ثُمَّ خَلَّى عَنْهَا، حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ خَطَبَهَا، فَحَمِيَ مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ أَنَفًا، فَقَالَ: خَلَّى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَخْطُبُهَا، فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، إِلَى آخِرِ الآيَةِ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ الحَمِيَّةَ وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْلِكَ

٣٣٦- قال سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ٢٨٩) (١٠٢١): نا أَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرْوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَانَ أَبِي عَرَضَ عَلَيَّ امْرَأَةً يُزَوِّجُنِيهَا، فَأَبَيْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَهَا، وَقُلْتُ: هِيَ طَالِقٌ الْبَتَّةَ يَوْمَ أَتَزَوَّجُهَا، ثُمَّ نَدِمْتُ فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ وَعُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ**».

هذا إسناد حسن.

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٦٣) (١٧٨١٤)، من طريق: عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، والطيالسي في «مسنده» (٤/ ٢٢) (٢٣٧٩)، من طريق: حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ، كلاهما: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ النِّكَاحِ**».

هذا إسناد حسن.

❁ ❁ ❁

كتابُ الأَطْعِمَةِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَدِيدِ

قال ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٢١): أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ رَجُلا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فأخذه من الرعدة أفكل فقال رسول الله ﷺ: **«هَوِّنْ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانَتْ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله ابن ماجه في «سننه» (٢/ ١١٠١) (٣٣١٢): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَكَلَّمَهُ، فَجَعَلَ تُرْعَدُ فَرَائِصُهُ، فَقَالَ لَهُ: **«هَوِّنْ عَلَيْكَ، فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ»**.

وقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِسْمَاعِيلُ وَحْدَهُ، وَصَلَهُ. أ. هـ

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

قال المزي في «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (٣/ ٤٢) (٤٢٥)، عند ترجمة إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَسَدٍ بن شاهين:

وَقَال الدَّارَقُطْنِيُّ: ثقة، صدوق، ورع، فاضل.

أخبرنا الرَّئِيسُ أَبُو الْغَنَائِمِ الْمُسْلِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْلِمِ بْنِ عَلانَ فِي جَمَاعَةٍ، قَالُوا: أخبرنا أَبُو الْيُمْنِ زَيْدُ بْن الحسن الكندي، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّد الشيباني، قال: أَخْبَرَنَا أبو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الْحَافِظُ، قال:

أخبرنا أَبُو عُمَر بْنُ مَهْدِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد اللَّهِ مُحَمَّد بْن مَخْلَدٍ الْعَطَّارُ، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قال: أخبرنا إسماعيل ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَن أَبِي مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَلَّمَ رَجُلا فَأُرْعِدَ، فَقَالَ: **«هَوِّنْ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ، إِنَّمَا أنا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانَتْ تأكل القديد»**.

تابعه محمد بن إسماعيل بن علية القاضي، فرواه عن جعفر بْن عون هكذا متصلا، ورواه زهير بْن مُعَاوِيَة وهشيم ويحيى بْن سَعِيد، عن إِسْمَاعِيل بْن أَبي خَالِد، عن قيس مُرْسلًا.

قال أَبُو بكر البرقاني: وسئل الدارقطني عن حديث بْن أَبي حازم عَن أبي مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَلَّمَ رَجُلا فَأُرْعِدَ، فَقَالَ: تفرد به إِسْمَاعِيل بْن أَبي الحارث متصلا، ورواه هاشم بْن عَمْرو الحمصي، عن عِيسَى بْن يونس، عن إِسْمَاعِيل، عن قيس، عن جرير، وكلاهما وهم، والصواب: عن إِسْمَاعِيل، عن قيس، مُرْسلًا عن النَّبِيّ ﷺ. كذا قال.

وقد ذكرنا: أن ابن علية تابعه على اتصاله، فزال عنه الوهم، وصح الْحَدِيث، والله أعلم. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٦/ ١٩٤) (١٠٦٣):

عَنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَلَّمَ رَجُلًا، فَأَرْعَدَ، فَقَالَ: **«هَوِّنْ عليك، فإني لست بملك، إنما أنا ابن امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ»**.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مسعود.

وَرَوَاهُ هَاشِمُ بْنُ عَمْرٍو الْحِمْصِيُّ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ

قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، وَجَرِيرٌ، وَكِلَاهُمَا وَهِمَ، وَالصَّوَابُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الله بن محمد بن الوكيل، قال: حدثنا عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا قَيْسٌ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاسْتَقْبَلَتْهُ رَعْدَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هون عليك، فإني لست بملك، إنما أنا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، كَانَتْ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ**».

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَيَّاشٍ، وَمُحَمَّدُ بن مخلد، وآخرون، قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي الحارث، قال: حدثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ بن أبي حازم، عن أبي مسعود، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَكَلَّمَهُ فَأَرْعَدَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ مُتَّصِلًا. أ. هـ

❁❁❁

كِتَابُ الأَشْرِبَةِ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا».

٣٣٧- قال أحمد في «مسنده» (٣٦/ ٥٦٣) (٢٢٢٣١): وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «تَبِيتُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَيُبْعَثُ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَائِهِمْ رِيحٌ فَتَنْسِفُهُمْ، كَمَا نَسَفَتْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِاسْتِحْلَالِهِمُ الْخُمُورَ وَضَرْبِهِمْ بِالدُّفُوفِ، وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ».

هذا إسناد ضعيف، فهو من رواية قتادة عن سعيد بن المسيب.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥٥٩٠)، معلقا: وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ الْكِلَابِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ وَاللهِ مَا كَذَبَنِي سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ وَيَضَعُ الْعَلَمَ وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وجاء الحديث عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٤٦٥) (٢٤٢٢٧)، وأحمد في «مسنده» (٣٧/ ٥٣٤) (٢٢٩٠٠)، ومن طريقه أبى داود في «سننه» (٣/ ٣٧٩) (٣٦٩٠)، وابن حبان في «صحيحة» (١٥/ ١٦٠) (٦٧٥٨)، من طريق: زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، وعند ابن ماجه في «سننه» (٢/ ١٣٣٣) (٤٠٢٠)، من طريق: مَعْنِ بْنِ عِيسَى، وعند الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٢٨٣) (٣٤١٩)، من طريق: عبد الله بن صالح، وعند البيهقي في «الكبرى» (٨/ ٢٩٥) (١٧١٦٠)، من طريق: ابن

وهب، وعند البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٢١) (٢٠٧٧٨)، و «شعب الإيمان» (٥/ ١٦) (٥٦١٥)، و «الآداب» (٢/ ٣٥٨) (٦٢٧)، من طريق: أبي إسماعيل، كلهم عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ غَنْمٍ الأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ به.

هذا حديث إسناده ضعيف، فيه: حَاتِمُ بْنُ حُرَيْثٍ، قال عثمان بن سعيد الدارمي كما في «تهذيب الكمال» (٥/ ١٩٢)، عن يحيى بن معين: لا أعرفه، وقال أبو حاتم: شيخ. اهـ

و فيه: مَالِكُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قال عنه الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٢٨): لا يعرف. اهـ

وله شاهد آخر عند أبي داود في «سننه» (٤/ ١٨٩) (٤٣٠٩)، بإسناد صحيح، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «**يَا أَنَسُ إِنَّ النَّاسَ يُمَصِّرُونَ أَمْصَارًا وَإِنَّ مِصْرًا مِنْهَا يُقَالُ لَهُ الْبَصْرَةُ أَوِ الْبُصَيْرَةُ فَإِنْ أَنْتَ مَرَرْتَ بِهَا أَوْ دَخَلْتَهَا فَإِيَّاكَ وَسِبَاخَهَا وَكِلَاءَهَا وَسُوقَهَا وَبَابَ أُمَرَائِهَا وَعَلَيْكَ بِضَوَاحِيهَا فَإِنَّهُ يَكُونُ بِهَا خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَرَجْفٌ وَقَوْمٌ يَبِيتُونَ يُصْبِحُونَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ**».

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الْمَرْضَى

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ

٣٣٨- روى مالك في «موطأه» (٢/ ٩٤٠) (٥): عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكَيْنِ، فَقَالَ: انْظُرَا مَاذَا يَقُولُ لِعُوَّادِهِ، فَإِنْ هُوَ إِذَا جَاءُوهُ، حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، رَفَعَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ: لِعَبْدِي عَلَيَّ إِنْ تَوَفَّيْتُهُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ أَنَا شَفَيْتُهُ أَنْ أُبْدِلَ لَهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، وَأَنْ أُكَفِّرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٠٠) (١٢٩٠): حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، بِمَكَّةَ، ثنا أَبُومُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ، وَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عُوَّادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ أَسَارِي، ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يُسْتَأْنَفُ الْعَمَلَ**».

«هَذَا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٣/ ٥٤٩) (١٠٧٥):

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عمَّار، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاش؛ قَالَ: حدَّثنا سُلَيمان بْنِ سُلَيم، عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ عطاء بْنِ يَسار، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْري؛ قَالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ إِذَا ابْتَلَى عَبْدًا بِالبَلاءِ فِي الدُّنيا؛ بَعَثَ**

إليـهِ مَلَكَيْـنِ، فَقَـالَ لَهُمـا: انْظُـرَا مَـا يَقُـولُ عَبْـدي لِعُـوَّادِهِ حِيـنَ يَعُودُونَـهُ: فـإِنْ قَـالَ خَيْـرًا وَلَـمْ يَشْكُو إِلَيْهِـمُ الَّـذي بِـهِ مِنَ البَلاءِ؛ قَـالَ اللهُ ﷻ لِمَلائِكَتِـهِ: أَبْدِلُـوا عَبْـدي لَحْمًـا خَيْـرًا مِـنْ لَحْمِـهِ، ودَمًـا خَيْـرًا مِـنْ دَمِـهِ، وأَخْبِـرُوهُ أَنِّـي إِنْ أَنَـا قَبَضْتُـهُ أَدْخَلْتُـهُ الجَنَّـةَ، وإِنْ أَنَـا أَطْلَقْتُـهُ مِـنْ وَثَاقِـي فَلْيَسْـتَأْنِفِ العَمَـلَ؟»

قال أبي: يَرْوُونه مُرسَلًا. أ. هـ

❁ ❁ ❁

كتاب الطِّبِّ

بَابُ رُقْيَةِ العَيْنِ

٣٣٩- قال البخاري في «صحيحه» (٥٧٣٩): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ عَطِيَّةَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: «**اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ**».

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ وَقَالَ عُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ اللِبَاسِ والزينة

بَابٌ فِي صِفَةِ أُزُرَتِهِ ﷺ

٣٤٠- قَالَ ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٥٥): حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْخِي الإِزَارَ مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَرْفَعُهُ مِنْ وَرَائِهِ.

هذا إسناد ضعيف، فيه ابْنُ لَهِيعَةَ.

وله شاهد عنده (١/ ٣٥٥): أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ أَبُو ضَمْرَةَ اللَّيْثِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى الأَسْلَمِيِّينَ عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا اتَّزَرَ أَرْخَى مُقَدَّمَ إِزَارِهِ حَتَّى تَقَعَ حَاشِيَتَاهُ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ وَيَرْفَعُ الإِزَارَ مِمَّا وَرَاءَهُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَأْتَزِرُ هَكَذَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يأتزر هذه الأزرة.

هذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٣) (٦٣٩٥): صدوق. أ. هـ

ثم رواه (١/ ٣٥٦): أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى عَنْ رَجُلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْتَزِرُ تَحْتَ سُرَّتِهِ وَتَبْدُو سُرَّتُهُ وَرَأَيْتُ عُمَرَ يَأْتَزِرُ فَوْقَ سُرَّتِهِ.

۞۞۞

بَابٌ فِيمَا تُبْدِي الْمَرْأَةُ مِنْ زِينَتِهَا

٣٤١- قال أبو داود في «المراسيل» (٣١٠) (٤٣٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْجَارِيَةَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ يَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا وَجْهُهَا وَيَدَاهَا إِلَى الْمَفْصِلِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وجاء موصولا عنده في «سننه» (٤/ ٦٢) (٤١٠٤): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ، وَمُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: يَعْقُوبُ ابْنُ دُرَيْكٍ: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «**يَا أَسْمَاءُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا**» وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ.

وقَالَ رحمه الله: هَذَا مُرْسَلٌ، خَالِدُ بْنُ دُرَيْكٍ لَمْ يُدْرِكْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. أ. هـ

وهذا إسناد ضعيف، فيه:

الْوَلِيدُ، وهو: ابن مسلم، أبو العباس الدمشقي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٨٤) (٧٤٥٦): ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. أ. هـ

وسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ الأزدي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٣٤) (٢٢٧٦): ضعيف. أ. هـ

وجاء عند البيهقي في «الكبرى» (٧/ ١٣٨) (١٣٤٩٦)، من طريق: ابْنِ أَبِي قِمَاشٍ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، به.

وله شاهد عند البيهقي في «الكبرى» (٧/ ١٣٨) (١٣٤٩٧): أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ

عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيَّ، يُخْبِرُ عَنْ أَبِيهِ، أَظُنُّهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَعِنْدَهَا أُخْتُهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ شَامِيَّةٌ وَاسِعَةُ الْأَكْمَامِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ فَخَرَجَ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَنَحَّيْ فَقَدْ رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْرًا كَرِهَهُ، فَتَنَحَّتْ فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِمَ قَامَ؟ قَالَ: «**أَوَلَمْ تَرَيْ إِلَى هَيْئَتِهَا إِنَّهُ لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ يَبْدُوَ مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا**» وَأَخَذَ بِكَفَّيْهِ، فَغَطَّى بِهِمَا ظَهْرَ كَفَّيْهِ حَتَّى لَمْ يَبْدُ مِنْ كَفِّهِ إِلَّا أَصَابِعُهُ، ثُمَّ نَصَبَ كَفَّيْهِ عَلَى صُدْغَيْهِ حَتَّى لَمْ يَبْدُ إِلَّا وَجْهُهُ».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ. أ. هـ

قلت: ضعفه لأجل ابْنِ لَهِيعَةَ.

❁ ❁ ❁

بَابُ فِي صَبْغِ الشَّعَرِ وَتَغْيِيرِ الشَّيْبِ

٣٤٢- قال ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٩): أخبرنا معن بن عيسى قال: حدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ رَأْسُهُ ثُغَامَةٌ فَبَايَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «**غيروا رأس الشيخ بحناء**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٢٥) (٣٦٤٨): عبد الله ابن المؤمل ابن وهب الله المخزومي المكي ضعيف الحديث. أ. هـ

وله شاهد في صحيح مسلم (٢١٠٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي

قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ»**.

وله شاهد آخر عند أحمد في «مسنده» (٢٠/ ٨١) (١٢٦٣٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ خِضَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ شَابَ إِلَّا يَسِيرًا، وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَعْدَهُ خَضَبَا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. قَالَ: وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ أَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَحْمِلُهُ حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: **«لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ، لَأَتَيْنَاهُ تَكْرُمَةً لِأَبِي بَكْرٍ»**، فَأَسْلَمَ وَلِحْيَتُهُ وَرَأْسُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«غَيِّرُوهُمَا، وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ»**.

٣٤٣- هذا إسناد صحيح على رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن سلمة الحراني، فمن رجال مسلم.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ

٣٤٤- **قَالَ ابن سعد في «الطبقات»** (٣/ ٧٦): أَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ قَالَ: رُخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٢٢٦): محمد ابن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري لقبه عارم ثقة ثبت تغير في آخر عمره. اهـ

وعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، هو: ابْنُ جُدْعَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): ضعيف. اهـ

ولـه شـاهد يرتقـي بـه عنـد البخـاري فـي «صحيحـه» (٥٨٣٩)، ومسـلم فـي «صحيحـه» (٢٠٧٦)، مـن حديـث أَنَـسٍ رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ قَـالَ: رَخَّـصَ النَّبِـيُّ ﷺ لِلزُّبَيْـرِ وَعَبْـدِ الرَّحْمَـنِ فِـي لُبْـسِ الحَرِيـرِ، لِحِكَّـةٍ بِهِمَـا.

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي مَوْضِعِ الْخَاتَمِ مِنَ الْيَدِ

٣٤٥- قـال النسـائي فـي «الكبـرى» (٨/ ٣٨٠) (٩٤٥٨): أَخْبَرَنَـا الرَّبِيـعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ، قَـالَ: حَدَّثَنَـا ابْنُ وَهْـبٍ، عَـنْ سُـلَيْمَانَ بْـنِ بِـلَالٍ، عَـنْ شَـرِيكِ بْـنِ أَبِـي نَمِـرٍ، حَدَّثَنِـي أَبُـو سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ.

هـذا إسـناد حسـن، لأجـل: شَـرِيكٍ قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (٢٦٦) (٢٧٨٨): صـدوق يخطـىء. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي النهي عن لبس خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ

٣٤٦- قـال ابـن سـعد فـي «الطبقـات» (١/ ٣٦٥): أَخْبَرَنَـا أَبُـو بَكْـرِ بْـنُ عَبْـدِ اللَّـهِ بْـنِ أَبِـي أُوَيْـسٍ وَخَالِـدُ بْـنُ مَخْلَـدٍ قَـالا: حَدَّثَنَـا سُـلَيْمَانُ بْـنُ بِـلالٍ عَـنْ جَعْفَـرِ بْـنِ مُحَمَّـدٍ عَـنْ أَبِيـهِ أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّـمُ فِـي يَسَـارِهِ بِخَاتَـمٍ مِـنْ ذَهَـبٍ. فَخَـرَجَ عَلَـى النَّـاسِ فَطَفِقُـوا يَنْظُـرُونَ إِلَيْـهِ. فَوَضَـعَ يَـدَهُ الْيُمْنَـى عَلَـى خِنْصَـرِهِ الْيُسْـرَى ثُـمَّ رَجَـعَ إِلَـى أَهْلِـهِ فَرَمَـى بِـهِ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ولـه شـاهد عنـد البخـاري فـي «صحيحـه» (٥٥٢٧)، ومسـلم فـي «صحيحـه» (٢٠٩١).

من حديث عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ، فَرَمَى بِهِ وَاتَّخَذَ خاتَمًا مِنْ وَرِقٍ أَوْ فِضَّةٍ.

۞۞۞

٣٤٧- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٦٥): أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دينار عن طاووس. وَأَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ. فَبَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمًا نَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: لَهُ نَظْرَةٌ وَلَكُمْ أُخْرَى. ثُمَّ خَلَعَهُ فَرَمَى بِهِ وَقَالَ: لا أَلْبَسُهُ أَبَدًا.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله.

۞۞۞

بَابٌ

٣٤٨- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٤٩): أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ قَالا: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِلْحَفَةٌ مُوَرَّسَةٌ فَإِذَا دَارَ عَلَى نِسَائِهِ رَشَّهَا بِالْمَاءِ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء عند الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٢١): حدّثنا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَلْحَفَةٌ مَصْبُوغَةٌ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ، يَدُورُ بِهَا عَلَى نِسَائِهِ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ هَذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ، وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ هَذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ، وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ هَذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: مُؤَمَلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٥٥) (٧٠٢٩): صدوق سيء الحفظ. أ. هـ

وَعُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٠٩) (٤٨٤٧): صدوق كثير الخطأ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

باب ما جاء في الترجل

٣٤٩- **قال ابن أبي شيبة في «مصنفه»** (٥/ ٢٣١) (٢٥٥٥٩): حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا.

هذا إسناد صحيح.

وجاء من طريق أخرى عنده أيضا (٢٥٥٥٧)، من طريق: أَبِي خُزَيْمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (٦/ ٢٣٧) (٤١٦٠)، من طريق: يزيدَ، والنسائي في «الكبرى» (٨/ ٣١٨) (٩٢٦٨)، من طريق: ابْنِ عُلَيَّةَ، كلاهما: عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ عُبَيْدٌ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْهَانَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاهِ، سُئِلَ ابْنُ بُرَيْدَةَ عَنِ الْإِرْفَاهِ فَقَالَ: التَّرَجُّلُ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ

بَابُ مَا أَعْطَى اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ

٣٥٠- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٣٢٤) (٣١٧٧٣): حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد في مسند الإمام أحمد (١٤/ ٥١٢) (٨٩٥٢): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ**».

وجاء عند البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٣٢٣) (٢٠٧٨٢)، من طريق: أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ الْمَرْوَرُّوذِيِّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، به.

ولفظه: «**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ**».

وهذا إسناد حسن، لأجل: مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، فهو حسن الحديث.

۞۞۞

بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ

٣٥١- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٢٠٥) (٢١٢٢٤): عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: «**إِنَّمَا يَهْدِي إِلَى أَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ اللَّهُ، وَإِنَّمَا يَصْرِفُ عَنْ أَسْوَئِهَا هُوَ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ١٧) (١٠٨٩٦): حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا شَاهِينُ بْنُ حَيَّانَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «**إِنَّمَا يَهْدِي إِلَى أَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، وَإِنَّمَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا هُوَ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: شَاهِينُ بْنُ حَيَّانَ، قال الذهبي في «المغني» (١/ ٢٩٣) (٢٧٣٠): ضعفه أَبُو حَاتِمٍ وَغَيره. أ. هـ

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٧٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْمَاجِشُونُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ «كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: «**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ. لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ**». وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي**» وَإِذَا رَفَعَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ**». وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ. سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ**

سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»

❁❁❁

بَابٌ فِي صِفَةِ أَخْلاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٥٢- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢٧٧): أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَلاءِ الْخَفَّافُ وَخَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا يَكَادُ يَقُولُ لِشَيْءٍ لا فَإِذَا هُوَ سُئِلَ فَأَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ قَالَ نَعَمْ، وَإِذَا لَمْ يُرِدْ أَنْ يَفْعَلَ سَكَتَ فَكَانَ قَدْ عُرِفَ ذَلِكَ مِنْهُ.

هذا إسناد حسن، لأجل الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٥٤٧) (٦٩١٨): صدوق ربما وهم. اهـ

وله شاهد يتقوى به في صحيح مسلم (٢٣١٢)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: يَا قَوْمِ، أَسْلِمُوا! فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ.

وله شاهد آخر عند الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٤٢) (٢٥٩١)، بإسناد صحيح، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ هَوَازِنَ، جَاءَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ، وَالْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، فَصَفُّوهُمْ صُفُوفًا، لِيُكَثِّرُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَوَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**» وَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**» فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَطْعَنْ بِرُمْحٍ وَلَمْ يَضْرِبْ بِسَيْفٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «**مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلَبُهُ**» فَقَتَلَ أَبُو قَتَادَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلًا، وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ، فَقَالَ

أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ضَرَبْتُ رَجُلًا عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ، وَعَلَيْهِ دِرْعٌ لَهُ، فَأُعْجِلْتُ عَنْهُ أَنْ آخُذَ سَلَبَهُ، فَانْظُرْ مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَخَذْتُهَا فَأَرْضِهِ مِنْهَا فَأَعْطِنِيهَا. فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَفِيءُ اللَّهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِهِ، وَيُعْطِيكَهَا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. أ. هـ

ووافقه الذهبي في «التلخيص» (٢٥٩١).

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٥٣- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٥١): أَخْبَرَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله الحاكم في «المستدرك» (١/ ٩١) (١٠٠): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَا: ثنا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ، وَثنا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَا: ثنا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ، أَنْبَأَ مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ**».

هذا إسناد حسن، لأجل: مَالِكِ بْنِ سُعَيْرٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٧) (٦٤٤٠): لا بأس به. أ. هـ

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا فَقَدِ احْتَجَّا جَمِيعًا بِمَالِكِ بْنِ سُعَيْرٍ، وَالتَّفَرُّدُ مِنَ الثِّقَاتِ مَقْبُولٌ. أ. هـ

وله شاهد في صحيح مسلم (٢٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «**إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً**».

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١٠/ ١٠٥) (١٨٩٧): عَنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ**».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ الْأَعْمَشُ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَخَالَفَهُ وَكِيعٌ، فَرَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَهُوَ الصَّوَابُ.

وَرَوَاهُ بَعْضُ الْحَرُورِيِّينَ، عَنْ وَكِيعٍ، فَوَهِمَ فِيهِ، قَالَ فِيهِ: عَنْ سفيان، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالصَّحِيحُ مَا قُلْنَا. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرحْمَةِ

٣٥٤- قَالَ ابن المبارك في «الزهد» (٣٥٢) (٩٩٠): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا رَحِيمٌ**»، قَالُوا: كُلُّنَا رُحَمَاءُ، قَالَ: «**لَيْسَ بِرَحْمَةِ أَحَدِكُمْ خُوَيِّصَتَهُ حَتَّى يَرْحَمَ النَّاسَ**».

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: قَالَ يُونُسُ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْعَامَّةَ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد عند هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٦١٦): حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنْدَةَ قَدْ سَمَّاهُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لا يَضَعُ اللَّهُ رَحْمَتَهُ إِلَّا عَلَى رَحِيمٍ»**، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا رَحِيمٌ. قَالَ: **«لَيْسَ بِالَّذِي يَرْحَمُ نَفْسَهُ خَاصَّةً وَلَكِنِ الَّذِي يَرْحَمُ الْمُسْلِمِينَ عَامَّةً»**

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عنعنة مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وإبهام الرجل.

۞۞۞

باب في التعاون على البر والتقوى

قال البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠/ ١٣٠) (٧٢٧٤): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا الحسين بن علي الجعفي، عن سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر يرفعه إلى النبي ﷺ قال: **«من أفضل العمل إدخال السرور على المؤمن تقضي عنه دينًا، تقضي له حاجة، تنفس عنه كربة»**.

قال سفيان: وقيل لابن المنكدر: ما بقي مما يستلذ؟ قال: الإفضال على الإخوان.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠/ ١٣٠) (٧٢٧٣): أخبرنا أبو الحسن المقرئ علي بن أبي علي الإسفراييني، حدثنا محمد بن أحمد بن يوسف، حدثنا محمد بن غالب بن حرب، حدثنا أحمد بن جميل، حدثنا عمار بن محمد،

عن محمد أظنه ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: سُئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: «**أن تدخل على أخيك المسلم سرورًا، أو تقضي عنه دينًا، أو تطعمه خبزًا**».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: وكذلك رواه الوليد بن شجاع، عن عمار بن محمد، عن محمد بن عمرو، وعمار ابن محمد فيه نظر. أ. هـ

وله شاهد آخر عند ابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٤٧) (٣٦): أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «**أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تَدْخِلُهُ عَلَى مُؤْمِنٍ: تَكْشِفُ عَنْهُ كَرْبًا، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخِي الْمُسْلِمِ فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ شَهْرَيْنِ فِي مَسْجِدٍ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رِضًى، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يُثْبِتَهَا لَهُ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ تَزِلُّ الْأَقْدَامُ، وَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ**».

وهذا إسناد حسن، لأجل بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٢٦) (٧٣٩): صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان. أ. هـ

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص٢٣٩) (٦٨٤)، من طريق: هِشَامِ بْنِ الْغَازِي، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي شَرِيكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى الْمُسْلِمِ، أَوْ أَنْ تُفَرِّجَ عَنْهُ غَمًّا، أَوْ تَقْضِيَ عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تُطْعِمَهُ مِنْ جُوعٍ**».

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ مَسْحِ رَأْسِ الْيَتِيمِ وَإِكْرَامِهِ

قال الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص٢١٦) (٦٥٧): حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَنْبَسَةَ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْكُو إِلَيْكَ قَسْوَةَ قَلْبِي قَالَ: «**أَدْنِ مِنْكَ الْيَتِيمَ، وَامْسَحْ رَأْسَهُ، وَأَجْلِسْهُ عَلَى خِوَانِكَ يَلِنْ قَلْبُكَ، وَتَقْدِرْ عَلَى حَاجَتِكَ**».

هذا إسناد حسن، لأجل: سَيَّارِ بْنِ حَاتِمٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦١) (٢٧١٤): صدوق له أوهام. أ. هـ

ووصله أحمد في «مسنده» (١٣/ ٢١) (٧٥٧٦): حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا، شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ فَقَالَ لَهُ: «**إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ، فَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ، وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ**».

هذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وله شاهد عند البيهقي في «الكبرى» (٤/ ١٠٠) (٧٠٩٥)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وعند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٢١٨) (٦٦١)، واللفظ له، من طريق: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ،

كلاهما: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ الْأَزْدِيِّ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ، كَتَبَ إِلَى سَلْمَانَ: يَا أَخِي، أَدْنِ الْيَتِيمَ، وَامْسَحْ بِرَأْسِهِ، وَأَطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِكَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَشْكُو إِلَيْهِ قَسْوَةَ الْقَلْبِ، فَقَالَ لَهُ: «**أَدْنِ الْيَتِيمَ مِنْكَ، وَامْسَحْ بِرَأْسِهِ، وَأَطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِكَ؛ يَلِنْ قَلْبُكَ، وَتَقْدِرْ عَلَى حَاجَتِكَ**».

قال المزي في «تهذيب الكمال» (٢٦/ ٥٧٦) (٥٦٦٩)، في ترجمة: مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ الْأَزْدِيِّ:

وَقَال علي بن المديني: ما أعلمه سمع من أحد من الصحابة. أ. هـ

قلت: إن لم يكن صحيحا باتصاله فهو مرسل صحيح.

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي هَدِيَّةِ مُشْرِكٍ

٣٥٥- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٦٢) (٢٠٧١٦): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ مُلَاعِبُ الْأَسِنَّةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِهَدِيَّةٍ، فَعَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ عليْهِ الْإِسْلَامَ، فَأَبَى أَنْ يُسْلِمَ، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «**فَإِنِّي لَا أَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ**».

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٣٤٣)، من طريق: مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ فذكره.

ووصله البزار في «كشف الأستار» (٢/ ٣٩٣) (١٩٣٣)، من طريق: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ: مُلَاعِبُ الأَسِنَّةِ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَدِيَّةٍ، فَقَالَ: «**إِنَّا لا نَقْبَلُ هَدِيَّةً لِمُشْرِكٍ**».

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وقال (١٩٣٤): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أبنا مَعْمَرٌ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ مَالِكٍ قَدِمَ، قُلْتُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ الْبَزَّارُ: رَفَعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَوَصَلَهُ، وَأَرْسَلَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَلا نَعْلَمُ رَوَى عَامِرٌ إِلا هَذَا. أ. هـ

وله شاهد عند أحمد في مسنده» (٢٤/ ٣٩) (١٥٣٢٣)، من طريق: عَبْدُ اللهِ بْنِ مُبَارَكٍ، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٥١) (٦٠٥٠)، من طريق: أَبِي صَالِحٍ، كلاهما: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ أَحَبَّ رَجُلٍ فِي النَّاسِ إِلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا تَنَبَّأَ، وَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ، شَهِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ الْمَوْسِمَ وَهُوَ كَافِرٌ، فَوَجَدَ حُلَّةً لِذِي يَزَنَ تُبَاعُ، فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسِينَ دِينَارًا، لِيُهْدِيَهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَدِمَ بِهَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَأَرَادَهُ عَلَى قَبْضِهَا هَدِيَّةً فَأَبَى، قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّا لا نَقْبَلُ شَيْئًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَخَذْنَاهَا بِالثَّمَنِ فَأَعْطَيْتُهُ حِينَ أَبَى عَلَيَّ الْهَدِيَّةَ**»

هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

۞ ۞ ۞

٣٥٦- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٧١٧): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا آخُذُ مِنْ رَجُلٍ أَظُنُّهُ قَالَ: مُشْرِكٍ زَبْدًا**» يَعْنِي: رِفْدًا.

قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا حَاجَةَ لِي فِي زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ**».

وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابُ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَالأَبْنَاءِ وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ وَالصَّدَقَةِ وَأَدَبِهِمْ

٣٥٧- قال حسين بن حسن المروزي في «البر والصلة» (ص٨٣) (١٦٠): أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا طَلَعَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْجَبَهُمْ شَبَابُهُ، وَقُوَّتُهُ، وَنَشَاطُهُ، وَنَحْوُ هَذَا، فَقَالُوا: لَوْ كَانَ شَبَابُ هَذَا، وَنَشَاطُهُ، وَقُوَّتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَوْ مَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ قَاتَلَ**، - أَوْ قَالَ: غَزَا؟ - **مَنْ سَعَى عَلَى وَالِدَيْهِ لِيُعِفَّهُمَا فَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ سَعَى عَلَى عِيَالِهِ يُعِفُّهُمْ فَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ سَعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيُعِفَّهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ سَعَى مُكَاثِرًا فَفِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند البزار - البحر الزخار (١٧/ ٢١٨) (٩٨٧٩): حَدَّثنا يوسف بن موسى وابن أخي هناد قالَا: حَدَّثَنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حَدَّثَنا رياح بن عمرو البصري، حَدَّثَنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال بينما نحن جلوس عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إذ طلع علينا شاب من ثنية فلما دنا منا قلنا لو أن هذا الشاب جعل شبابه وقوته في سبيل الله عز وجل قال فسمع رسول الله ﷺ مقالتنا فقال: «**وما سبيل الله إلا من قتل من سعى على والديه ففي سبيل الله ومن سعى ليكاثر ففي سبيل الطاعوت**».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٨/ ١٤٤): رَوَاهُ الْبَزَّارُ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِنَحْوِهِ وَزَادَ: «**وَمَنْ سَعَى عَلَى عِيَالِهِ فَفِي سَبِيلِ اللَّهِ**».

وَفِيهِ رَبَاحُ بْنُ عُمَرَ وَثَّقَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَضَعَّفَهُ غَيْرُهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ

٣٥٨- قال البخاري في «صحيحه» (٦٠٠٦): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ: كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ**».

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الغَيْثِ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

۞ ۞ ۞

بَابُ إِخْبَارِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِمَحَبَّتِهِ إِيَّاهُ

٣٥٩- قال وكيع في «الزهد» (٦١٢) (٣٣٧): حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ لِلَّهِ، فَلْيُبَيِّنْ لَهُ فَإِنَّهُ خَيْرٌ فِي الْأُلْفَةِ وَأَبْقَى فِي الْمَوَدَّةِ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد بإسناد صحيح على شرط مسلم عند أحمد في «مسنده» (١٩/ ٤١٨) (١٢٤٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩/ ٧٩) (٩٩٣٩)، من طريق: الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، وعند أبي داود في «سننه» (٤/ ٣٣٣) (٥١٢٥)، من طريق: الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، وعند أحمد في «مسنده» (٢١/ ١٦٩) (١٣٥٣٥)، واللفظ له، من طريق: حَمَّادٍ، كلهم: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ جَالِسٌ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَأُحِبُّ هَذَا فِي اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَخْبَرْتَهُ بِذَلِكَ؟**» قَالَ: لَا، قَالَ: «**قُمْ فَأَخْبِرْهُ تَثْبُتِ الْمَوَدَّةُ بَيْنَكُمَا**»، فَقَامَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: أَنِّي أُحِبُّكَ فِي اللهِ، أَوْ قَالَ: أُحِبُّكَ لِلَّهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي فِيهِ.

۞ ۞ ۞

٣٦٠- قَالَ ابن أبي الدنيا في «الإخوان» (١٢٠) (٦٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فِي اللَّهِ فَلْيُعْلِمْهُ فَإِنَّهُ أَبْقَى فِي الْأُلْفَةِ وَأَثْبَتُ فِي الْمَوَدَّةِ**».

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابُ تَحْرِيمِ الْكَذِبِ وَبَيَانِ الْمُبَاحِ مِنْهُ

٣٦١- قَالَ الحميدي في «مسنده» (١/ ٣٢٧) (٣٣١): ثنا سُفْيَانُ قَالَ: ثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ هَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَكْذِبَ أَهْلِي؟ قَالَ: «**لَا فَلَا يُحِبُّ اللَّهُ الْكَذِبَ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَصْلِحُهَا وَأَسْتَطِيبُ نَفْسَهَا قَالَ: «**لَا جُنَاحَ عَلَيْكَ**»

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٨/ ٢٨) (٢٦٠٥) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «**لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ الْحَرْبُ وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا**»

(٢٦٠٥) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ، «وَقَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ» بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ.

۞ ۞ ۞

بَابُ تَحْرِيمِ الْغِيبَةِ

٣٦٢- روى مالك في «موطأه» (٥/ ١٤٣٧) (٣٦١٨/ ٨١٨): عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيَّادٍ؛ أَنَّ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُوَيْطِبٍ الْمَخْزُومِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَا الْغِيبَةُ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنْ تَذْكُرَ مِنَ الْمَرْءِ مَا يَكْرَهُ أَنْ يَسْمَعَ**».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا؟

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا قُلْتَ بَاطِلًا فَذَلِكَ الْبُهْتَانُ**».

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٢٥٨٩)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟**»، قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**».

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي النَّهْيِ عَنِ اللَّعْنِ

٣٦٣- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٣٥) (٢٠٥٨٧): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ رَفَعَ الْحَدِيثَ، قَالَ: «**لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ، وَلَا بِغَضَبِ اللهِ، وَلَا بِجَهَنَّمَ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١٣٥) (٣٥٥٧): وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيُّ، أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنا مَعْمَرٌ، به.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٣٣/ ٣٤٤) (٢٠١٧٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ**».

وأخرجه أبو داود (٧/ ٢٦٨) (٤٩٠٦)، والترمذي كل في «سننه» (٤/ ٣٥٠) (١٩٧٦)، من طريق: هشامٍ، حدَّثنا قتادةُ، به.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عنعنة الحسن البصري.

❁ ❁ ❁

بَابٌ لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ

٣٦٤- **قال المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»** (٢/ ٦١١) (٦٥٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يُلْدَغُ الْمُسْلِمُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وجاء موصولا عند البخاري في «صحيحه» (٦١٣٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٩٨)،

كلاهما: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ**».

❁ ❁ ❁

بَابُ تَحْوِيلِ الِاسْمِ إِلَى اسْمٍ أَحْسَنَ مِنْهُ

٣٦٥- **قال البخاري في «صحيحه» (٦١٩٣)**: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، فَحَدَّثَنِي: أَنَّ جَدَّهُ حَزْنًا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**مَا اسْمُكَ**» قَالَ: اسْمِي حَزْنٌ، قَالَ: «**بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ**»، قَالَ: مَا أَنَا بِمُغَيِّرٍ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي قَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: فَمَا زَالَتْ فِينَا الْحُزُونَةُ بَعْدُ.

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي خَيْرُ الْأَسْمَاءِ

٣٦٦- قال ابن وهب في «الجامع» (٩٠) (٤٦): أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بُخْتٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ الْأَسْمَاءِ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ: هَمَّامٌ وَحَارِثٌ، وَشَرُّ الْأَسْمَاءِ: حَرْبٌ، وَمُرَّةُ**».

هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٣١/ ٣٧٧) (١٩٠٣٢)، من طريق: هِشَامِ بْنِ سَعِيدٍ، ومن طريق: هِشَامٍ عند أبي داود في «سننه» (٧/ ٣٠٥) (٤٩٥٠)، قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، يَعْنِي أَخَا عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ شَبِيبٍ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ الْجُشَمِيِّ، وَكَانَتْ صُحْبَةٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ ﷻ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةُ**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عَقِيلُ بْنُ شَبِيبٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٣٩٦) (٤٦٦٠): مجهول. أ. هـ

❁ ❁ ❁

٣٦٧- قال ابن وهب في «الجامع» (٩٩) (٥٣): وَأَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْيَحْصِبِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«خَيْرُ الْأَسْمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَنَحْوَ هَذَا، وَأَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ الْحَارِثُ، وَهَمَّامٌ، حَارِثٌ لِدُنْيَاهُ وَلِدِينِهِ، وَهَمَّامٌ بِهِمَا وَشَرُّ الْأَسْمَاءِ حَرْبٌ، وَمُرَّةُ»**.

هذا إسناد ضعيف، فيه ابْنُ لَهِيعَةَ، على كلام في ثبوت رواية العبادلة عنه، ومع ذلك فيشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

٣٦٨- قال أبو داود في «المراسيل» (١/ ٣٣٥) (٤٨٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرِّمِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَنْ ضَرَبَ أَبَاهُ فَاقْتُلُوهُ»**.

قَالَ: إِبْرَاهِيمُ: فَذَكَرْتُهُ لِسُفْيَانَ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي حَازِمٍ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي بِرِّ الْخَالَةِ

٣٦٩- قال ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٢٦): أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّ ابْنَةَ حَمْزَةَ لَتَطُوفُ

بَيْنَ الرِّجَالِ إِذْ أَخَذَ عَلِيٌّ بِيَدِهَا فَأَلْقَاهَا إِلَى فَاطِمَةَ فِي هَوْدَجِهَا، قَالَ فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيّ وَجَعْفَرٌ وَزَيْدُ بْن حَارِثَةَ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ فَأَيْقَظُوا النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ، قَالَ: «**هَلُمُّوا أَقْضِ بَيْنَكُمْ فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا**». فَقَالَ عَلِيٌّ: ابْنَةُ عَمِّي وَأَنَا أَخْرَجْتُهَا وَأَنَا أَحَقُّ بِهَا، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا عِنْدِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَالَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ قَوْلا رَضِيَهُ، فَقَضَى بِهَا لِجَعْفَرٍ وَقَالَ: الْخَالَةُ وَالِدَةٌ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وله شاهد البخاري في «صحيحه» (٢٦٩٩): حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، فَقَالُوا: لَا نُقِرُّ بِهَا، فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا مَنَعْنَاكَ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: «**أَنَا رَسُولُ اللهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**»، ثُمَّ قَالَ: لِعَلِيٍّ: «**امْحُ: رَسُولُ اللهِ**»، قَالَ: لَا وَاللهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكِتَابَ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحٌ إِلَّا فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا، فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلُ، أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ اخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُمُ ابْنَةُ حَمْزَةَ: يَا عَمِّ يَا عَمِّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: دُونَكِ ابْنَةَ عَمِّكِ حَمَلَتْهَا، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَحَقُّ بِهَا، وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِخَالَتِهَا، وَقَالَ: «**الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ**»، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «**أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ**»، وَقَالَ لِجَعْفَرٍ: «**أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي**»، وَقَالَ لِزَيْدٍ: «**أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا**».

۞ ۞ ۞

بَابُ الْكَرَمِ وَالْحَسَبِ

٣٧٠- **قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في** «مصنفه» (١١/ ٣١٦) (٢٠٦٤١): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا أَكْرَمُ؟ قَالَ: «**أَتْقَاكُمْ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «**يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ**»، قَالُوا: إِنَّمَا نَعْنِي فِيمَا بَيْنَنَا، قَالَ: «**النَّاسُ مَعَادِنُ خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٣٣٥٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٨) أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «**أَتْقَاهُمْ**»، فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «**فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ**»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «**فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقِهُوا**».

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّكُوبِ عَلَى الرَّحَائِلِ الْحُمْرِ

٣٧١- **قَالَ ابن أبي شيبة في** «مصنفه» (٥/ ٢٠٢) (٢٥٢٣٥): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: «**قَبَّحَ اللَّهُ كُلَّ رَحْلٍ أَحْمَرَ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

۞ ۞ ۞

بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّفَرِ وَحْدَهُ

٣٧٢- رَوَى مَالِكٌ فِي «موطأه» (٢/ ١٥٧) (٢٠٦٠): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الشَّيْطَانُ يَهُمُّ بِالْوَاحِدِ وَبالاثْنَيْنِ، فَإِذَا كَانُوا ثَلاثَةً لَمْ يَهُمَّ بِهِمْ»**.

هذا إسناد حسن، لأجل: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٨٤٠): صدوق ربما أخطأ. اهـ

وله شاهد عند مالك (٢/ ٩٧٨/ ٣٥)، ومن طريقه عند أبي داود في «سننه» (٤/ ٢٤٩) (٢٦٠٧)، والترمذي» (٣/ ٣٠١) (١٦٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨/ ١٢٩) (٨٧٩٨)، من طريق: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ»**.

وهذا إسناد حسن.

وقال الترمذي عقب روايته: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمٍ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: هُوَ ثِقَةٌ صَدُوقٌ، وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ، لَا أَرْوِي عَنْهُ شَيْئًا.

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثٌ حَسَنٌ. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ

٣٧٣- قال ابن المبارك في «الزهد» (١/ ٢٥٦) (٧٣٨): أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ صَلَاةٍ وَصَدَقَةٍ؟**»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبِغْضَةَ، فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ**».

هذا إسناد حسن، لأجل: أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣١٧): صدوق يهم. اهـ

وله شاهد يرتقي به عند البخاري في «الأدب المفرد» (١/ ١٤٢) (٣٩١)، من طريق: صَدَقَةَ، وأبي داود في «سننه» (٧/ ٢٨٠) (٤٩١٩)، من طريق: محمدِ بنِ العلاء، الترمذي في «سننه» (٤/ ٦٦٣) (٢٥٠٩)، من طريق: هَنَّادٍ، كلهم: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِدَرَجَةٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟**»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «**صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞۞۞

باب النهي عن سب الديك

٣٧٤- قال النسائي في «الكبرى» (٩/ ٣٤٦) (١٠٧١٦): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ الدِّيكَ صَوَّتَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَبَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «**لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ**».

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين عدا شيخ النسائي وهو ثقة.

ووصله أبو داود في «سننه» (٤/ ٣٢٧) (٥١٠١)، من طريق: قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ،

و النسائي في «الكبرى» (٩/ ٣٤٥) (١٠٧١٥)، من طريق: مُوسَى بْنِ دَاوُدَ، كلاهما قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ**»

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين.

ولفظ النسائي: «... **فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ**».

وقال: خَالَفَهُ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَأَرْسَلَ الْحَدِيثَ. أ. هـ

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٦/ ٣١٨) (٢٥٥٩):

وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ حَبيب، عَنْ أَبِي داود الطَّيالسي، عن عبد العزيز بْنِ أَبِي سَلَمة، عَنْ صَالِحِ بن كَيسان، عن عُبَيدالله بن عبد الله، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ، فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ**».

قَالَ يُونُسُ بْنُ حَبيب: وحدَّثنا أَبُو دَاوُدَ مرَّة أخرى، عن عبد العزيز الماجِشُوني، عن صالح، عن عبد الله بْنِ أَبِي قَتادة، عَنْ أَبِيهِ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ؟**»

فسمعتُ أَبِي يَقُولُ: لَيْسَ لابْنِ أَبِي قَتادة عن أبيه هاهنا له مَعْنَى، هَذَا كذبٌ، وحديثُ صَالِحٍ، عن عُبَيدالله بن عبد الله، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ صحيحٌ. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٥/ ١٩٣) (٨١٤):

عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ سَبِّ الدِّيكِ.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَقِيلَ: عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ كَقَوْلِ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ.

وَقِيلَ عَنْهُ: عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مُرْسَلًا.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ حَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: عَنْ صَالِحٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ قَائِلٌ: عَنْ صَالِحٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمُرْسَلُ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ اسْتِحْبَابِ قَتْلِ الْوَزَغِ

٣٧٥- **قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٢٦٠) (١٩٨٩٢)**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ، يَعْنِي الْوَزَغَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٢٢٣٨)، من حديث سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا.

بَابُ إِصْلَاحِ الشَّعَرِ

٣٧٦- روى مالك في «موطأه» (٢/ ٩٤٩) (٧): عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ ثَائِرَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنِ اخْرُجْ - كَأَنَّهُ يَعْنِي إِصْلَاحَ شَعَرِ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ - فَفَعَلَ الرَّجُلُ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ ثَائِرَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما بعده.

۞ ۞ ۞

٣٧٧- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٩٨) (٣٠٦٣٠): حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: مَازَحَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ: **«لَأَجُزَّنَّ جُمَّتَكَ»** فَقَالَ لَهُ: وَلَكَ مَكَانُهَا أَسْرٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: **«أَكْرِمْهَا»**، فَكَانَ يَتَّخِذُ لَهَا السُّدَّ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ويشهد له ما تقدم.

۞ ۞ ۞

كِتَابُ الدَّعَوَاتِ

بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهِلَالِ

٣٧٨- قال أبو داود في «المراسيل» (١/ ٣٥٤) (٥٢٦): حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أنا بِالْهِلَالِ فَقُلْتُ: الْهِلَالُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «**آمَنْتُ بِالَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ**»، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَكَذَا.

هذا إسناد ضعيف، فيه: نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٧١١٤): لين الحديث. اهـ

وله متابعة قاصرة يرتقي بها الحديث للحسن عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣٤٢) (٩٧٢٨): حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: انْصَرَفْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقُلْنَا: هَذَا الْهِلَالُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**آمَنْتُ بِالَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ**»، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ هَكَذَا.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْمَطَرِ

٣٧٩- قال النسائي في «الكبرى» (٩/ ٣٣٦) (١٠٦٨٦): أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: «**اللهُمَّ اجْعَلْهُ سَيْبَ رَحْمَةٍ وَلَا تَجْعَلْهُ سَيْبَ عَذَابٍ**».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (١٠٣٢)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى المَطَرَ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا**».

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا يُقَالُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا

٣٨٠- رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مُصَنَّفِهِ» (٥/ ١٦٦) (٩٢٦٠): عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ**».

هذا إسناد حسن.

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند مسلم في «صحيحه» (٢٧٠٨)، من حديث خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ، قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**».

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْدُعَاءِ بِبَطْنِ الكَفِّ

٣٨١- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٥٢) (٢٩٤٠٥): حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا**»

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وله شاهد عند أبي داود في «سننه» (٢/ ٧٨) (١٤٨٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَسْتُرُوا الْجُدُرَ مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، فَإِنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ، سَلُوا اللَّهَ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا، فَإِذَا فَرَغْتُمْ، فَامْسَحُوا بِهَا وُجُوهَكُمْ**».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ كُلُّهَا وَاهِيَةٌ، وَهَذَا الطَّرِيقُ أَمْثَلُهَا وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا. أ. هـ

وله شاهد آخر عند أبي داود في «سننه» (٢/ ٧٨) (١٤٨٦): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبَهْرَانِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُهُ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي ضَمْضَمٌ، عَنْ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَةَ، أَنَّ أَبَا بَحْرِيَّةَ السَّكُونِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ يَسَارٍ السَّكُونِيِّ ثُمَّ الْعَوْفِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا**»،

وقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: «لَهُ عِنْدَنَا صُحْبَةٌ - يَعْنِي مَالِكَ بْنَ يَسَارٍ. أ. هـ

هذا إسناد حسن.

ضَمْضَمٌ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٨٠) (٢٩٩٢): صدوق يهم. أ. هـ

وَأَبُو ظَبْيَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٥٢) (٨١٩٢): مقبول. أ. هـ، إلا أن هذا الحديث من رواية إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، قال ابن حجر في «التقريب» (١٠٩) (٤٧٣): الحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. أ. هـ

أقول: وهذا منها.

❁ ❁ ❁

بَابٌ

٣٨٢- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٥٧) (٢٠٦٩٨): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **«اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، اللَّهُمَّ لا تُسَلِّطْ عَلَيَّ عَدُوِّي، وَأَرِنِي مِنْهُ ثَأْرِي»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند الترمذي في «سننه» (٥/ ٥٨٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو فَيَقُولُ: **«اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ يَظْلِمُنِي، وَخُذْ مِنْهُ بِثَأْرِي»**.

هذا إسناد ضعيف، فيه: جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، وهو: الحماني، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٣٦) (٨٧٦): ضعيف. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابٌ فِي أَفْضَلِ الذِّكْرِ، وَأَفْضَلِ الدُّعَاءِ

٣٨٣- قال أحمد في «مسنده» (٣/ ١٩) (١٤٠١): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ ثَلاثَةً، أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمُوا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَنْ يَكْفِينِيهِمْ؟»** قَالَ طَلْحَةُ: أَنَا، قَالَ: فَكَانُوا عِنْدَ طَلْحَةَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا فَخَرَجَ فيه أَحَدُهُمْ فَاسْتُشْهِدَ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ بَعْثًا فَخَرَجَ فِيهِ آخَرُ فَاسْتُشْهِدَ، قَالَ: ثُمَّ مَاتَ الثَّالِثُ عَلَى فِرَاشِهِ، قَالَ طَلْحَةُ: فَرَأَيْتُ هَؤُلاءِ الثَّلاثَةَ الَّذِينَ كَانُوا عِنْدِي فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ الْمَيِّتَ عَلَى فِرَاشِهِ أَمَامَهُمْ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتُشْهِدَ أَخِيرًا يَلِيهِ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتُشْهِدَ أَوَّلَهُم آخِرَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ

لَهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ ذَلِكَ لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْدَ اللهِ مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَمَّرُ فِي الْإِسْلَامِ لِتَسْبِيحِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ».

هذا إسناد حسن، رجاله رجال مسلم، وكلهم ثقات عدا طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٨٣) (٣٠٣٦): صدوق يخطىء. أ. هـ

❁❁❁

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ

٣٨٤- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٥٥) (٢٩٤٣١): حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِسَوْدَةَ: «سَبِّحِي اللَّهَ كُلَّ غَدَاةٍ عَشْرًا، وَكَبِّرِي عَشْرًا، وَاحْمَدِي عَشْرًا، وَقُولِي: اغْفِرْ لِي عَشْرًا، فَإِنَّهُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلْتُ قَدْ فَعَلْتُ».

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وله شاهد عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٩٧) (١٠٧): أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّ رَافِعٍ، رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَأْجُرُنِي اللَّهُ عز وجل عَلَيْهِ. قَالَ: «يَا أُمَّ رَافِعٍ، إِذَا قُمْتِ إِلَى الصَّلَاةِ فَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا، وَهَلِّلِيهِ عَشْرًا، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا، وَكَبِّرِيهِ عَشْرًا، وَاسْتَغْفِرِيهِ عَشْرًا، فَإِنَّكِ إِذَا سَبَّحْتِ عَشْرًا قَالَ: هَذَا لِي، وَإِذَا هَلَّلْتِ قَالَ: هَذَا لِي، وَإِذَا حَمِدْتِ قَالَ: هَذَا لِي، وَإِذَا كَبَّرْتِ قَالَ: هَذَا لِي، وَإِذَا اسْتَغْفَرْتِ قَالَ: قَدْ غَفَرْتُ لَكِ»

وهذا إسناد حسن، لأجل: عَطَّافِ بْنِ خَالِدٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٣٩٣) (٤٦١٢): صدوق يهم. أ. هـ

ولـه شـاهد آخر عند الترمـذي فـي «سننه» (٢/ ٣٤٧) (٤٨١)، مـن طريـق: أَحْمَدَ بْـنِ مُحَمَّـدِ بْنِ مُوسَـى، وعنـد الحاكـم فـي «المسـتدرك» (١/ ٤٦٢) (١١٩١)، مـن طريـق: عَبْدَانَ، كلاهمـا: أَخْبَرَنَـا عَبْدُ اللَّهِ بْـنُ المُبَارَكِ قَـالَ: أَخْبَرَنَـا عِكْرِمَـةُ بْـنُ عَمَّـارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، غَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي صَلَاتِي، فَقَالَ: «**كَبِّرِي اللَّهَ عَشْرًا، وَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا، أَوِ احْمَدِيهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتِ**» يَقُولُ: «**نَعَمْ، نَعَمْ**».

وقـال الترمـذي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي البَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي رَافِعٍ: «حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. أ. هـ

قلـت: وحسـنه لأجـل عِكْرِمَـةَ بْـنِ عَمَّـارٍ، قـال عنـه ابـن حجـر فـي «التقريـب» (٣٩٦) (٤٦٧٢): صـدوق يغلـط وفي روايتـه عـن يحيى ابـن أبي كثير اضطراب ولـم يكـن لـه كتـاب. أ. هـ

❁ ❁ ❁

كتاب الأَيمان والنُّذورِ

٣٨٥- قال عبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٤٣٩) (١٥٨٢٩): أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فِي الشَّمْسِ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: هُوَ قَانِتٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْكُرِ اللَّهَ».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْيَمِينِ الْغَمُوسِ

٣٨٦- قال وكيع في «الزهد» (ص٧١٠) (٤٠٦): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بُرْدٍ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْجَلُ الْبِرِّ ثَوَابًا صِلَةُ الرَّحِمِ، وَأَعْجَلُ الشَّرِّ عُقُوبَةً الْبَغْيُ، وَالْيَمِينُ الصَّبْرُ الْفَاجِرَةُ تَدَعُ الدِّيَارَ مِنْ أَهْلِهَا بَلَاقِعَ».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٣٦) (١٩٨٧٢)، من طريق: يَعْلَى بْنَ عُبَيْدٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، به.

وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قال عنه ابن حجر قال في «التقريب» (ص٦٠٩) (٧٨٤٤): ابن أبي أمية الكوفي أبو يوسف الطنافسي ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين. أ. هـ

وله شاهد عند البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٦٢) (١٩٨٧٠): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحِيرِيُّ، إِمْلَاءً، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَسَرَّةَ، ثنا الْمُقْرِئُ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ شَيْءٌ

أُطِيعُ اللهَ فِيهِ أَعْجَلَ ثَوَابًا مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَعْجَلَ عِقَابًا مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ، وَالْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ تَدَعُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ».

وقال رَحِمَهُ اللهُ: كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَخَالَفَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، وَعَلِيُّ بْنُ ظَبْيَانَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ فَرَوَوْهُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ نَاصِحِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقِيلَ: عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَالْحَدِيثُ مَشْهُورٌ بِالإِرْسَالِ. أ. هـ

ووصله الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٠٣) (٢٧٥): حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنِ ابْنِ عُلَاثَةَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صِلَةُ الرَّحِمِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَّارًا تُنْمَى أَمْوَالُهُمْ، وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ**»

وهذا إسناد حسن، لأجل: ابْنِ عُلَاثَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٨٩) (٦٠٤٠): صدوق يخطىء. أ. هـ

۞۞۞

بَابُ الْحَلِفُ فِي الْبَيْعِ وَالْحُكْمُ فِيهِ

٣٨٧- قال عبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٤٧٦) (١٥٩٥٨): أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْأَيْمَانَ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعِ مَمْحَقَةٌ لِلْمَالِ**».

هذا إسناد صحيح.

ووصله البخاري في «صحيحه» (٢٠٨٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٠٦)، من طرق: عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ**».

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٦٠٧)، من جديث أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلِفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ، ثُمَّ يَمْحَقُ**».

وسئل الدارقطني في «العلل» (٩/ ١٧٧) (١٧٠١):

عن حديث ابن المسيب، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**الْحَلِفُ مُنَفِّقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مُمْحِقَةٌ لِلرِّبْحِ**».

فَقَالَ: يَرْوِيهِ الزُّهْرِيُّ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عُقَيْلٌ، وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هريرة.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ رَفِيعٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سعيد مرسلا، قاله عنه يزيد بن الْهَادِ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ.

وَرَوَى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَلَا يَصِحُّ هَذَا، وَحَدِيثُ يونس، وعقيل محفوظان.

حدثنا الحسين بن محمد بن المطبقي، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ، حَدَّثَنِي سَلَامَةُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: إِنَّ ابْنَ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «**الْحَلِفُ منفقة للسلعة ممحقة للربح**».

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأعلى، قال: أنبأنا عبد الله بن وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الحلف منفقة للسلعة ممحقة للربح**».

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، وأحمد بن منصور، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ المسيب: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِزَامَةِ

٣٨٨- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٤٤٨) (١٥٨٦٠): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا خِزَامَ، وَلا زِمَامَ، وَلا سِيَاحَةَ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَنْ نَذَرَ طَاعَةً أَوْ مَعْصِيَةً

٣٨٩- قال الشافعي «مسنده» (٣٣٩): أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَبِي إِسْرَائِيلَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمْسِ فَقَالَ: «**مَالَهُ؟**» فَقَالُوا: نَذَرَ أَنْ لَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يُكَلِّمَ أَحَدًا وَيَصُومَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْتَظِلَّ وَيَقْعُدَ وَأَنْ يُكَلِّمَ النَّاسَ وَيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِكَفَّارَةٍ

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٦٧٠٤): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ**».

۞ ۞ ۞

كِتَابُ الحُدُودِ

بَابُ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ

٣٩٠- قال النسائي في «الكبرى» (٣/ ٤٦٦) (٣٥٨٠): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا أُلْفِيَنَّكُمْ تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، لَا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ وَلَا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ورواه هو أيضا مرسلا (٣/ ٤٦٦) (٣٥٨١): أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا**».

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (١٢١)، ومسلم في «صحيحه» (٦٥)، من حديث جَرِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «**اسْتَنْصِتِ النَّاسَ**». فَقَالَ: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بعض**».

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٢٥/ ٤٦٥) (١٦٠٦٤)، من طريق: زَائِدَةَ، والترمذي (٤/ ٣٤) (٢١٥٩)، والنسائي (٤/ ١٩٣) (٤٠٨٥)، وابن ماجه كل في «سننه» (٣/ ٦٧٩) (٢٦٦٩)، من طريقين عن أَبِي الْأَحْوَصِ، كلاهما: عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، لَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ**».

وهذا إسناد حسن، لأجل سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ.

ووصله الكبرى النسائي في «الكبرى» (٣/ ٤٦٥) (٣٥٧٨): أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَلَا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجِنَايَةِ أَبِيهِ وَلَا بِجِنَايَةِ أَخِيهِ»**.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: شَرِيكٌ، وهو: ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦٦) (٢٧٨٧): صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع. أ. هـ

وعنده أيضا (٣/ ٤٦٦) (٣٥٧٩): أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَلَا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ وَلَا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ»**.

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، وأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، هو: الكوفي المقرىء الحناط، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٢٤) (٧٩٨٥)، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (٥/ ٢٤١) (٨٥١):

عَنْ حَدِيثِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«لا تَرْجِعُوا، بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»**.

فَقَالَ: يَرْوِيهِ أَبُو الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ عَلَى الْأَعْمَشِ؛

فَرَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عن أبي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ

ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَاخْتُلِفَ عَنْ شَرِيكٍ؛

فَرَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الأعمش، عن أبي الضحى، عن مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَخَالَفَهُ إِسْحَاقُ بْنُ محمد العرزمي، وَرَوَاهُ عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَغَيْرُهُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ مُرْسَلًا، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رواد، عن مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مسروق، عن عائشة. أ. هـ

❁❁❁

بَابُ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ وَالْمُرْتَدَّةِ

٣٩١- قال الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢/ ٥٦٠)، من «زوائده» (٥٠٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنْبَأَ سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**».

هذا إسناد على شرط مسلم.

وسَعِيدُ، هو: ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٣٩) (٢٣٦٥): أبو النضر البصري ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة. أ. هـ

وعبد الوهاب، هو: ابن عطاء الخفاف، قال عنه ابن حجر في «التقريب»

(٣٦٨) (٤٢٦٢): صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثا في [فضل] العباس يقال دلسه عن ثور. أ. هـ

وجاءت متابعة تامة لمَطَرٍ عند النسائي في «الكبرى» (٣/ ٤٤٢) (٣٥١٢)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**».

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٦٩٢٢): حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ رضي الله عنه بِزَنَادِقَةٍ فَأَحْرَقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ، لِنَهْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: وَلَقَتَلْتُهُمْ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**».

❁❁❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْعِ الرَّجُلِ نَفْسَهُ وَحَرِيمَهُ وَمَالَهُ

٣٩٢- قال أحمد في «مسنده» (٢٤/ ٢٣٨) (١٥٤٨٧): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَخِيهِ الْحَكَمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قُهَيْدٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: سَأَلَ سَائِلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ عَدَا عَلَيَّ عَادٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ذَكِّرْهُ وَأَمَرَهُ بِتَذْكِيرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ فَإِنْ قَتَلَكَ فَإِنَّكَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ فِي النَّارِ**»

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، عدا: الْمُطَّلِبِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٣٤) (٦٧١٠): المطلب ابن عبد الله ابن المطلب ابن حنطب ابن الحارث المخزومي صدوق كثير التدليس والإرسال. أ. هـ

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢٤/ ٢٣٧) (١٥٤٨٦)، من طريق: أَبِي عَامِرٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ٥٨٣) (١٧٦٣٩)، واللفظ له، من طريق:

ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، كلاهما: حَدَّثَنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَخِيهِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ قُهَيْدٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: سَأَلَ سَائِلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ عَدَا عَلَيَّ عَادٍ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**ذَكِّرْهُ بِاللهِ وَأَمَرَهُ بِتَذْكِيرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فَإِنْ قَتَلَكَ فَإِنَّكَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ فِي النَّارِ**» كَذَا قَالَ»

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ١٩٧) (٨٧٣): وفيما وجدت فِي كتاب أَحْمَد فِي مسنداته عَنِ ابْن أَبِي أويس قَالَ حدثني عَبْد العزيز بْن المطلب بْن عَبْد اللَّه بْن حنطب المخزومي، به.

وقال (٨٧٣)، عقب روايته: هذا مرسل. أ. هـ

ووصله البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ١٩٧) (٨٧٣)، في ترجمة قهيد بْن مطرف الغفاري، من طريق: اسماعيل بن أبى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ قُهَيْدِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنْ أَرَادَ أَحَدٌ مَالِي قَالَ: «**أُنْشِدُهُ اللَّهَ وَالإِسْلامَ ثَلاثًا**» قَالَ قَدْ فَعَلْتُ، قَالَ: «**قَاتِلْ دُونَ مَالِكَ**»، قَالَ إِنْ قُتِلْتُ؟ قَالَ: «**فِي الْجَنَّةِ**»، قَالَ فَإِنْ قَتَلْتُ؟ قَالَ: «**فِي النَّارِ**».

وهذا إسناد حسن، رجاله رجال مسلم، عدا قُهَيْدِ بْنِ مُطَرِّفٍ.

و يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٩٢) (٧٥٨٤): صدوق. أ. هـ

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ١٩٧) (٨٧٣)، في ترجمة قهيد بْن مطرف الغفاري، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ٥٨٣) (١٧٦٤٠)، من طرق: عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ قُهَيْدِ بْنِ مُطَرِّفٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ عُدِيَ عَلَى مَالِي؟ قَالَ: «**فَانْشُدِ اللهَ**» قَالَ:

فَإِنْ أَبَوْا؟ قَالَ: «فَانْشُدِ اللهَ» قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا؟ قَالَ: «فَانْشُدِ اللهَ» قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ، قَالَ: «**فَقَاتِلْ، فَإِنْ قُتِلْتَ فَفِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قُتِلَ فَفِي النَّارِ**»

وقال البيهقي: كَذَا وَجَدْتُهُ، وَالصَّوَابُ: عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ قُهَيْدٍ. أ. هـ

قلت: وقد خرجها البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ١٩٧) (٨٧٣)، من طريق: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نا سُلَيْمَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي قهيد الغفاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فذكره.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٤٠) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «**فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «**قَاتِلْهُ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «**فَأَنْتَ شَهِيدٌ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «**هُوَ فِي النار**».

وله شاهد آخر:

عند النسائي في «الكبرى» (٣/ ٤٥٠) (٣٥٣٠)، من طريق: أَبِي الْأَحْوَصِ، وعند البيهقي في «الكبرى» (٨/ ٥٨٣) (١٧٦٣٨)، من طريق: أَسْبَاطٍ، كلاهما: عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ تَمِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ مُخَارِقٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يَأْتِينِي يُرِيدُ مَالِي قَالَ: «**ذَكِّرْهُ بِاللهِ**» قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَذَّكَّرْ؟ قَالَ: «**فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَنْ حَوْلَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**» قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَوْلِي أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: «**فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ السُّلْطَانَ**» قَالَ: فَإِنْ نَأَى السُّلْطَانُ عَنِّي؟ قَالَ:

«قَاتِلْ دُونَ مَالِكَ حَتَّى تَكُونَ مِنْ شُهَدَاءِ الْآخِرَةِ أَوْ تَمْنَعَ مَالَكَ»

وهذا إسناد حسن، لأجل: سماك بن حرب، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٥٥) (٢٦٢٤): صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن يلقن. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ إِقَامَةِ الحُدُودِ عَلَى الشَّرِيفِ وَالوَضِيعِ

٣٩٣- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (١٠/ ٢٠٣) (١٨٨٣٣): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ فِي بَيْتٍ عَظِيمٍ مِنْ بُيُوتِ قُرَيْشٍ قَدْ أَتَتْ نَاسًا فَقَالَتْ: إِنَّ آلَ فُلَانٍ يَسْتَعِيرُونَكُمْ كَذَا وَكَذَا فَأَعَارُوهَا ثُمَّ أَتَوْا أُولَئِكَ فَأَنْكَرُوا أَنْ يَكُونُوا اسْتَعَارُوهُمْ وَأَنْكَرَتْ هِيَ أَنْ تَكُونَ اسْتَعَارَتْهُمْ فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٣٧٣٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٨٨)، واللفظ له، مِنْ حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَتِ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُقْطَعَ يَدُهَا، فَأَتَى أَهْلُهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَلَّمُوهُ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِيهَا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَيُونُسَ.

وله شاهد آخر عند مسلم في «صحيحه» (١٦٨٩)، مِنْ حديث جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»، فَقُطِعَتْ.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّتْرِ عَلَى بَعْضِ أَهلِ الحُدُودِ

٣٩٤- روى مَالِكٌ فِي «موطأه» (٢/ ١٧) (١٧٥٧): عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ، يُقَالُ لَهُ: هَزَّالٌ: «**يَا هَزَّالُ، لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٣٦/ ٢١٤) (٢١٨٩٠)، وأبي داود في «سننه» (٦/ ٤٧٠) (٤٤١٩)، مِنْ طَرِيقِ: هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، واللفظ له، وعند النسائي في «الكبرى» (٦/ ٤٦١) (٧٢٣٤) مِنْ طَرِيقِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، كلاهما: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ نُعَيْمِ بنِ هَزَّالٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ فِي حِجْرِ أَبِي، فَأَصَابَ جَارِيَةً مِنَ الْحَيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: ائْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ بِمَا صَنَعْتَ، لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ لَكَ. وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَخْرَجٌ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللهِ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَعَادَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللهِ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللهِ. ثُمَّ أَتَاهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّكَ قَدْ قُلْتَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَبِمَنْ؟**»، قَالَ: بِفُلَانَةَ، قَالَ: «**هَلْ ضَاجَعْتَهَا؟**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**هَلْ بَاشَرْتَهَا؟**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**هَلْ جَامَعْتَهَا؟**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ، قَالَ: فَأُخْرِجَ بِهِ إِلَى الْحَرَّةِ، فَلَمَّا رُجِمَ، فَوَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ، جَزِعَ، فَخَرَجَ يَشْتَدُّ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ، وَقَدْ أَعْجَزَ أَصْحَابَهُ، فَنَزَعَ لَهُ بِوَظِيفِ بَعِيرٍ، فَرَمَاهُ بِهِ، فَقَتَلَهُ، قَالَ: ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ، فَيَتُوبَ اللهُ عَلَيْهِ**»، قَالَ هِشَامٌ: فَحَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ نُعَيْمِ بْنِ هَزَّالٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي حِينَ رَآهُ: «**وَاللهِ يَا هَزَّالُ، لَوْ كُنْتَ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ، كَانَ خَيْرًا مِمَّا صَنَعْتَ بِهِ**».

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «إرواء الغليل» (٧/ ٣٥٨): وهذا إسناد حسن ورجاله رجال مسلم. اهـ

❁ ❁ ❁

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] وَفِي كَمْ يُقْطَعُ؟

٣٩٥- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٢٣٣) (١٨٩٥١): عَنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا سَرَقَ السَّارِقُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْمِجَنِّ قُطِعَتْ يَدُهُ**»، وَكَانَ ثَمَنُ الْمِجَنِّ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: الْمُثَنَّى بن الصباح، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٤٧١): ضعيف اختلط بأخرة. اهـ

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٦٧٩٤)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٨٥)، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ تُقْطَعْ يَدُ سَارِقٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَدْنَى مِنْ ثَمَنِ المِجَنِّ تُرْسٍ أَوْ حَجَفَةٍ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذَا ثَمَنٍ.

وله شاهد آخر عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٤٧٤) (٢٨٠٨٨)، مَنْ طَرِيقِ: أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٦١) (١٤٥٥)، مَنْ طَرِيقِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وابن ماجه في «سننه» (٣/ ٦١٥) (٢٥٨٦)، مَنْ طَرِيقِ: أَبِي هِشَامٍ الْمَخْزُومِيِّ، كلهم: عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**تُقْطَعُ الْيَدُ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه: أَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ،، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٨٨٥): ضعيف. اهـ

❁ ❁ ❁

٣٩٦- وروى مالك في «موطأه» (٢/ ٣٠) (١٧٨٩): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ، وَلَا فِي حَرِيسَةِ جَبَلٍ، فَإِذَا آوَاهُ الْمُرَاحُ أَوِ الْجَرِينُ، فَالْقَطْعُ فِيمَا بَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ**».

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد بإسناد حسن عند أبي داود في «سننه» (٢/ ١٣٦) (١٧١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧/ ٣٤) (٧٤٠٥)، وابن ماجه في «سننه» (٣/ ٦٢٢) (٢٥٩٦)، من طريق: عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الثِّمَارِ، فَقَالَ: «**مَا أُخِذَ فِي أَكْمَامِهِ فَاحْتُمِلَ، فَثَمَنُهُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، وَمَا كَانَ مِنَ الْجِرَانِ، فَفِيهِ الْقَطْعُ إِذَا بَلَغَ ذلك ثَمَنَ الْمِجَنِّ، وَإِنْ أَكَلَ وَلَمْ يَأْخُذْ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ**» قَالَ: الشَّاةُ الْحَرِيسَةُ مِنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**ثَمَنُهَا وَمِثْلُهُ مَعَهُ وَالنَّكَالُ، وَمَا كَانَ فِي الْمُرَاحِ، فَفِيهِ الْقَطْعُ، إِذَا كَانَ مَا يَأْخُذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ**»

ويشهد له أيضا ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا قَالُوا: مِنْ أَيْنَ تُقْطَعُ؟

٣٩٧- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٥٢٢) (٢٨٥٩٩): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَسَرَّةَ بْنِ مَعْبَدٍ اللَّخْمِيِّ،

قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَدِيٍّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ رَجُلًا مِنَ الْمَفْصِلِ.

هذا إسناد حسن، مَسَرَّةُ بْنُ مَعْبَدٍ اللَّخْمِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٥٢٨) (٦٥٩٩): صدوق له أوهام. أ. هـ

وقد وصله البيهقي في «الكبرى» (٨/ ٤٧٠) (١٧٢٤٨): أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِيُّ، أنبأ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا مَسَرَّةُ بْنُ مَعْبَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ عَدِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ سَارِقٍ مِنَ الْمَفْصِلِ.

(١٧٢٤٩): قَالَ: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، مِثْلَهُ.

وله شاهد عند البيهقي في «الكبرى» (٨/ ٤٧٠) (١٧٢٥٠): أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أنبأ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْوَشَّاءُ الصُّوفِيُّ، بِتِنِّيسَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْلِمٍ الْبَصْرِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيُّ الْخُرَاسَانِيُّ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَارِقًا مِنَ الْمَفْصِلِ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: اللَّيْثُ، وهو: ابن أبي سليم، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٦٤) (٥٦٨٥): صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ عُقُوبَةِ الْمُحَارِبِينَ وَقُطَّاعِ الطَّرِيقِ

٣٩٨- قال النسائي في «الكبرى» (٣/ ٤٣٤) (٣٤٨٥): أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا ثُمَّ مَرِضُوا فَبَعَثَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لِيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا وَكَانُوا فِيهَا ثُمَّ عَمَدُوا إِلَى الرَّاعِي غُلَامٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَتَلُوهُ وَاسْتَاقُوا

اللِّقَاحَ، فَزَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اللهُمَّ عَطِّشْ مَنْ عَطَّشَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ اللَّيْلَةَ**»، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ فَأُخِذُوا، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا أَنَّ مُعَاوِيَةَ، قَالَ - يَعْنِي فِي ذَا الْحَدِيثِ: اسْتَاقُوا إِلَى أَرْضِ الشِّرْكِ.

هذا إسناد حسن.

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند البخاري في «صحيحه» (٦٨٩٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٧١)، من حديث أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَةً، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعُوهُ عَلَى الإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا الأَرْضَ فَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبِلِهِ، فَتُصِيبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا**»، قَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَصَحُّوا، فَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ، فَأُدْرِكُوا فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقُطِّعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا.

۞۞۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ

٣٩٩- قال مالك في «موطأه» (١/ ٢٤٤) (٧٠٠): حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، يَقُولُ: إِنَّ رَجُلا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ الأَخِرَ قَدْ زَنَى، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ ذَكَرْتَ هَذَا لأَحَدٍ غَيْرِي؟ قَالَ: لا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: تُبْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِه.

قَالَ سَعِيدٌ: فَلَمْ تَقَرَّ بِهِ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ لأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ كَمَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ سَعِيدٌ: فَلَمْ تَقَرَّ بِهِ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى

النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: الأَخِرُ قَدْ زَنَى، قَالَ سَعِيدٌ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فقَالَ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ، حَتَّى إِذَا أَكْثَرَ عَلَيْهِ، بَعَثَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ: «أَيَشْتَكِي؟ أَبِه جِنَّةٌ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَصَحِيحٌ، قَالَ: «أَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ»، قَالُوا: ثَيِّبٌ، فَأَمَرَ بِهِ، فَرُجِمَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء مرسلا عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٥٣٩) (٢٨٧٧٨)، من طريق: يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وعند عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٣٢٢) (١٣٣٤٢)، من طريق: ابْنِ عُيَيْنَةَ، كلاهما عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، به.

ورواه أبو داود في «المراسيل» (١/ ٣٠٧) (٤٢٩): حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَيْنِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَصَلَّى عَلَى أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى الْآخَرِ.

هذا إسناد صحيح.

وجاء بألفاظ متقاربه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٢٧٠) (١٤٢٥٩)، من طريق: ابْنِ عُيَيْنَةَ، وعند البيهقي في «الكبرى» (٨/ ٣٩٧) (١٦٩٩٩)، ثنا مَالِكٌ، كلاهما: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: إن الْأَخِرَ زَنَى، قَالَ: فَتُبْ إِلَى اللَّهِ، وَاسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّ النَّاسَ يُعَذِّرُونَ وَلَا يُعَيِّرُونَ، فَلَمْ تَدَعْهُ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَمَا رَدَّ عَلَيهِ عُمَرُ، فَلَمْ تَدَعْهُ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَتَاهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَتَاهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ النَّبِي ﷺ إِلَى قَوْمِهِ فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ: «أَبِهِ جُنُونٍ؟ أَبِهِ رِيحٌ؟» فَقَالُوا: لَا، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ.

وجاء موصولا عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٥٣٩) (٢٨٧٧٩): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجَمْتُ أَنَا.

وهذا إسناد صحيح.

ومن طريق أخرى جاء موصولا عند البخاري في «صحيحه» (٦٤٣٠)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٩١)، من طريق: عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ المسيَّب، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَّدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**أَبِكَ جُنُونٌ**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَهَلْ أَحْصَنْتَ**»، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ**».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بالمصلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الحجارة هرب، فأدركناه بالحرَّة فرجمناه.

۞ ۞ ۞

٤٠٠- وروى عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٢٧٠) (١٤٢٥٨): عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَلَمَّا مَسَّتْهُ الْحِجَارَةُ حَالَ وَجَزَعَ، فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**هَلا تَرَكْتُمُوهُ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

٤٠١- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٣٢٨) (١٣٣٥٨): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُ الْجَلْدَ مَعَ الرَّجْمِ، وَيَقُولُ: قَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْجَلْدَ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء موصولا عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٢٦٧) (١٤٢٥٠)، من طريق: ابْنِ جُرَيْجٍ، وعند أبي داود في «سننه» (٦/ ٤٧٩) (٤٤٣٠)، واللفظ له، من طريق: مَعْمَرٍ، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ٣٩٣) (١٦٩٩١)، من طريق: يُونُس، كلهم: عن الزهري، عن أبي سَلَمة عن جابرِ بنِ عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ فاعترف بالزِّنى، فأعرضَ عنه، ثم اعترف فأعرض عنه، حتى شَهِد على نفسه أربعَ شهاداتٍ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أبِكَ جنونٌ؟»، قال: لا، قال: «أحصنتَ؟»، قال: نعم، قال: فأمرَ به النبيُّ ﷺ فرُجِمَ في المُصلَّى، فلما أذلقتهُ الحِجَارةُ فرَّ، فأُدرك فرُجِم حتى مات، فقال له النبي ﷺ خيرًا، ولم يُصلِّ عليه.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء موصولا عند البخاري في «صحيحه» (٦٤٣٠)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٩١)، من طريق: عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ المسيَّب، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٦٩٤): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ: مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ، أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِرَارًا، قَالَ: ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا، إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا، يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَنَا

أَنْ نَرْجُمَهُ، قَالَ: فَانطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، قَالَ: فَمَا أَوْثَقْنَاهُ وَلَا حَفَرْنَا لَهُ، قَالَ: فَرَمَيْنَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدَرِ وَالْخَزَفِ، قَالَ: فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ، حَتَّى أَتَى عُرْضَ الْحَرَّةِ، فَانْتَصَبَ لَنَا فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ (يَعْنِي الْحِجَارَةَ)، حَتَّى سَكَتَ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا مِنَ الْعَشِيِّ فَقَالَ: «**أَوَكُلَّمَا انْطَلَقْنَا غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا، لَهُ نَبِيبٌ كَنَبِيبِ التَّيْسِ، عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا نَكَّلْتُ بِهِ**». قَالَ: فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ.

۞ ۞ ۞

٤٠٢- قال عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٢٦٨) (١٤٢٥٣): قال مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ فَرَّ قَالَ: «**فَهَلَّا تَرَكْتُمُوهُ**»، أَوْ قَالَ: «**فَلَوْلَا تَرَكْتُمُوهُ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

٤٠٣- قال عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٢٦٨) [١٤٢٥٤] قال مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: لَمَّا رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ الْأَسْلَمِيَّ، قَالَ: «**وَارُوا عَنِّي مِنْ عَوْرَاتِكُمْ مَا وَارَى اللَّهُ مِنْهَا، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْهَا فَلْيَسْتَتِرْ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

٤٠٤- وروى عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ٢٦٨) (١٤٢٥٥): عَنْ مَعْمَرٍ، وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَاعِزٍ حِينَ اعْتَرَفَ بِالزِّنَا: «**أَقَبَّلْتَ؟ أَبَاشَرْتَ؟**».

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وجاء موصولا عند أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٥٣) (٢٤٣٣): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا أَتَاهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: «**لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنِكْتَهَا؟**»، لَا يُكَنِّي، قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

❁❁❁

٤٠٥- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٥٤٠) (٢٨٧٨٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نَجِيحٍ، قَالَ: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَمْرُهُمَا سُنَّةٌ.

هذا إسناد ضعيف، نجيح، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ١١٤) (٢٣٩٤)، وابن أبي حاتم في «لجرح والتعديل» (٨/ ٤٩٣) (٢٢٦٠)، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.

لكن الحديث حسن بما قبله.

❁❁❁

بَابُ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ

٤٠٦- **قال أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٦٧)**: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، سَبَّ أَحَدًا مِنَ الْأَئِمَّةِ قَطُّ إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَاتَلَ اللهُ فُلَانًا كَانَ أَوَّلَ مَنْ غَيَّرَ قَضَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ

ﷺ: «**الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ**».

هذا إسناد حسن.

وله شاهد يرتقي به عند البخاري في «صحيحه» (٢٠٥٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٤٥٧)، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ**».

❁❁❁

بَابُ رَجْمِ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ

٤٠٧- قال أبو داود في «سننه» (٤/ ١٤٩) (٤٤٣١): حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، ح وحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، وَهَذَا لَفْظُهُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجْمِ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، خَرَجْنَا بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَوَاللَّهِ، مَا أَوْثَقْنَاهُ، وَلَا حَفَرْنَا لَهُ، وَلَكِنَّهُ قَامَ لَنَا - قَالَ أَبُو كَامِلٍ: - قَالَ: فَرَمَيْنَاهُ بِالْعِظَامِ وَالْمَدَرِ، وَالْخَزَفِ فَاشْتَدَّ، وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ، حَتَّى أَتَى عَرْضَ الْحَرَّةِ، فَانْتَصَبَ لَنَا فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ حَتَّى سَكَتَ، قَالَ: فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ، وَلَا سَبَّهُ.

(٤٤٣٢): حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ وَلَيْسَ بِتَمَامِهِ، قَالَ: ذَهَبُوا يَسُبُّونَهُ فَنَهَاهُمْ، قَالَ: ذَهَبُوا يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ فَنَهَاهُمْ، قَالَ: «**هُوَ رَجُلٌ أَصَابَ ذَنْبًا حَسِيبُهُ اللَّهُ**»

وإسناد المرسل صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري عدا: المنذر بْن مالك أَبي نضرة إنما استشهد به البخاري كما ذكر المزي في ترجمة من تهذيب الكمال.

❁❁❁

بَابُ الْحُكْمِ فِيمَا أَفْسَدَتِ الْمَوَاشِي

٤٠٨- روى الشافعي في «السنن» (١/ ٣٨٥) (٥٢٥): عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَحَرَامِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُحَيِّصَةَ، أَنَّ نَاقَةً لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطَ قَوْمٍ، فَأَفْسَدَتْ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْأَمْوَالِ حِفْظَ أَمْوَالِهِمْ بِالنَّهَارِ، وَعَلَى أَهْلِ الْمَاشِيَةِ مَا أَفْسَدَتْ مَوَاشِيهِمْ بِاللَّيْلِ أَوْ قَالَ: مَا أَصَابَتْ مَوَاشِيهِمْ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣٩/ ٩٧) (٢٣٦٩١): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَرامِ بْنِ مُحَيِّصَةَ: أَنَّ نَاقَةً لِلْبَرَاءِ دَخَلَتْ حَائِطًا فَأَفْسَدَتْ فِيهِ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْحَوَائِطِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ، وَأَنَّ مَا أَفْسَدَتِ الْمَوَاشِي بِاللَّيْلِ ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا»**.

هذا إسناد صحيح.

وهو عند مالك في «موطأه» (٤/ ١٠٨٢) (٢٧٦٦/ ٦٠٣).

وله متابعة تامة عند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ٤٢٣) (٢٣٣٢)، من طريق: اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، به.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَنْ نَفَى رَجُلًا مِنْ قَبِيلَتِهِ

٤٠٩- قال ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٦): أخبرنا عفّان بن مسلم، أخبرنا عبد الواحد بن زياد، أخبرنا معمر عن الزهري قال: جاء وفد كندة إلى رسول اللَّه ﷺ، عليهم جِبَابُ الحِبَرَة وقد كَفُّوا جيوبها وأَكِمَّتها بالديباج، فقال: **«أَلَيْسَ**

قَدْ أَسْلَمْتُمْ؟»، قالوا: بلى، قال: «**فألْقُوا هذا عَنْكُمْ**». قال: فخلعوا الجباب. قال: فقالوا للنبى، عليه السلام: أنتم بنو عبد مناف بنو آكل المرُار، قال: فقال لهم النبى، ﷺ: «**نَاسِبُوا العباسّ وأبا سُفْيانَ**»، قال: فقالوا لا نناسب غيرك، قال: «**فَلا! نَحْنُ بَنُو النّضْر بن كِنَانَةَ لا نَقْفُو أمّنا وَلا نُدّعى لِغَيْرِ أَبِينَا**».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله عنده أيضا طريق أخرى قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري عن أبيه عن صالح بن كَيْسانَ عن ابن شهاب قال: بلغنا أن رسول اللّه، ﷺ، قال لوفد كندة حين قدموا عليه المدينة، فزعموا أن بنى هاشم منهم، فقال رسول اللّه ﷺ: «**بَلْ نَحْنُ بَنُو النّضْر بنِ كِنَانَةَ لَنْ نَقْفُو أمّنا وَلَنْ نُدّعَى لِغَيْرِ أَبِينَا**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٣٦/ ١٦٥) (٢١٨٤٥)، وابن ماجه في «سننه» (٢/ ٨٧١) (٢٦١٢)، من طرق: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ السُّلَمِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ هَيْصَمٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي وَفْدٍ مِنْ كِنْدَةَ، قَالَ عَفَّانُ: لَا يَرَوْنِي أَفْضَلَهُمْ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَزْعُمُ أَنَّكَ مِنَّا؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنُ كِنَانَةَ، لا نَقْفُو أُمَّنَا وَلا نَنْتَفِي مِنْ أَبِينَا**».

هذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات غير مسلم بن هيصم، حسن الحديث، وهو من رجال مسلم.

❁ ❁ ❁

كِتَاب الْأَقْضِيَةِ

بَابُ مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بِجَارِهِ

٤١٠- روى مالك في «موطأه» (٤/ ١٠٧٨) (٢٧٥٨/ ٦٠٠): عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ»**

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٢٥) (٢٠٤٤٤)، وقال: هَذَا مُرْسَلٌ، وَقَدْ رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الصُّلْحِ مَوْصُولًا. أ. هـ

ووصله الدارقطني في «سننه» (٤/ ٥١) (٣٠٧٩)، من طريق: إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارِ، عند الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٦) (٢٣٤٥):، من طريق: أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، كلاهما: ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ، مَنْ ضَارَّ ضَارَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»**.

وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. أ. هـ

ووافقه الذهبي في التلخيص.

ومن طريق الحاكم وطرق أخرى رواه البيهقي في «الكبرى» (٦/ ١١٤) (١١٣٨٤)، وقال: تَفَرَّدَ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ. أ. هـ

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٥/ ٥٥) (٢٨٦٥)، واللفظ له، وابن ماجه

في «سننه» (٣/ ٤٣٢) (٢٣٤١)، من طريقين: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، وَلِلرَّجُلِ أَنْ يَجْعَلَ خَشَبَةً فِي حَائِطِ جَارِهِ، وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ»**.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: جَابِرٌ، وهو: ابن يزيد الجعفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٣٧) (٨٧٨): ضعيف رافضي. أ. هـ

إلا أنه متابعة تامة قوية عند الدارقطني في «سننه» (٥/ ٤٠٧) (٤٥٤٠)، واللفظ له، من طريق: إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٢٢٨) (١١٥٧٦)، من طريق: سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، كلاهما: عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«لِلْجَارِ أَنْ يَضَعَ خَشَبَتَهُ عَلَى جِدَارِ جَارِهِ وَإِنْ كَرِهَ، وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ سَبْعُ أَذْرُعٍ، وَلَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ»**

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين إلا أن ابن حجر في «التقريب» (١٩٨) (١٧٧٩)، قال عند ترجمة دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ،، قال الأموي مولاهم أبو سليمان المدني ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج. أ. هـ

وله شاهد ثان:

عند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ٤٣٠) (٢٣٤٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ خَالِدٍ النُّمَيْرِيُّ أَبُو الْمُغَلِّسِ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاق بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى: **«أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»**.

وهذا إسناد ضعيف، فيه:

فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال ابن حجر في «التقريب» (٤٤٧) (٥٤٢٧): صدوق له خطأ كثير. أ. هـ

وإِسْحَاق بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ قال ابن حجر في «التقريب» (١٠٣) (٣٩٢): إسحاق ابن يحيى ابن الوليد ابن عبادة ابن الصامت أرسل عن عبادة وهو مجهول الحال. أ. هـ

۞ ۞ ۞

بَابُ الْقَضَاءِ بِالْيَمِينِ وَالشَّاهِدِ

٤١١- قال مالك في «موطأه» (٤/ ١٠٤٤) (٢٦٧٢/ ٥٨٩): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وعنه في مسند الشافعي (٤/ ٢٠): (١٧١٥): أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، به.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (٥/ ١٢٨) (١٧١٢)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ.

۞ ۞ ۞

٤١٢- قال الشافعي في «مسنده» (١٤٩): أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عُمَرَوَ مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

كِتَابُ الْحَيضِ

بَابُ تَحْرِيمِ وَطْءِ الْحَائِلِ حَتَّى تَحِيضَ

٤١٣- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ١٧٨) (١٣٨٠٢): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيًا فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ: «**لا يَقَعَنَّ رَجُلٌ عَلَى حَامِلٍ، وَلا حَائِلٍ حَتَّى تَحِيضَ**»

هذا إسناد حسن، رجاله رجال مسلم، وكلهم ثقات، عدا عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، وهو: الجندي اليماني، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٢٧) (٥١١٥): صدوق له أوهام. أ. هـ

وله شاهد يرتقي به عند مسلم في «صحيحه» (١٤٤١)، من حديث أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ مُجِحٍّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ، فَقَالَ: «**لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا؟**» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ، كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وَهُوَ لا يَحِلُّ لَهُ، كَيْفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لا يَحِلُّ لَهُ**»

وله شاهد آخر عند أبي داود في «سننه» (٢/ ٢٤٨) (٢١٥٧): حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَرَفَعَهُ، أَنَّهُ قَالَ فِي سَبَايَا أَوْطَاسَ: «**لا تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، وَلا غَيْرُ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً**»

وهذا إسناد ضعيف، فيه: شَرِيكٌ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٦٦) (٢٧٨٧): صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع. أ. هـ

۞ ۞ ۞

٤١٤- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٢٨) (١٧٤٥٧): حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَبَا مُوسَى نَهَى حِينَ فَتَحَ تُسْتَرَ، لَا تُوطَأُ الْحَبَالَى، وَلَا تُشَارِكُ الْمُشْرِكِينَ فِي أَوْلَادِهِمْ، فَإِنَّ الْمَاءَ يَزِيدُ فِي الْوَلَدِ، أَشَيْءٌ قَالَهُ بِرَأْيِهِ؟ أَوْ شَيْءٌ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ؟ فَقَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَوْطَاسٍ أَنْ تُوطَأَ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، أَوْ حَابِلٌ حَتَّى تُسْتَبْرَأَ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله طريق أخرى عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٧/ ١٧٨) (١٣٨٠٣)، مِنْ طريق: الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَصابَ الْمُسْلِمُونَ نِسَاءً يَوْمَ أَوْطَاسٍ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَلَّا يَقَعُوا عَلَى حَامِلٍ حَتَّى تَضَعَ، وَلَا عَلَى غَيْرِ حَامِلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الحِيَلِ

بَابٌ: إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَه وَهِيَ كَارِهَةٌ فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ

٤١٥- **قال البخاري في «صحيحه»** (٦٩٦٩): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَعْفَرٍ، تَخَوَّفَتْ أَنْ يُزَوِّجَهَا وَلِيُّهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى شَيْخَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعٍ ابْنَيْ جَارِيَةَ، قَالاَ: فَلاَ تَخْشَيْنَ، فَإِنَّ خَنْسَاءَ بِنْتَ خِذَامٍ أَنْكَحَهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَنْ أَبِيهِ: إِنَّ خَنْسَاءَ.

ووصله هو(٤٨٤٥): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعٍ ابْنَيْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ الأَنْصَارِيَّةِ: أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهْيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَجُلًا يدعى خذاما انكح ابنة له، نحوه. أ. هـ

وَسُئِلَ الدارقطني في «العلل» (١٥/ ٤٣٤) (٤١٢٨):

عَنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عبد الرحمن، ومجمع ابني يزيد بن جارية؛ قصة الخنساء: ورد النبي ﷺ نكاحها حتى تزوجت، أبا لبابة.

فقال يرويه: يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن القاسم، واختلف عنهما: فرواه

علي بن مسهر، ويزيد بن هارون، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وسفيان بن عيينة، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ محمد، عن عبد الرحمن، ومجمع ابني يزيد بن جارية. وقال أبو معاوية، عن يحيى، عن القاسم، عن مجمع بن يزيد، ولم يذكر عبد الرحمن، وقال سفينة ويحيى القطان، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم مرسلا.

ورواه عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه.

واختلف عن مالك؛

فرواه القعنبي، وعبد الرحمن بن مهدي، والنفيلي، ومحمد بن الحسن، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عن أبيه، عن عبد الرحمن، ومجمع ابني يزيد، عن خنساء بنت خذام.

وقال ابن مهدي: إن خنساء.

ورواه ابن وهب عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عن أبيه، وقال عن عبد الرحمن ويزيد ابني مجمع.

وكذلك قال أبو مسعود، عن معن، عن مالك، وكلاهما وهم.

والصواب عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد، ورواه ابن عيينة، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ أن خنساء، ولم يذكر عبد الرحمن ولا مجمعا.

ورواه الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، وقال عن عبد الله بن يزيد بن وديعة، عن خنساء بنت خذام.

والمحفوظ عن القاسم ما قاله علي بن مسهر، ومن تابعه عن يحيى بن سعيد عنه.

وروى هذا الحديث: أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فرواه عبد العزيز بن رفيع.

واختلف عن عبد العزيز: فرواه شعبة، واختلف عن شعبة: فروى عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وليس بمحفوظ؛ والصحيح: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، عن أبي سلمة مرسلا.

وكذلك رواه: عاصم الأحول وإسرائيل بن يونس، وأبو الأحوص، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، عَنْ أَبِي سلمة مرسلا.

ورواه أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، فوهم فيه على عبد العزيز، رواه عن عبد العزيز بن رفيع، عن مجاهد، عن ابْنَ عَبَّاسٍ.

وَرَوَاهُ: يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ: السكن بن أبي السكن، عن حجاج هو الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هريرة، وتابعه أبو الأسباط، عن يحيى.

وكذلك قال الوليد بن مسلم: عن شيبان، عن يحيى.

وخالفه هشام الدستوائي، وأبان بن يزيد العطار، ومعمر، رووه عَنْ: يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا، وَهُوَ الصواب عن يحيى.

وقال أبو حنيفة: عن شيبان، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْمُهَاجِرِ بن عكرمة، عن أبي هريرة.

ورواه عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ أبو يعقوب الأفطس، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرُهُ يَرْوِيهِ عن: هشيم مرسلا.

ورواه سَلَمَةَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أبيه مرسلا.

حدث عنه: مكحول، واختلف عنه؛

فرواه ابن المبارك، ويزيد بن أبي الزرقاء، عن محمد بن راشد، عن مكحول، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ أن خنساء بنت خذام.

ورواه أحمد بن يونس، عن محمد بن راشد، عن مكحول مرسلا، لم يجاوز به.

والمرسل في حديث سَلَمَةَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أصح. أ. هـ

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الأَحْكَامِ

بَابُ أَمْرِ الوَالِي إِذَا وَجَّهَ أَمِيرَيْنِ إِلَى مَوْضِعٍ: أَنْ يَتطَاوَعَا وَلاَ يَتعَاصَيَا

٤١٦- قال البخاري في «صحيحه» (٧١٧٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا العَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، إِلَى اليَمَنِ، فَقَالَ: «**يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا**»، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى إِنَّهُ يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا البِتْعُ، فَقَالَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**».

ووصله هو (٦١٢٤): حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ لَهُمَا: «**يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا**». قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ يُصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ يُقَالُ لَهُ الْبِتْعُ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**».

۞ ۞ ۞

بَابُ الْقَضَاءِ بِالشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ

٤١٧- روى مالك في «موطأه» (٢/ ٤٧٢) (٢٩١١): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وجاء عند الترمذي في «سننه» (٣/ ٦٢٠) (١٣٤٥)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٨٥) (٢٠٦٥٢)، من طريق: إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٩٢) (٢٠٦٧٦)، من طريق: إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، كلاهما: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، به.

۞ ۞ ۞

بَابُ مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بِجَارِهِ

٤١٨- روى مالك في «موطأه» (٤/ ١٠٧٨) (٢٧٥٨/ ٦٠٠): عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**».

هذا إسناد صحيح.

ووصله الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٦) (٢٣٤٥)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (٦/ ١١٤) (١١٣٨٤)، من طريق: عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، مَنْ ضَارَّ ضَارَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ**».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. أ. هـ

ووافقه الذهبي في «التلخيص (٢٣٤٥).

قلت: بل هو إسناد ضعيف، فيه: عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال عنه الدارقطني كما في «لسان الميزان» (٤/ ١٥٢) (٣٥٧): ضعيف.

وله شاهد عند أحمد في «مسنده» (٢٥/ ٣٤) (١٥٧٥٥)، وأبي داود (٣/ ٣١٥) (٣٦٣٥)، والترمذي كل في «سننه» (٤/ ٣٣٢) (١٩٤٠) من طريق: قُتَيْبَةِ بْنِ سَعِيدٍ، وعند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ٤٣٢) (٢٣٤٢)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ، كلاهما: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ لُؤْلُؤَةَ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ ضَارَّ أَضَرَّ اللهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ**»

وهذا إسناد محتمل تحسينه، فإن لُؤْلُؤَةَ، قال عنها الذهبي في «الكاشف»

(٢/ ٥١٧) (٧٠٧٢): لؤلؤة عن أبي صرمة الانصاري وعنها محمد بن يحيى بن حبان حسن الترمذي حديثها. أ. هـ

وقال ابن حجر في «التقريب» (ص٧٥٣) (٨٦٧٧): لؤلؤة مولاة الأنصار مقبولة. أ. هـ

وله شاهد آخر عند أحمد في «مسنده» (٣٧/ ٤٣٦) (٢٢٧٧٨)، وابن ماجه في «سننه» (٣/ ٤٣٠) (٢٣٤٠)، من طريق: فُضَيْلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاق بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ

وهذا إسناد ضعيف، فيه: ثلاث علل:

فيه: فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٤٧) (٥٤٢٧): صدوق له خطأ كثير. أ. هـ

و إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٠٣) (٣٩٢): أرسل عن عبادة وهو مجهول الحال. أ. هـ

والثالثة: إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى لم يدرك عُبَادَةَ كما تقدم من كلام ابن حجر، وانظر أيضا ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢/ ٤٩٣) (٣٩١).

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الإمَارَةِ وَالْقَضَاءِ

بَابُ الْأَمْرِ بِالْوَفَاءِ بِبَيْعَةِ الْخُلَفَاءِ، الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ

٤١٩- قال ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤٣٧): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيى بْنِ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنا أَبُو مُوسَى مُحمد بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنا أَبُو الْوَلِيدِ عَنْ هَمَّامٍ، عَن قَتادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّب، قَال: قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا بُويِعَ للخليفتين فَاقْتُلُوا الآخَرَ مِنْهُمَا**».

هذا إسناد ضعيف، فهو من رواية قَتادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّب.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٨٤٤): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِى جَشَرِهِ إِذْ نَادَى مُنَادِى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلاَةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلاَءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ.**

فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِى يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ»، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي.

فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء: ٢٩].

قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الدِّيَاتِ

بَابٌ لَا قَوَدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ

٤٢٠- قَالَ ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٤٣٢) (٢٧٧٢٢): حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَشْعَثَ، وَعَمْرٌو، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا قَوَدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ»**.

وهذا إسناد حسن، لأجل عَمْرٍو، وهو: ابن وهب الطائفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٣٦): صدوق. أ. هـ

وجاء عنه مرفوعا عند ابن ماجه في «سننه» (٢/ ٨٨٩) (٢٦٦٨): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُرُّ بْنُ مَالِكٍ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا قَوَدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ»**

وهذا إسناد ضعيف، فيه: مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٩) (٦٤٦٤): صدوق يدلس ويسوي. أ. هـ .

وقد عنعن هنا وكذلك الحسن.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤/ ٢٢٨) (١٣٨٨): وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ أَبُو أُمَيَّة الطَّرَسُوسي عن الوليد بن محمد ابن صالح الأَيْليِّ، عَن مبارك بْن فَضَالة، عَن الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَة؛ قَالَ: قال النبيُّ ﷺ: **«لا قَوَدَ إِلاَّ بالسَّيْفِ»**؟.

قَالَ أبي: هذا حديثٌ مُنكَرٌ. أ. هـ

وله شاهد إلا أنه لا يتقوى بها عند أحمد في «مسنده» (٣٠/ ٣٤٢) (١٨٣٩٥)، من طريق: وَكِيعٍ، وعند ابن ماجه في «سننه» (٣/ ٦٧٧) (٢٦٦٧):، من طريق: أَبِي عَاصِمٍ، واللفظ له، كلاهما: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَازِبٍ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ

بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا قَوَدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ**».

ولفظ أحمد: «**لِكُلِّ شَيْءٍ خَطَأٌ، إِلَّا السَّيْفَ، وَلِكُلِّ خَطَإٍ أَرْشٌ**».

وهذا إسناد ضعيف فيه: جَابِرٍ، وهو: الجعفي.

وأَبُو عَازِبٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٥٣) (٨١٩٤): أبو عازب الكوفي اسمه مسلم ابن عمرو أو ابن أراك مستور. أ. هـ

وجاءت متابعة تامة لسفيان عند الدارقطني في «سننه» (٤/ ١٠٨) (٣١٨١)، من طريق: أَبِي شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ جَابِرٍ، به.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الدِّيَةِ وَالْمُوضِحَةِ

٤٢١- روى مالك في «موطأه» (٢/ ٨٤٩): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ فِي الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي الْعُقُولِ «أَنَّ فِي النَّفْسِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَفِي الْأَنْفِ، إِذَا أُوعِيَ جَدْعًا مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ وَفِي الْجَائِفَةِ مِثْلُهَا، وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ، وَفِي الْيَدِ خَمْسُونَ، وَفِي الرِّجْلِ خَمْسُونَ، وَفِي كُلِّ أُصْبُعٍ مِمَّا هُنَالِكَ. عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ. وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ، وَفِي الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ووصله النسائي «الكبرى» (٦/ ٣٧٣) (٧٠٢٩): أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ

وَالدِّيَاتُ، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَقُرِئَتْ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ وَهَذِهِ نُسْخَتُهَا «**مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ إِلَى شُرَحْبِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، وَنُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، قَيْلِ ذِي رُعَيْنٍ، وَمَعَافِرَ، وَهَمْدَانَ أَمَّا بَعْدُ**» وَكَانَ فِي كِتَابِهِ «**أَنَّ مَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا، عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ، وَأَنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَةَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَدْعَهُ الدِّيَةُ وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدِ وَالرِّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ، وَعَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ أَلْفُ دِينَارٍ**».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: خَالَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ.

(٧٠٣٠): أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عِمْرَانَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ، وَالسُّنَنُ، وَالدِّيَاتُ وَبَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَيُقْرَأُ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ هَذَا نُسْخَتُهُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «**وَفِي الْعَيْنِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الْيَدِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ**».

وقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَهَذَا أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ وَاللهُ أَعْلَمُ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، مُرْسَلًا.

أ. هـ

❁❁❁

٤٢٢- روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٩/ ٢٩٢) (١٧٢٦٢): عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدِّيَةَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

٤٢٣- قال النسائي في «الكبرى» (٦/ ٣٧٥) (٧٠٣٢): أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبُّودٍ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: جَاءَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَزْمٍ بِكِتَابٍ فِي رُقْعَةٍ مِنْ آدَمٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، هَذَا بَيَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] وَتَلَا مِنْهَا آيَاتٍ ثُمَّ قَالَ: «**فِي النَّفْسِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ، وَفِي الْيَدِ خَمْسُونَ، وَفِي الرِّجْلِ خَمْسُونَ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمُنَقِّلَةِ، خَمْسَ عَشْرَةَ فَرِيضَةً، وَفِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ، وَفِي الْأَسْنَانِ خَمْسٌ خَمْسٌ، وَفِي الْمُوضِحَةِ، خَمْسٌ**»

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٣٧٥) (٢٧٠٧٥): عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: قَضَى فِي الْجَائِفَةِ ثُلُثَ الدِّيَةِ.

ويشهد له ما بعده.

❁ ❁ ❁

٤٢٤- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٣٧٥) (٢٧٠٧٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: قَضَى فِي الْجَائِفَةِ ثُلُثَ الدِّيَةِ.

وبمثل اسناده أيضا (٢٦٧٨٠)، عَنْ مَكْحُولٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْمُوضِحَةِ فَصَاعِدًا، فَجَعَلَ فِي الْمُوضِحَةِ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس.

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابٌ الخِيرَةُ لأَهلِ القَتلِ

٤٢٥- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (١٠/ ٨٦) (١٨٤٥٣): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قُتِلَ فَأَهْلُهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الْعَقْلَ، وَإِنْ شَاءُوا الْقَتْلَ**».

هذا إسناد حسن.

وله شاهد يرتقي به إلى الصحة عند البخاري في «صحيحه» (٢٤٣٤)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلاَ تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يُفْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ**».

❁ ❁ ❁

بَابٌ فِي دِيَةِ الْجَنِينِ

٤٢٦- قال مَالِكٌ في «موطأه» (١/ ٢٣١) (٦٧٤): أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدَةٍ.

فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ: كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لا شَرِبَ، وَلا أَكَلَ، وَلا نَطَقَ، وَلا اسْتَهَلَّ، وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٧٥٩): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدَةٍ.

(٥٧٦٠): وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدَةٍ، فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: كَيْفَ أَغْرَمُ مَا لاَ أَكَلَ وَلاَ شَرِبَ، وَلاَ نَطَقَ وَلاَ اسْتَهَلَّ، وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الكُهَّانِ»**.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥٧٥٨)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٨١)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلَتَا، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى: أَنَّ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ وَلِيُّ المَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ: كَيْفَ أَغْرَمُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ لاَ شَرِبَ وَلاَ أَكَلَ، وَلاَ نَطَقَ وَلاَ اسْتَهَلَّ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الكُهَّانِ»**.

❁❁❁

بَابُ دِيَةِ الذمِيِّ

٤٢٧- قال أبو داود في «المراسيل» (١/ ٢١٥) (٢٦٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«دِيَةُ كُلِّ ذِي عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ أَلْفُ دِينَارٍ»**.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

❁❁❁

كِتَابُ الْقَسَامَةِ

بَابُ الْقَتْلِ بِالْقَسَامَةِ

٤٢٨- قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (١٠/ ٣٨) (١٨٢٧٧): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيِّبِ: عَجَبًا مِنَ الْقَسَامَةِ يَأْتِي الرَّجُلُ يَسْأَلُ عَنِ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ لَا يَعْرِفُ الْقَاتِلَ وَلَا الْمَقْتُولَ ثُمَّ يُقْسِمُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَسَامَةِ فِي قَتِيلِ خَيْبَرَ وَلَوْ عَلِمَ أَنْ يَجْتَرِئَ النَّاسُ عَلَيْهَا لَمَا قَضَى بِهَا.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٦١٤٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٦٩)، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى الأَنْصَارِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَيَا خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَحُوَيِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **«كَبِّرِ الكُبْرَ»** - قَالَ يَحْيَى: يَعْنِي: لِيَلِيَ الكَلَامَ الأَكْبَرُ - فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَتَسْتَحِقُّونَ قَتِيلَكُمْ - أَوْ قَالَ: صَاحِبَكُمْ - بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ. قَالَ: **«فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ فِي أَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ»**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمٌ كُفَّارٌ، فَوَدَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِبَلِهِ، قَالَ سَهْلٌ: فَأَدْرَكْتُ نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الإِبِلِ، فَدَخَلَتْ مِرْبَدًا لَهُمْ فَرَكَضَتْنِي بِرِجْلِهَا.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الْفَرَائِضِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُعْتِقُ عِنْدَ مَوْتِهِ

٤٢٩- قال سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ١٤٦) (٤١١): نا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبُدٍ لَهُ فِي مَرَضِهِ، فَأَقْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً.

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد عند مسلم في «صحيحه» (١٦٦٨)، من حديث عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَزَّأَهُمْ أَثْلَاثًا، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً، وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا.

❁ ❁ ❁

بَابٌ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

٤٣٠- قال الشافعي في «مسنده» (٢٣٤): أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في «الكبرى» (٦/ ٤٣١) (١٢٥٣٦).

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٢٧٤٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ فَنَسَخَ اللهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ

الْأُنْثَيَيْنِ وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنَ وَالرُّبُعَ وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ وَالرُّبُعَ.

وله شاهد ثان عند أبي داود (٤/ ٤٩٢) (٢٨٧٠)، من طريق: عبدِ الوهاب بنِ نَجْدَةَ، والترمذي (٤/ ٤٣٣) (٢١٢٠)، من طريق: عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ، وَهَنَّادٍ، وابن ماجه كلٌ في «سننه» (٤/ ١٨) (٢٧١٣)، من طريق: هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، كلهم: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ: **«إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَعْطَى لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»**.

هذا إسناد حسن، لأجل إسماعيل بن عياش، وهو: ابن سليم العنسي أبو عتبة، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٩٨): صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. اهـ

قلت: وهذا منها.

وله شاهد ثالث عند ابن ماجه في «سننه» (٤/ ١٨) (٢٧١٤): حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِنِّي لَتَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسِيلُ عَلَيَّ لُغَامُهَا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: **«إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»**

هذا إسناد ضعيف، فيه: سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، وهو: البيروتي الساحلي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٣٦) (٢٣٢٢): مجهول. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ مَنْ لَمْ يُوَرِّثْ أَكْثَرَ مِنْ جَدَّتَيْنِ

٤٣١- قال سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ٧٢) (٧٩): نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ السُّدُسَ.

وَزَادَ جَرِيرٌ: قَالَ مَنْصُورٌ: فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: جَدَّتَيْ أَبِيهِ أُمَّ أُمِّهِ، وَأُمَّ أَبِيهِ، وَأُمَّ أُمِّ الْأُمِّ.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٢٦٩) (٣١٢٧٦)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٣٦٠) (١٧٣٨٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٦/ ٣٨٦) (١٢٣٤٨)، من طريق: الثَّوْرِيِّ، والبيهقي في «الكبرى» (٦/ ٣٨٦) (١٢٣٤٨)، من طريق: شُعْبَةُ، وَشَرِيكٌ، والدارقطني في «سننه» (٥/ ١٦١) (٤١٣٦)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، كلهم: عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَطْعَمَ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ السُّدُسَ قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: جَدَّتَا أَبِيهِ أُمُّ أُمِّهِ وَأُمُّ أَبِيهِ وَجَدَّتُهُ أُمُّ أُمِّهِ.

ولفظ الدارقطني أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَّثَ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ اثْنَتَيْنِ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ وَوَاحِدَةً مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ.

وله شاهد موقوف عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٢٦٩) (٣١٢٧٩): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: يَرِثُ ثَلَاثُ جَدَّاتٍ جَدَّتَانِ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ، وَجَدَّةٌ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٦/ ٣٨٨) (١٢٣٥٥)، من طريق: يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، أنا وَكِيعٌ، به.

هـذا إسناد ضعيـف، فيـه انقطـاع فـإن إبراهيـم - وهـو ابـن يزيـد بـن قيـس النخعـي - لـم يسـمع مـن ابـن مسـعود.

وقـال سُـلَيْمان الأعمـش كمـا فـي «تهذيـب الكمـال» (٢/ ٢٣٩)، عنـد ترجمـة إبراهيـم النخعي: قلت لإبراهيـم النخعي: أسند لـي عَـن عَبـد اللـه بْـن مسـعود، فَقَـالَ إِبْرَاهِيـم: إذا حدثتكـم عَـن رجـل عَـن عَبـد الله فهـو الـذي سـمعت، وإذا قلـت: قـال عَبـد اللـه: فهـو عَـن غيـر واحـد عَـن عَبـد اللـه. أ. هـ

وقـال ابـن رجـب فـي «شـرح علـل الترمـذي» (١/ ٥٤٢)، معلقـا علـى كلام الأعمـش: وهـذا يقتضـي ترجيـح

المرسل على المسند، لكن عن النخعي خاصة، فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة.

وقد قال أحمد في مراسيل النخعي، لا بأس بها.

وقـال ابـن معيـن: مرسـلات ابـن المسيب أحب إلـي مـن مرسـلات الحسـن. ومرسـلات إبراهيـم صحيحـة إلا حديـث تاجـر البحريـن، وحديـث الضحـك فـي الصـلاة. وقـال أيضـا: إبراهيـم أعجب إلـي مرسـلات مـن سـالم والقاسـم وسـعيد بـن المسـيب. أ. هـ

وجـاء مـن فعلـه ﷺ عنـد سـعيد بـن منصـور فـي «سـننه» (١/ ٧٥) (٩١): نـا هُشَـيْمٌ، قَـالَ: أنـا مُحَمَّـدُ بْـنُ سَـالِمٍ، قَـالَ: نـا الشَّـعْبِيُّ، قَـالَ: كَانَ عَبْـدُ اللَّـهِ يُـوَرِّثُ ثَـلَاثَ جَـدَّاتٍ: ثِنْتَيْـنِ مِـنْ قِبَـلِ الْأَبِ، وَوَاحِـدَةً مِـنْ قِبَـلِ الْأُمِّ، فَـكَانَ يَجْعَـلُ السُّـدُسَ بَيْنَهُـنَّ مَـا لَـمْ يَـرِثْ وَاحِـدَةٌ مِنْهُـنَّ أُخْـرَى الَّتِـي مِـنْ قِبَـلِ الْأَبِ.

وثبت هذا عن عدد من الصحابة كزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَلِيٍّ رضي الله عنهما.

ويشهد له ما بعده.

❁ ❁ ❁

٤٣٢- قال البيهقي في «الكبرى» (٦/ ٣٨٧) (١٢٣٥٠): أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، أنا أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أنا وَكِيعٌ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ دَلْهَمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَرَّثَ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ.

وقال رَحِمَهُ اللهُ: وَهَذَا أَيْضًا مُرْسَلٌ، وَفِيهِ تَأْكِيدٌ لِلْأَوَّلِ، وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. أ. هـ

وهذا إسناد ضعيف، فيه: الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٤٦) (٥٤٠٢): الواسطي ثم البصري القصاب لين ورمي بالاعتزال. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

وجاء من فعله رَحِمَهُ اللهُ عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٢٦٩) (٣١٢٨٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ وَيَقُولُ: أَيَّتُهُنَّ كَانَتْ أَقْرَبَ فَهُوَ لَهَا دُونَ الْأُخْرَى، فَإِذَا اسْتَوَتَا فَهُوَ بَيْنَهُمَا.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

❁ ❁ ❁

٤٣٣- قال الدارقطني في «سننه» (٥/ ١٥٩) (٤١٣١): نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، نا مُوسَى بْنُ عِيسَى بْنِ الْمُنْذِرِ، نا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، نا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ السُّدُسَ، اثْنَتَيْنِ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ وَوَاحِدَةً مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه:

مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل الْفَارِسِي، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٧٨)، وقال: يروي عَن سُفْيَان الثَّوْرِيّ روى عَنهُ مُحَمَّد بن يحيى الذهلي يغرب. أ. هـ

ومُوسَى بْنُ عِيسَى بْنِ الْمُنْذِرِ، ذكر الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٠٣)، عند تخريجه لحديث من الأحاديث: روه الطبراني في «الأوسط» وفيه شيخه: موسى ابن عيسى بن المنذر الحمصيّ، ولم أعرفه. أ. هـ

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٦/ ٣٨٦) (١٢٣٤٩)، من طريق: أَبِي بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهِ، أنا عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْحَافِظِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، به.

ويشهد له ما قبله.

۞ ۞ ۞

بَابٌ

٤٣٤- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «مصنفه» (٧/ ٤٨٦) (١٣٩٩٠): عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ فَشَكَا امْرَأَتَهُ إِلَى ابْنِ الْمُسَيِّبِ، فَقَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ تَسْتَغْنِ عَنْ زَوْجِهَا، وَلَمْ تَشْكُرْ لَهُ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

۞ ۞ ۞

بَابٌ لَيْسَ لِلْقَاتِلِ مِيرَاثٌ

٤٣٥- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٥) (٢٩١١٠): حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: **«لا يَرِثُ قَاتِلُ مَنْ قَتَلَ وَلِيَّهُ شَيْئًا مِنَ الدِّيَةِ عَمْدًا أَوْ خَطَأً»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وجاء عند أبي داود في «المراسيل» (١/ ٢٦١) (٣٦٠)، من طريق: حَجَّاجٍ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، به.

وله شاهد عند الدارقطني في «سننه» (٥/ ١٧٠) (٤١٤٨)، وعنده أيضا (٥/ ٤٢٤) (٤٥٧٣)، من طرق: عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ لِلْقَاتِلِ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْءٌ**».

هذا إسناد ضعيف، فيه علتان: الأولى: رواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده، قال ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣): صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. اهـ

۞ ۞ ۞

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَسْمِ الْجَدِّ

٤٣٦- قال سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ٦٦) (٥٥): نا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَجْرَأُكُمْ عَلَى قَسْمِ الْجَدِّ أَجْرَأُكُمْ عَلَى النَّارِ**».

هذا إسناد حسن.

۞ ۞ ۞

بَابُ: مِيرَاثِ الصَّبِيِّ

٤٣٧- قال الدارمي في «مسنده» (٤/ ٢٠٠٧) (٣١٧١): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَرِثُ الْمَوْلُودُ حَتَّى يَسْتَهِلَّ صَارِخًا، وَإِنْ وَقَعَ حَيًّا**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ولـه شـاهد عنـد أبـي داود فـي «سـننه» (٣/ ١٢٨) (٢٩٢٠): حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا اسْتَهَلَّ الْمَوْلُودُ وُرِّثَ**»

وهذا إسناد حسن، لولا عنعنه محمد بن إسحاق إمام المغازي.

❁ ❁ ❁

بَابُ الْمِيرَاثِ بِالْوَلَاءِ

٤٣٨- قـال البيهقـي فـي «الكبـرى» (٦/ ٣٩٤) (١٢٣٨١): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ولـه شـاهد عنـد الشـافعي فـي «مسـنده» (ص٣٣٨): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ**».

ومـن طريـق الشـافعي رواه الحاكـم في «المسـتدرك» (٤/ ٣٧٩) (٧٩٩٠)، وقـال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. أ. هـ

ومن طريق الحاكم رواه البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٤٩٤) (٢١٤٣٣).

وهـذا إسـناد ضعيـف، فيـه: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ويَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قـال العلامة الألبانـي فـي «إرواء الغليـل» (٦/ ١١٠) (١٦٦٨): وهمـا صاحبـا أبـى حنيفـة رحمهـم اللـه تعالـى، لـم يخرجـوا لهمـا شـيئا، وضعفهمـا غيـر واحـد مـن الأئمـة، وأوردهمـا

الذهبي في «الضعفاء». أ. هـ

وجاءت متابعة تامة ليَعْقُوبَ عند البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٤٩٤) (٢١٤٣٦)، مِنْ طريق: سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، به.

وجاءت متابعة تامة لعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عند الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٧٩) (٧٩٩١)، من طريق: إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، به.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

بَابُ الِاقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

٤٣٩- قال الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٥١٥) (١٢٣٤١): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: أَرَادَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَرْفُضُوا الدُّنْيَا وَيَتْرُكُوا النِّسَاءَ وَيَتَرَهَّبُوا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَغَلَّظَ فِيهِمُ الْمَقَالَةَ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالتَّشْدِيدِ، شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَأُولَئِكَ بَقَايَاهُمْ فِي الدِّيَارِ وَالصَّوَامِعِ، اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحُجُّوا وَاعْتَمِرُوا، وَاسْتَقِيمُوا يُسْتَقَمْ لَكُمْ**»، قَالَ: وَنَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧] الْآيَةَ

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند البخاري في «صحيحه» (٥٠٦٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٤٠١)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟! قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**».

وله شاهد آخر عند البخاري في «صحيحه» (٦٨٥٨)، ومسلم في «صحيحه» (١٣٣٧)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ**

مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

وله شاهد ثالث عند البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٩٧) (٢٠٩٠): وَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ بِتَشْدِيدِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَسَتَجِدُونَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارَاتِ».

وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات عدا شيخ البخاري عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٣٠٨) (٣٣٨٨): أبو صالح المصري كاتب الليث صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة. أ. هـ

❁ ❁ ❁

٤٤٠- قال الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٠٩): حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا جَامِعُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧] الْآيَةَ، ذَكَرَ لَنَا أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَفَضُوا النِّسَاءَ وَاللَّحْمَ وَأَرَادُوا أَنْ يَتَّخِذُوا الصَّوَامِعَ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِي دِينِي تَرْكُ النِّسَاءِ وَاللَّحْمِ، وَلا اتِّخَاذُ الصَّوَامِعِ» وَخُبِّرْنَا أَنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اتفقوا، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأَقُومُ اللَّيْلَ لَا أَنَامُ، وَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأَصُومُ النَّهَارَ فَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ الْآخَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَا آتِي النِّسَاءَ. فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَلَمْ أُنَبَّأْ أَنَّكُمُ اتَّفَقْتُمْ عَلَى كَذَا؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ. قَالَ: «لَكِنِّي أَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَآتِي النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». وَكَانَ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَةِ: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِكَ فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِكَ، وَقَدْ ضَلَّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ». وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ

لِأُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «**إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَهَؤُلَاءِ إِخْوَانُهُمْ فِي الدُّورِ وَالصَّوَامِعِ، اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَحُجُّوا وَاعْتَمِرُوا، وَاسْتَقِيمُوا يُسْتَقَمْ لَكُمْ**»

قال العلامة الألباني فسح الله له قبره في «الصحيحة» (٧/ ٣٣٥): وهذا إسناد رجاله ثقات من رجال «التهذيب»؛ غير جامع بن حماد، فلم أعرفه، وانظر ما قاله العلامة شاكر في تعليقه عليه في حاشية «التفسير» (١٠/ ٥١٦). أ. هـ

قلت: ذكره الطبري في «تفسيره» باسمه في إحدى عشر موضعا ومنهم حديثان مرسلان وبقية ذلك موقوف على قتادة وفي كل المواضع روى عنه بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، وروى هو عن يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وليس في كلها ما يستنكر عليه، وعلى كل حال فيشهد له ما قبله.

❁ ❁ ❁

بَابُ التَّمَسُّكِ بِالْقُرْآنِ

٤٤١- قال أبو الحسين الكلابي في «أحاديثه» (٣): أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُوَ بِالْجُحْفَةِ وَهُمْ جُلُوسٌ يَنْتَظِرُونَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ عَلَيْهِمْ فَجَلَسَ مَعَهُمْ.

قَالَ: «**أَبْشِرُوا أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَتَشْهَدُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَشْهَدُونَ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟**» قَالُوا: بَلَى نَشْهَدُ عَلَى هَذَا.

قَالَ: «**أَبْشِرُوا فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَاسْتَمْسِكُوا بِهِ لا تَضِلُّوا وَلا تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا**»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

ووصله الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٢٦) (١٥٣٩): حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثنا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو عُبَادَةَ الزُّرَقِيُّ، ثنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بِالْجُحْفَةِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «**أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ؟**»، قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «**فَأَبْشِرُوا فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ طَرَفُهُ بِيَدِ اللهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ، فَتَمَسَّكُوا بِهِ، وَلَا تُهْلَكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا**»

هذا إسناد واه، فيه: أَبُو عُبَادَةَ الزُّرَقِيُّ، وهو: عيسى ابن عبد الرحمن ابن فروة، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٣٩) (٥٣٠٦): متروك. أ. هـ

وله شاهد عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٢٥) (٣٠٠٠٦): حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا، أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «**فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا**»

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

۞ ۞ ۞

كِتَابُ السَّبْقِ وَالرَّمْيِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَارَعَةِ

٤٤٢- قال أبو داود في «المراسيل» (٢٣٥) (٣٠٨): حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِالْبَطْحَاءِ فَأَتَى عَلَيْهِ يَزِيدُ بْنُ رُكَانَةَ أَوْ رُكَانَةُ وَمَعَهُ أَعْنُزٌ لَهُ، فَقَالَ: لَهُ: يَا مُحَمَّدُ هَلْ لَكَ أَنْ تُصَارِعَنِي؟، قَالَ: «**مَا تَسْبِقُنِي**»، قَالَ: شَاةٌ مِنْ غَنَمِي، فَصَارَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَصَرَعَهُ يَعْنِي فَأَخَذَ شَاةً، فَقَامَ رُكَانَةُ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي الْعَوْدَةِ؟، قَالَ: «**مَا تَسْبِقُنِي**»، قَالَ: أُخْرَى، فَصَارَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَصَرَعَهُ، فَقَالَ: لَهُ مِثْلَهَا فَقَالَ: «**مَا تَسْبِقُنِي**»، قَالَ: أُخْرَى، فَصَارَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَصَرَعَهُ ذَكَرَ ذَلِكَ مِرَارًا، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا وَضَعَ جَنْبِي أَحَدٌ إِلَى الْأَرْضِ، وَمَا أَنْتَ الَّذِي صَرَعَنِي، - يَعْنِي: فَأَسْلَمَ - وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند أبي داود (٦/ ١٧٧) (٤٠٧٨)، والترمذي كل في «سننه» (٤/ ٢٤٧) (١٧٨٤)، كلاهما قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِي الحَسَنِ العَسْقَلَانِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رُكَانَةَ صَارَعَ النَّبِيَّ ﷺ فَصَرَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ رُكَانَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ فَرْقَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ المُشْرِكِينَ العَمَائِمُ عَلَى القَلَانِسِ**»:

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالقَائِمِ، وَلَا نَعْرِفُ أَبَا الحَسَنِ العَسْقَلَانِيَّ، وَلَا ابْنَ رُكَانَةَ. أ. هـ

قلت: نعم كما قال لكنه يصلح للاستشهاد.

أَبُو الحَسَنِ العَسْقَلَانِيُّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٣٣) (٨٠٤٨): مجهول. أ. هـ

وأَبُو جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رُكَانَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٦٢٨) (٨٠١٦): مجهول. أ. هـ

ومُحَمَّدُ بْنُ رُكَانَةَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥١٣) (٦٣٩٧): وثقه ابن معين، قال البخاري إسناد مجهول. أ. هـ

❁ ❁ ❁

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَسْمِيَةِ الْبَهَائِمِ وَالدَّوَابِّ

٤٤٣- قال البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٤٥) (١٩٨٠٦): أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أنبأ أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: ذَكَرَ سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، وَبَغْلَتُهُ الشَّهْبَاءَ، وَحِمَارُهُ يَعْفُورًا، وَجَارِيَتُهُ خَضِرَةً.

هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات.

وروى عبد الرزاق في «مصنفه» (٥/ ٥٢٨) (١٠٤٩٦): عَنِ الثَّوْرِي، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ اسْمُ جَارِيَةِ النبِيِّ ﷺ خضِرَةَ، وَحِمَارِهِ يَعْفُرَ، وَنَاقَتِهِ الْقَصْوَاءَ، وَبَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءَ، وَسَيْفِهِ ذَا الْفَقَارِ.

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد عند الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٦٥) (٤٢٠٨): حَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْمُقْرِئُ، بِالْكُوفَةِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَّامٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْجُعْفِيُّ، ثنا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِدْرِيسَ الأَوْدِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَلِيٍّ،

قَالَ: «كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ الْمُرْتَجِزُ، وَنَاقَتُهُ الْقَصْوَى، وَبَغْلَتُهُ دُلْدُلُ، وَحِمَارُهُ عُفَيْرٌ، وَدِرْعُهُ الْفُصُولُ، وَسَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ»

وهذا إسناد ضعيف، فيه:

حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٤٩) (١٠٧٦): ضعيف من الثامنة وكان له فقه وفضل. أ. هـ

وَإِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ،، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٩٧) (٢٩٥): مجهول. أ. هـ

وليس في المرسل ما يصح مرفوعا سوى اسم نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ وبغلته فقد جاء في صحيح البخاري (٢٨٧١)، من حديث أَنَسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا الْعَضْبَاءُ).

ولاسمها شواهد أخرى في الصحيحين.

وله شاهد في صحيح مسلم (٢٤٢٣)، من حديث إِيَاسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ. حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قُدَّامَهُ وَهَذَا خلفه.

❁ ❁ ❁

كِتَابُ الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا

بَابُ الْهِبَةِ لِلْوَلَدِ وَإِذَا أَعْطَى بَعْضَ وَلَدِهِ شَيْئًا لَمْ يَجُزْ حَتَّى يَعْدِلَ بَيْنَهُمْ وَيُعْطِيَ الْآخَرِينَ مِثْلَهُ

٤٤٤- قال سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ١١٩) (٢٩٣): نا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«سَاوُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ، وَلَوْ كُنْتُ مُؤْثِرًا أَحَدًا لَآثَرْتُ النِّسَاءَ عَلَى الرِّجَالِ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ثم رواه موصولا (٢٩٤): نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

هذا إسناد ضعيف، فيه: سَعِيدُ بْنُ يُوسُفَ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٢٤٣) (٢٤٢٥): الرحبي ويقال الزرقي من صنعاء دمشق وقيل من حمص ضعيف. أ. هـ

ولطرفه الأول شاهد عندالبخاري في «صحيحه» (٢٥٨٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٢٣)، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنهما وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **«أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا»**، قَالَ: لَا، قَالَ: **«فَاتَّقُوا اللهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»**، قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ.

❁ ❁ ❁

كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ

بَابٌ فِي إِقْطَاعِ الْأَرَضِينَ

٤٤٥- قال أبو عبيد في «الأموال» (ص٣٤٧) (٦٧٦): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْمَرْوَزِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَادِيُّ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ**»، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا يَعْنِي، قَالَ: «**تُقْطِعُونَهَا النَّاسَ**».

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٦/ ٢٣٧) (١١٧٨٤)، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَادِيُّ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ثُمَّ لَكُمْ مِنْ بَعْدُ، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ مَوَتَانِ الْأَرْضِ فَلَهُ رَقَبَتُهَا**».

وهذا إسناد ضعيف، فيه: لَيْثٌ، وهو: ابن أبي سليم، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٦٤) (٥٦٨٥): صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. أ. هـ

ثم أخرجه موصولا (٦/ ٢٣٧) (١١٧٨٦)، من طريق: أَبِي كُرَيْبٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَوَتَانِ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَمَنْ أَحْيَا مِنْهَا شَيْئًا فَهِيَ لَهُ**».

وقال: تَفَرَّدَ بِهِ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ مَرْفُوعًا مَوْصُولًا. أ. هـ

قلت: ولعله من أوهامه، فقد قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٣٨) (٦٧٧١): صدوق له أوهام. أ. هـ

۞۞۞

كِتَابُ الْمُكَاتَبِ

بَابٌ: الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ

٤٤٦- قال البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٥٤٦) (٢١٦٤٨): وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: «كَانَ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَا يَحْتَجِبْنَ مِنْ مُكَاتَبٍ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِينَارٌ»

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

إلا أنه يخالف ما صح عن أمنا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند البيهقي في «الكبرى» (٧/ ١٥٤) (١٣٥٤٦): وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ، أنبأ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ الضَّرِيرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: « اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: سُلَيْمَانُ قَالَتْ: كَمْ بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ مُكَاتَبَتِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: عَشْرُ أَوَاقٍ قَالَتْ: ادْخُلْ فَإِنَّكَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْكَ دِرْهَمٌ.

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند أَبِي دَاوُدَ في «سننه» (٦/ ٧١) (٣٩٢٦)، وعنه البيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٥٤٥) (٢١٦٣٨): ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ثنا أَبُو بَدْرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عُتْبَةَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ مُكَاتَبَتِهِ دِرْهَمٌ**».

و هذا إسناد حسن، لأجل إسماعيل بن عياش، وهو: ابن سليم العنسي أبو

عتبة، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١/ ٩٨): صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. اهـ

وجاء عن أمنا أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٨/ ٢٠٠) (١٦٦٩٩): عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتِ: الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه: أَبُو مَعْشَرٍ الْمَدَنِيِّ، وهو: نجيح بن عبد الرحمن السندي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٥٩) (٧١٠٠): ضعيف من السادسة أسن واختلط. أ. هـ

ويشهد له ما قبله.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات،،،،

انتهيت من كتابته بحول الله وقوته

في الرابع عشر من ربيع الآخر

لسنة ألف وأربعمئة وستة وأربعين

لهجرة نبينا محمد ﷺ

فاللهم بركة وذخرا

تأليف / أبي عبد الله شكيب بن هائل الخليدي

غفر الله له ولوالديه

عمان - الأردن

حرسها الله وسائر بلاد المسلمين

۞ ۞ ۞

فهرس الموضوعات

❁ ❁ ❁